

حول الوحدة الإسلامية

افكار ودراسات

25-2



منظمة الاعلام الاسلامي

قسم العلاقات الدولية

31

IR-AR-89-930787

v.1,

Princeton University Library



32101 059171932

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.

--	--

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Hawla

(1938)
(1938)

حول الوحده الاسلاميه

افكار ودراسات



(RECAP)

(RECAP)

BP170

.82

1438

juz 1



الكتاب: حول الوحدة الاسلامية؛ افكار ودراسات
اعداد وتنقيح: قسم العلاقات الدولية في منظمة الاعلام الاسلامي.

الجزء: الاول

الطبعة الاولى: ۱۴۰۴ هـ

المطبعة: سپهر، طهران

طبع منه: ۱۰/۰۰۰ نسخة

العنوان: الجمهورية الاسلامية في ايران

طهران: ص. ب. ۲۷۸۲



فهرست الكتاب

الموضوع	الصفحة
١- آيات في الوحدة الاسلامية	٧
٢- بين يدي الكتاب	٩
٣- نداء الامام الخميني الى المسلمين في موسم الحج	١٣
٤- من توجيهات الامام القائد الى ممثليه في موسم الحج	٢١
٥- رسالة آية الله العظمى المنتظري الى علماء اهل السنة	٢٣
٦- النداء الأخير للشهيد الصدر (رض)	٢٥
٧- بيان للمسلمين. (عبدالمجيد سليم)	٢٩
٨- كيف يتحد المسلمون؟ (كاشف الغطاء)	٣٣
٩- الوحدة الاسلامية (الشيخ محمد ابوزهرة)	٤١
١٠- على أوائل الطريق. (الشيخ محمد الغزالي)	٥٥
١١- منهج القيادة الرشيدة. (الدكتور محمود فياض)	٥٩
١٢- وثيقة تاريخية. (الشيخ محمود شلتوت)	٦٣
١٣- التثبت قبل الحكم. (كاشف الغطاء)	٦٧
١٤- من السبل العملية للتقريب. (الدكتور محمد يوسف موسى)	٧١
١٥- وحدة المسلمين. (الشيخ علي الخفيف)	٧٧
١٦- الاسلام دين الوحدة. (الشيخ مسلم الحلبي)	٨٣
١٧- عناصر وجود الأمة الاسلامية. (د. محمود فياض)	٨٧
١٨- المجتمع القرآني. (الشيخ محمد ابوزهرة)	٩٣
١٩- جماعة التقريب بين المذاهب الاسلامية (كاشف الغطاء)	١٠١

٢٥٤٢٢١٥

الموضوع

الصفحة

- ٢٠ - أدب الدعوة إلى الحق (السيد محيي الدين القليبي) ١٠٧
- ٢١ - ولاية المؤمنين. (محمد محمد المدني) ١١١
- ٢٢ - العمل بالحديث وشروطه عند الامامية. (محمد جواد مغنية). ١١٣
- ٢٣ - فكرة التقريب. (الشيخ حسنين مخلوف) ١١٩
- ٢٤ - عموم التشريع الاسلامي وخلوده. (الشيخ يس سويلم طه) ١٢٥
- ٢٥ - رمضان رمز تقريب القلوب وتأليف الشعوب
(السيد هبة الدين الشهرستاني) ١٣٧
- ٢٦ - علي بن ابي طالب والتقريب بين المذاهب
(الشيخ عبدالمعال الصعيدي) ١٤١
- ٢٧ - نظرة في كتاب عقائد الامامية (د. حامد حفني داود) ١٤٧
- ٢٨ - ضرورات الدين والمذهب عند الشيعة الامامية (محمد جواد مغنية) ١٥٧
- ٢٩ - إلى الوحدة والحج. (اسرة تحرير «صوت الاسلام») ١٦١
- ٣٠ - الاجتهاد في الشريعة بين السنة والشيعة. (كاشف الغطاء). ١٦٣
- ٣١ - الاجتهاد في الشريعة. (محمد مصطفى المراغي) ١٦٧
- ٣٢ - رجل الدين ومصدر الاحكام الشرعية (محمد جواد مغنية) ١٧٧
- ٣٣ - صوت التقريب. (دار التقريب) ١٨١
- ٣٤ - القومية الاسلامية (د. محمود فياض) ١٩١
- ٣٥ - أسباب الاختلاف بين أئمة المذاهب الاسلامية
(الشيخ محمد محمد المدني): ١٩٩
- (١) القطعي والظني في الشريعة الاسلامية. ١٩٩
- (٢) مصادر الشريعة الاسلامية واسباب الاختلاف فيها ٢١٣
- (٣) أسباب الاختلاف التي تختص بها السنة. ٢٢٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ » (الأنبياء: ٩٢)

« وَلَا تَنَارَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ » (الأنفال: ٤٦)

« وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا » (آل عمران: ١٠٣)

بين يدي الكتاب

الوحدة قيمة كونية:

الوحدة قيمة كونية سامقة تحكم قوانينها كل ميادين الوجود، وعلى أساسها يتم التفاعل العظيم بين الكون والحياة والإنسان، ولولاها لاضطربت كل مفردات التكوين. على أن الوحدة الإنسانية تمثل المقام الأسمى في هذا المضمار، وذلك لما تنطوي عليه من وعي وإحساس وشعور، والأساس فيها اشتراك الجميع في الأصل والمآل، وهذا ما يؤكد عليه القرآن الكريم، وتؤيده أحاديث الرسول المصطفى (ص)، ومن هنا جازلنا أن نقول: ان الوحدة مبدأ إنساني لأنها تعبر عن انسجام تام مع الفطرة وقوانينها، وتلاحم صميمي مع نواميس الكون.

الوحدة قيمة إسلامية:

ومن المعلوم أن الاسلام — وهو شريعة الله ودين الفطرة — جاء وفقاً لما أودع الله في هذا الوجود من سنن وأحكام. ولذلك فن الطبيعي جداً أن يشغل موضوع الوحدة الإنسانية مساحة كبيرة من اهتماماته، وهذا ما كان، فالآية الكريمة التي تقول: (يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا)^١ إنما تشير — وبعمق — إلى هذه الحقيقة الشريفة، كما إنها تربط القضية بغاية تتصل بها بصورة مباشرة، فوحدة الأبوة والبنوة وجهتها الارادة الإلهية صوب هدف محدد مشخص، ذلك هو التعارف، الذي لا يعني في نهاية المطاف الا الوحدة الواعية، اذ التعارف تداخل في الفكر والعواطف والسلوك . والاسلام بعد ذلك يطرح مفهومه الخاص به عن الوحدة، حتى مع أتباع الديانات

التوحيدية الأخرى - أهل الكتاب - وذلك بالتمحور حول القاسم المشترك والكلمة المتسالم عليها بين الجميع، وهي عبادة الله وحده، ونبذ الآلهة المصطنعة، والأرباب المتفرقة، التي تجرُّ إلى الاستغلال، وتهدر الطاقات البشرية، وتعيقها عن التقدم نحو الكمال المنشود.

(قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ).^١

الوحدة ضرورة ملحة:

وأما وحدة أبناء الإسلام أنفسهم فقد دعا إليها القرآن الكريم بأصريح لهجة، وحذر من التفرقة والتشتت وعواقبها الوخيمة:

(وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا...)^٢

(وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ...)^٣

ونحن حينما نقول بأن الوحدة اليوم حاجة آنية ملحة، فإنما ننطلق من الإعتبارات السابقة، فضلا عما تحكم به التجارب، من أن (الوحدة قوة والتفرقة ضعف)، وبذلك تتجاوب كل الدلائل على أهميتها وخطورتها.

ولكن الوحدة لا تعني ذلك الانصهار الأعمى الذي تذوب فيه كل معالم وجهات النظر والتصور، لأن مثل هذا التفكير يدخل في باب الأحلام.

فالوحدة الحقيقية إطار، تنتظم في داخله الرؤى والتصورات والأنشطة، رغم ما يقاسمها من اختلاف، خاصة وأن الإطار بالنسبة لأمة المصطفى (ص) متوافر وموجود، وذلك هو التوحيد والنبوة والمعاد، والعديد من الجزئيات التي تتصل بالنظام والتشريع، حيث نشاهد الإتيان في أكثر المسائل الفقهية بين مذهبين على الأقل من المذاهب الإسلامية.

وبين هذا وذاك يبرز موضوع التحدي الكبير الذي تمر به أمة الإسلام. فإنه من أعظم الدواعي العقلية، إلى جمع الكلمة ورس الصفوف. ولكي تتضح الصورة على حقيقتها؛ علينا أن نطيل النظر في تجربة الثورة الإسلامية في إيران، وكيف أن فصائلها المؤمنة عندما قررت (الوحدة) استطاعت أن تقهر أكبر قوة في العالم، ألا وهي الولايات المتحدة الأمريكية، بل وتمكنت بهذه الوسيلة أن تتغلب على كل العقبات والعراقيل.

(١) آل عمران: ٦٤

(٢) آل عمران: ١٠٣

(٣) الأنفال: ٤٦

الجمهورية الإسلامية والوحدة:

ولا نغالي إذا قلنا: إن الجمهورية الإسلامية وضعت كل هذه الحقائق أمام أعينها، ووجدت فيها رسالة عظيمة يجب أن تعمل على تحقيقها، فانطلقت - في ضوء توجيهات قائدها الحكيم آية الله العظمى الإمام الخميني حفظه الله وأبقاه - إلى تأكيد الوحدة الإسلامية. ولم يكن ذلك على صعيد إعلام وبيان فحسب - وإنما بالممارسة العملية الجادة، على الصعيدين الداخلي والخارجي على حد سواء.

ومن هنا أيضا جاء مشروع (أسبوع الوحدة الإسلامية) الذي طرح فكرته آية الله العظمى الفقيه المجاهد الشيخ المنتظري، وكذلك مؤتمر أئمة الجمعة والجماعة، الذي انعقد لأول مرة في طهران، في ذكرى ميلاد الرسول الأعظم (ص) عام ١٤٠٣ هـ.

ومن هذا المنطلق نفسه، أقدمت (منظمة الإعلام الإسلامي)، على جمع هذه المحاضرات في هذا الكتاب، الذي تضعه بين يدي إخواننا في الله والإسلام، خاصة وأنها محاضرات علمية دقيقة لرجال هم من أبرز علماء الأزهر والنجف، وغيرهما من المراكز العلمية الإسلامية المرموقة.

نداء:

ونحن اذ نقدم على هذا المشروع كبداية لما هو أعظم فإنما نهدف أن نتاح الفرص الجادة للمسلمين في التعرف على بعضهم بالطرق العلمية والموضوعية البعيدة عن الظنون التي لاتغني عن الحق شيئاً.

ولا يسعنا في هذا المجال، إلا أن نتقدم بندا، لأصحاب الأقلام والمفكرين، من أبناء هذه الأمة، وتناشدهم بذل الجهود، من أجل وحدة الأمة، وجمع كلمتها، وتجاوز بعض الأمور الهامشية والجزئية، التي لاتمس صميم الهيكل الإسلامي، وأن تتجنب كل عوامل الفرقة والتشتت، التي لا يستفيد منها إلا أعداء الله والإسلام، الذين يتربصون بالجميع (سنة وشيعة) الفرص، من أجل الكيد لهم، والقضاء عليهم، كما إننا نناشد الغياري، من أبناء أمتنا الرشيدة، للتصدي الواعي لدعاة الخلاف والاختلاف، من الجهلة، والمرتزة، وعلماء السوء، وعملاء الطواغيت، سدداً لله خطى العاملين المخلصين في سبيل تدعيم رسالة الله، ووحدة المسلمين، واعلاء كلمتهم، والله الموفق للصواب.

منظمة الاعلام الاسلامي

قسم العلاقات الدولية

نداءُ الامامِ محمدِ بنِ الى المسلمين في موسم الحج

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام على حجاج بيت الله الحرام...
السلام على الزائرين المجتمعين في مركز وحي الله ومهبط ملائكته.
السلام على المؤمنين المهاجرين من بيوتهم الى بيت الله الحرام.
السلام على جميع المسلمين في العالم، المؤمنين بالنبي الاعظم وخاتم الرسل نبياً،
وبالقرآن كتاباً، وبالكعبة قبله.

السلام على الذين هجروا كل انواع الشرك، واتجهوا الى مركز التوحيد، و
تحرروا من قيود العبودية والطاعة لجميع أصنام العالم ومراكز الاستكبار والاستعمار
والقوى الشيطانية، وتمسكوا بالقدرة الإلهية المطلقة وبحبل التوحيد المتين...
وسلام على الذين ادركوا ما تنطوي عليه الدعوة الإلهية للوفود على بيت الله من
معنى عميق، فقالوا: لبيك

الآن، وقد اجتمعتم أيها المسلمون الاحرار في مهبط الوحي لاداء هذه الفريضة
العبادية السياسية الاجتماعية، ارى لزاماً أن اوضح لكم بعض الامور لتعلموا ما يدور في
العالم الاسلامي، ولتدركوا المخططات الرامية الى استعمار المسلمين واستغلالهم
والسيطرة عليهم، وتعرفوا الايدي الخبيثة التي تضم نيران هذه المخططات.

١- اليوم، ونحن في رحاب تقارب جميع مسلمي العالم، وتفاهم كل المذاهب
الاسلامية، لانقاذ بلدانهم من براثن القوى الكبرى القذرة.

اليوم ونحن في رحاب انقطاع ايدي طغاة الشرق والغرب عن ايران بوحد
الكلمة والاتكال على الله تعالى، والتجمع تحت لواء الاسلام والتوحيد.

الشیطان الاكبر (أمریکا) دعا فراخه للاقاء بذور التفرقة بين المسلمين بكل الحيل والوسائل، وجرّ الامة الاسلامية والاخوة في الايمان الى الاختلاف والعداء، ليفتح امامه السبيل الى مزيد من النهب والهيمنة.

الشیطان الأكبر المدعور من صدور الثورة الاسلامية في ايران الى سائر البلدان الاسلامية وغير الاسلامية، وانقطاع يده الخبيثة عن جميع البلدان الخاضعة لسيطرته، لم يكتف بحصاره الاقتصادي وغزوه العسكري، بل توسل بحيلة اخرى، لتشويه ثورتنا الاسلامية امام مسلمي العالم، وإثارة التناحر بين المسلمين كي يتسنى له الاستمرار في ظلمه ونهبه للعالم الاسلامي.

لقد أمر واحداً من أخصب العملاء الامريكيين وصديق الشاه المقبور ان يجمع رجال افتاء اهل السنة وفقهاءهم ليفتوا بكفر الايرانيين الاعزاء، في ذات الوقت الذي تتصاعد فيه مساعي ايران الدائبة لتوحيد الكلمة، ورص الصفوف تحت لواء الاسلام والتوحيد بين جميع مسلمي العالم.

ولقد اعلن بعض هؤلاء المأجورين أن اسلام الايرانيين هو غير اسلامنا.
نعم... اسلام ايران غير اسلام العملاء الذين يدافعون عن المستعمرين الامريكيين، كالسادات وبيغن، ويمدون يد الصداقة الى اعداء الاسلام خلافا لامر الله تعالى، وبيذلون كل مافي وسعهم من جهد ويقترفون كل افتراء للتفرقة بين المسلمين!
على جميع المسلمين أن يعرفوا هؤلاء المنافقين، وأن يحبطوا مؤامراتهم الخبيثة.

٢- في هذا الوقت، الذي تشن القوى الكبرى فيه هجوما على البلدان الاسلامية، نظير ما يجري في افغانستان حيث يتعرض ابناء الشعب الافغاني المسلم لمذبحة وحشية قاسية بسبب رفضهم التدخل الاجنبي في مقدراتهم، ونظير ما ترتكبه امريكا الضالعة في كل فساد... وفي هذه الفترة التي تكشف فيها اسرائيل عن مشروعاتها الاجرامية بشأن نقل عاصمتها الى القدس واتساع نطاق الجرائم والمذابح الوحشية بحق المسلمين المشردين عن وطنهم... وفي هذه البرهة التي يحتاج فيها المسلمون الى وحدة الكلمة اكثر من أي وقت مضى، يعمد السادات الخائنن - أجيرومريكا وشقيق بيغن والشاه المخلوع المقبور، وصادم خادم أمريكا المطيع - الى التفرقة بين المسلمين، والى ارتكاب كل جريمة يرسمها لها سيدهما المجرم.

هجمات أمريكا المتتالية على ايران، وارسالها الجواسيس للقضاء على ثورتنا الاسلامية، وتآمرها بالتعاون مع السادات لاثارة الخلافات، ونشر دعايات السوء

والأكاذيب والافتراءات على القائمين بامر الحكومة الاسلامية عن طريق العراق، كلها من تلك الجرائم...

وعلى المسلمين أن يكونوا يقظين امام خيانات هؤلاء العملاء الامر يكتين، للاسلام والمسلمين.

٣ - من المسائل التي خطط لها المستعمرون، وعمل على تنفيذها المأجورون لاثارة الخلافات بين المسلمين... المسألة القومية، التي جندت حكومة العراق نفسها منذ سنين لترويجها.

بعض الفئات انتهجت هذا (الخط القومي) أيضاً، فجعلت المسلمين مقابل بعضهم، بل وجرتهم الى المعادة أيضاً غافلة عن أن موضوع حب الوطن وأهل الوطن وصيانة حدوده وثغوره مما لا يقبل الشك والتردد، وهو غير مسألة اثارة النعرات القومية لمعاداة الشعوب الاسلامية الاخرى، فهذه المسألة عارضها الاسلام والقرآن الكريم والنبي الاعظم.

النعرات القومية التي تثير العداء بين المسلمين والشقاق بين صفوف المؤمنين تتعارض مع الاسلام وتهدد مصالح المسلمين، وهي من مكائد الاجانب الذين يزعجهم الاسلام وانتشاره.

٤ - هناك ما هو اخطر من النعرات القومية وأسوأ منها، وهو ايجاد الخلافات بين اهل السنة والشيعة، ونشر الاكاذيب المثيرة للفتن والعداء بين الاخوة المسلمين. في اطار الثورة الاسلامية الايرانية لا يوجد - ولله الحمد - أي اختلاف بين الطائفتين. فالجميع يعيشون معاً متآخين متحابين.

أهل السنة المنتشرون بكثرة في ايران، والقاطنون مع العدد الكبير من علمائهم و مشايخهم في أطراف البلاد و اكنافها، متآخون معنا و نحن متآخون و متساوون معهم. وهم يعارضون تلك النعمات المناققة التي يعزفها بعض الجناة، المرتبطون بالصهيونية وأمر يكا.

ليعلم الاخوة اهل السنة في جميع البلدان الاسلامية أن المأجورين المرتبطين بالقوى الشيطانية الكبرى لا يستهدفون خير الاسلام والمسلمين.

وعلى المسلمين أن يتبرأوا منهم، ويعرضوا عن اشاعتهم المناققة. إنني أمد يد الاخوة الى جميع المسلمين الملتزمين في العالم، وأطلب منهم أن ينظروا الى الشيعة باعتبارهم اخوة أعزاء لهم، وبذلك نشرك جميعا في إحباط هذه

المخططات المشؤومة.

٥- من الاشاعات المثارة بشكل واسع ضد ايران على الظاهر، وضد الاسلام في الواقع، الزعم بأن ثورة ايران لا تستطيع ادارة البلاد، وأن الحكومة الايرانية توشك على السقوط، لافتقادها الاقتصاد السليم، والتعليم الصحيح، والجيش المنسجم، والقوات المسلحة المجهزة!!

وهذه الاشاعات تنشرها جميع وسائل الاعلام الامريكية، ووسائل الاعلام المرتبطة بها لتثليج صدور اعداء ايران، بل اعداء الاسلام.

هذه الاشاعات موجهة في الواقع ضد الاسلام، وتستهدف التشكيك في قدرة الاسلام على ادارة البلدان في هذا العصر، وعلى المسلمين أن يدرسوا هذه المسائل جيدا، ويقارنوا الثورات غير الاسلامية بالثورة الاسلامية في ايران.

الثورة الاسلامية ورثت بلدا غارقا في التبعية وخربا ومتخلفا في جميع المجالات، والنظام البهلوي العميل كان قد جر هذا البلد الى السقوط خلال مدة تزيد على خمسين عاما، والقي خيرات الوفيرة في جيوب الاجانب وخاصة بريطانيا وأمريكا، وخصص الباقي لنفسه ولا تباعه وأجرائه.

ومع كل هذه المشاكل المتراكمة امام الثورة الاسلامية، استطعنا ببركة الاسلام والشعب المسلم أن نصادق خلال اقل من عامين على كل ماله علاقة بإدارة البلاد، وندخله حيز التنفيذ.

وعلى الرغم من المشاكل التي خلقتها لنا أمريكا وحلفاؤها عن طريق المقاطعة الاقتصادية والتدخل العسكري ومحاولة تنفيذ الانقلابات، استطاع شعبنا المجاهد أن يبلغ بالمواد الغذائية وسائر احتياجات البلاد الى ما يقرب من حد الاكتفاء الذاتي.

وسنبدل في القريب العاجل الثقافة الاستعمارية المتخلفة من عصر النظام السابق الى ثقافة مستقلة اسلامية.

قواتنا المسلحة بما فيها الجيش وكتائب حرس الثورة والدرك و الشرطة، على أتم الاستعداد للدفاع واحلال النظام. وجميع افراد هذه القوات مستعدون لخوض الجهاد على طريق الاسلام.

واضافة الى ذلك، فالجماهير المنتظمة في اطار الجيش المليونى والتعبئة العامة مهيأة للتضحية على طريق الاسلام والوطن.

وليعلم اعداؤنا ان الثورة الاسلامية فريدة بين ثورات العالم في قلة خسائرها

وعظم مكتسباتها.

وهذا ما لم يتحقق الا ببركة الاسلام.

ماذا يقول هؤلاء المتورون؟

كيف يعجز الاسلام اليوم عن ادارة البلدان، وهو قد حكم نصف المعمورة خلال قرون متطاولة، واطاح بعروش الكفر والظلم خلال اقل من نصف قرن؟! شعبنا اليوم على أتم الاستعداد والنشاط للمساهمة في إدارة البلاد واستتباب النظام فيها.

اعداء الاسلام غافلون أو متغافلون عن قدرة الاسلام على هدم قواعد الظلم، واقامة صرح ادارة البلاد على اسس العدالة.

اعداء الاسلام، بل كثير من أحبائه ايضا، يجهلون قدرة الاسلام الادارية ومبادئه السياسية والاجتماعية. كان الاسلام في الحقيقة مهجوراً ومحجوباً خلال العصور التي تلت عصر صدر الاسلام، واليوم ينبغي أن تتظافر جهود جميع المسلمين والعلماء والمفكرين والاسلاميين على طريق تعريف الاسلام، كي يسطع وجهه المشرق الوضاء كسطوع الشمس.

ايها المسلمون المؤمنون بحقيقة الاسلام، انفضوا، ووجدوا صفوفكم تحت راية التوحيد وفي ظل تعاليم الاسلام، واقطعوا ايدي القوى الكبرى الخائنة عن بلدانكم و ثرواتكم الوفيرة، واعيدوا مجد الاسلام، وتجنبوا الاختلافات والاهواء النفسية، فانكم تملكون كل شيء.

اعتمدوا على الثقافة الاسلامية، وحاربوا الغرب والتغرب، وقفوا على اقدامكم، واحملوا على المثقفين الموالين للغرب والشرق، وجددوا هويتكم، واعلموا ان المثقفين الذين باعوا انفسهم للاجنبي اذاقوا شعبيهم ووطنهم الأمرين. ومالم تتحدوا و تتمسكوا بدقة بالاسلام الصحيح، فسوف لا تنجون مما حل بكم حتى الآن.

اننا في عصر، ينبغي ان تضيء الشعوب الطريق فيه لمثقفها، وأن تنقذهم من الانهيار والضعف امام الشرق والغرب فالיום يوم حركة الشعوب، وهي التي ينبغي أن توجه من كان يوجهها من قبل.

اعلموا ان قدرتكم الروحية ستتغلب على جميع الطواغيت وتستطيعون بعددكم البالغ مليار انسان، وبثرواتكم الطائلة غير المحدودة أن تحطوا جميع القوى.... انصروا الله كي ينصركم.

ايها الجموع الغفيرة من المسلمين، انتفضوا وحطموا اعداء الانسانية فإن اتجهتم الى الله تعالى، والتزمتم بالتعاليم السماوية، فالله تعالى وجنده العظام معكم.

٦- أهم مسألة تعانها الشعوب الاسلامية وغير الاسلامية الخاضعة للسيطرة، وأمّضها الماء، هي مسألة أمريكا.

الحكومة الامريكية باعتبارها اقوى حكومة في العالم، لا تدخر وسعا في ابتلاع المزيد من ثروات البلدان الخاضعة لسيطرتها.

امريكا تحتل المرتبة الاولى بين اعداء الشعوب المحرومة والمستضعفة في العالم، وهي لا تتورع عن ارتكاب أية جريمة في سبيل فرض هيمنتها السياسية والاقتصادية والثقافية والعسكرية على البلدان الخاضعة لسيطرتها، انها تستغل الشعوب المظلومة في العالم، عن طريق دعايات واسعة تخطط لها أجهزة الصهيونية العالمية. انها تعمل عن طريق عملائها المتسترين الخونة على امتصاص دماء الشعوب الضعيفة وكأنها هي وحلفاءها وحدها تمتلك حق الحياة!

ايران، إذا أرادت أن تقطع علاقاتها مع هذا الشيطان الاكبر في جميع المجالات، فعليها أن تعاني اليوم من هذه الحروب المفتعلة.

امريكا تحت العراق على سفك دماء شابنا، وتدفع جميع البلدان الخاضعة لنفوذها الى الاطاحة بنا عن طريق المقاطعة الاقتصادية. ومن المؤسف أن كثيرا من البلدان الاوروبية والآسيوية ناصبتنا العداة ايضا.

على الشعوب الاسلامية أن تعلم أن ايران بلد يحارب أمريكا رسميا وأن شهداءنا وهم من الشباب الابطال العسكريين والحرس يقفون في وجه أمريكا دفاعاً عن ايران وعن الاسلام العزيز.

فن الضروري أن نذكر اذن - أن الاشتباكات التي نواجهها يوميا في غرب الوطن العزيز، هي اشتباكات تفتعلها أمريكا عن طريق الفئات المنحرفة المرتبطة بالاجنبي.

وهذه مسألة ترتبط بمحتوى ثورتنا الاسلامية القائمة على اساس الاستقلال الحقيقي، اذ لو كنا قد تنازلنا لامريكا أو لسائر القوى الكبرى لما عانينا من هذه المصائب. لكن شعبنا ما عاد مستعداً لقبول الذل والخضوع، وانه يفضل الموت الاحمر على حياة الذل والعار.

اننا مستعدون للقتل، وعاهدنا الله أن نقتدي بإمامنا سيد الشهداء الحسين بن

علي عليه السلام.

أيها المسلمون المتضرعون الى الله قرب بيت الله ادعوا للصامدين بوجه أمريكا وسائر القوى الكبرى، واعلموا اننا لسنا في حرب مع العراق، بل شعب العراق يساند ثورتنا الاسلامية. نحن في صراع مع أمريكا، واليوم فإن يد أمريكا تجسدت في حكومة العراق. وسيستمر هذا الصراع بإذن الله حتى نحقق استقلالنا الحقيقي.

ولقد قلت مراراً اننا رجال حرب وليس للاستسلام معنى في مفهوم الانسان المسلم.

أيها البلدان غير المنحازة، اشهدي أن أمريكا تستهدف إبادتنا، فكري في الامر قليلاً، وساعدنا على طريق تحقيق أهدافنا.

نحن اعرضنا عن الشرق والغرب، عن الاتحاد السوفيتي و أمريكا، لندير بلادنا بأنفسنا، فهل من الحق أن نتعرض بهذا الشكل لهجوم الشرق والغرب؟

انه لاستثناء تاريخي في اوضاع العالم الحالية أن يكون هدفنا منتصراً حتى بموتنا وشهادتنا وانهزامنا!

لقد قلت مراراً ان عملية الرهائن التي أقدم عليها طلبتنا المسلمون المناضلون الملتزمون ماهي إلا رد فعل طبيعي للضربات التي تحملها شعبنا من أمريكا.

وهؤلاء سيطلق سراحهم عند اعادة اموال الشاه المقبور، وسحب جميع دعاوى أمريكا ضد ايران، وتقديم الضمانات بعدم تدخلها سياسياً وعسكرياً في ايران، ورفع اليد عن جميع رؤوس اموالنا (في البنوك الامريكية) وأنا أو كلت هذا الامر الى مجلس الشورى الاسلامي ليتخذ القرار المناسب مع مصلحة الشعب.

لقد عومل هؤلاء الرهائن في ايران افضل معاملة، لكن دعايات أمريكا ومن يدور في فلکها مارست ألوان الكذب والافتراء والتهم في هذا المجال، في الوقت الذي يتعرض فيه أبناؤنا الاعزاء في أمريكا وبريطانيا الى انواع الإهانات والتعذيب النفسي والجسمي دون أن يتصدى للدفاع عنهم أي مسؤول رسمي في الاوساط الدولية، ولم يتصد أحد لادانة امریکا وبريطانيا ازاء هذه المعاملة الوحشية...

أسأل الله تعالى أن يمن بالحرية والاستقلال والجمهورية الاسلامية على جميع الشعوب المستعبدة.

روح الله الموسوي الخميني

من توجيهات الامام

الى ممثليه في موسم الحج

٢٨ شوال ١٣٩٩ هـ

«على الأخوة الايرانيين وجميع الشيعة في العالم أن يتجنبوا الاعمال الجاهلة التي تؤدي الى تفرق صفوف المسلمين، وعليهم أن يشتركوا في جماعات أهل السنة، وأن يتجنبوا عقد صلاة الجماعة في البيوت، ونصب مكبرات الصوت بدون انتظام، والقاء النفس على القبور الطاهرة والأعمال المخالفة للشرع.... يجزي ويلزم في الوقوفين العمل وفق أحكام قضاة أهل السنة، حتى ولو حدث القطع بخلاف ذلك».

«إن طرح مسألة تقسيم المسلمين الى سني وشيعي وحنفي وحنبلي واخباري لامعنى لها أساساً. المجتمع الذي يريد أفراده جميعاً خدمة الاسلام والعيش تحت ظلال الاسلام لا ينبغي أن يثير هذه المسائل».

(من نداء الامام القائد الى ابناء الشعب في ٢١ تموز عام ١٩٨٠ م.)

كلنا إخوة، وكلنا نعيش قلباً واحداً، غاية الأمر أن الحنفي يعمل بفتاوى علمائه، وهكذا الشافعي وثمة مجموعة أخرى هي الشيعة تعمل بفتاوى الامام الصادق. وهذا لا يبرر وجود الاختلاف، لا ينبغي أن نختلف مع بعضنا، أو أن يكون بيننا تناقض. كلنا إخوة، على الاخوة الشيعة والسنة اجتناب كل اختلاف. فالاختلاف بيننا اليوم هولصالح الذين لا يؤمنون بالسنة ولا بالشيعة ولا بالمذهب الحنفي ولا بسائر الفرق الاسلامية. وهؤلاء يريدون القضاء على هذا وذاك، فهدفهم بث الفرقة بينكم. عليكم أن تنتبهوا جيداً أننا جميعاً مسلمون وأتباع القرآن، وأهل التوحيد.

رسالة آية الله المنتظري الى علماء أهل السنة

لواخذتم معاً فلن تستطيع أية قوة ان تغلب عليكم

بسم الله الرحمن الرحيم

ندعو الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا للسير على خطى الرسول الأكرم (ص) ونكون مسلمين حقاً.
إن وضع المسلمين من الناحيتين العسكرية والاقتصادية لم يكن جيداً في عصر صدر الاسلام، لكنهم استطاعوا أن يحكموا الامبراطوريتين الرومية والايرانية طوال ربع قرن. وهذا الانتصار جاء لسببين؛
الأول: الايمان بالله والاعتماد عليه.
الثاني: وحدة الكلمة.

واليوم يبلغ تعداد نفوس مسلمي العالم ما يقارب المليار شخص، كما وانهم يمتلكون قدرة اقتصادية، بحيث لو قُطِعَ نَفط الدول الاسلامية عن اوربا واميركامدة شهر فان الشلل سيصيب القوى العظمى الشرقية والغربية. لكن وبسبب انعدام وحدة الكلمة بين المسلمين، فان ثلاثة ملايين صهيوني يسيطرون على المسجد الأقصى...
الكعبة الأولى للمسلمين، ويرتكبون المجازر بحق المسلمين في لبنان وفلسطين وسوريا، أو يشردونهم من ديارهم. إضافة الى ذلك ينفذون في كل يوم مؤامرات واعتداءات جديدة.

وعندما يتقرر ان تحدث نقطة تحول في تاريخنا و يتحد المسلمون، تتعالى الأبواق الاستعمارية للقضاء على ذلك التحول وعلى جميع الآمال.
ومنذ اللحظة التي أثار هؤلاء مسألة القوميات كالقومية الفارسية والتركية

والعربية، فانهم قرروا ان يوجدوا خلافاً أكبر بيننا، و رأينا كيف قرروا في مؤتمر الطائف — وبتشجيع من كيسنجر — زرع الخلافات بين السنة والشيعة لاجباط الثورة الاسلامية الايرانية.

تعالوا نَعُدْ الى الاسلام بعد أربعة عشر قرناً، ونُلِقِ خلافاتنا الجزئية جانباً على أساس الايمان بالله، ذلك ان نشوء الخلافات بيننا يؤدي الى استغلال اميركا لثرواتنا. ولقد رأينا كيف ان الاستعمار الروسي قام على أثر هذه الخلافات باحتلال أفغانستان، وكيف انه يقوم في كل يوم بقتل عدد من مسلمي هذه البلاد.

فلواتحدنا معاً لاستسلم عملاء القوى العظمى امام الأمة الاسلامية.

وانني ادعو الأخوة المسلمين في العراق، والسعودية، ودول الخليج، وافغانستان، والفلبين وارتيريا، ومصر، وفي سائر دول العالم ان يتحدوا معاً لصالح الإسلام، ذلك انهم لو اتحدوا معاً لاستطاعوا ان يسحقوا القوى العظمى، ولو كانوا متحدين فلن تستطيع أية قوة في العالم ان تتغلب عليهم. وفي الوهلة الأولى، علينا ان ننصح الاشخاص الذين يزرعون الخلافات، واذا لم تسفر نصائحنا عن نتيجة فلنلق بهم جانباً، ونحرس — باتحادنا — ثورتنا الاسلامية التي رويت بدماء شهدائنا.

حسين علي منتظري

١٩٨٢/١/١ م.

* * *

النداء الأخير للشعب القدير

النداء الذي كان قد وجهه شهيد الاسلام
المظلوم آية الله العظمى السيد محمد باقر الصدر الى
أبناء الأمة الاسلامية في العراق إثر الطغيان البغي
في العراق وقبيل استشهاده.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على
محمد وآله الطاهرين وصحبه الميامين.
يا شعبي العراقي العزيز... أيها الشعب العظيم.

إني أخاطبك في هذه اللحظة العصيبة من محنتك وحياتك الجهادية بكل فئاتك
وطوائفك، بعربك وكرادك، وبسنتك وشيعتك، لأن المحنة لا تختص مذهباً دون آخر،
ولا قومية دون أخرى، وكما أن المحنة هي محنة كل الشعب العراقي فيجب أن يكون
الموقف الجهادي والرتد البطولي، والتلاحم النضالي هو واقع كل الشعب العراقي....
وإني منذ عرفت وجودي ومسؤوليتي في هذه الأمة بذلت هذا الوجود من أجل
الشيعة والسني على السواء، ومن أجل العربي والكردي على السواء، حيث دافعت عن
الرسالة التي توحدهم جميعاً، وعن العقيدة التي تضمهم جميعاً، ولم أعش بفكري وكياني
إلا للإسلام: طريق الخلاص، وهدف الجميع...

فأنا معك يا أخي وولدي السني بقدر ما أنا معك يا أخي وولدي الشيعة.
أنا معكما بقدر ما أنتما مع الاسلام، وبقدر ما تحملانه من هذا المشعل العظيم،
لإنقاذ العراق من كابوس التسلط والذل والاضطهاد.

إن الطاغوت وأولياءه يحاولون أن يوحوا الى أبنائنا البررة من السنة أن المسألة
مسألة شيعة وسنة، ليفصلوا السنة عن معركتهم الحقيقية ضد العدو المشترك .

وأريد أن أقولها لكم، يا أبناء عليّ والحسين وأبناء أبي بكر وعمر، إن المعركة ليست بين الشيعة والحكم السني.

إن الحكم السني الذي مثله الخلفاء الراشدون والذي كان يقوم على أساس الاسلام والعدل، حمل عليّ (ع) السيف للدفاع عنه، إذ حارب جندياً في حروب الردة، تحت لواء الخليفة الأول (أبي بكر). وكلنا نحارب عن راية الاسلام وتحت راية الاسلام مهما كان لوننا المذهبي.

إن الحكم السنيّ الذي كان يحمل راية الاسلام قد أفتى علماء الشيعة قبل نصف قرن تقريباً بوجوب الجهاد من أجله. وخرج مئات الآلاف من الشيعة وبذلوا دمهم رخيصةً من أجل الحفاظ على راية الاسلام، ومن أجل حماية الحكم السنيّ الذي كان يقوم على أساس الاسلام.

إن الحكم الواقع اليوم ليس حكماً سنياً وإن كانت الفئة المتسلطة تنتسب تاريخياً الى التسنن.

إن الحكم السني لا يعني حكم شخص ولد من أبوين سنيين، بل يعني حكم — أبي بكر وعمر — الذي تحداه طواغيت الحكم في العراق اليوم في كل تصرفاتهم، وينتهكون حرمة الاسلام وحرمة علي وعمر معاً في كل يوم وفي كل خطوة من خطواتهم الاجرامية.

ألا ترون يا أولادي واخواني انهم أسقطوا الشعائر الدينية التي دافع عنها عليّ و عمر معاً؟!

ألا ترون أنهم ملأوا البلاد بالخمور وحقول الخنازير وكل وسائل المجون والفساد والتي حارها عليّ و عمر معاً؟!

ألا ترون أنهم يمارسون أشد ألوان الظلم والظلمين تجاه كل فئات الشعب. ! ويزدادون يوماً بعد يوم حقداً على الشعب وتفناً في امتهان كرامته والانفصال عنه و الاعتصام ضده في قصورهم المحاطة بقوى الامن والمخابرات بينما كان علي وعمر يعيشان مع الناس، وللناس، وفي وسط الناس، مع الامة و آملهم؟

ألا ترون الى احتكار هؤلاء للسلطة احتكاراً عشائرياً يصفون عليه طابع الحزب زوراً وهتاناً. ! وسدّ هؤلاء أبواب التقدم أمام كل جماهير الشعب سوى أولئك الذين رضوا لأنفسهم بالذل والخنوع، وباعوا كرامتهم، وتحولوا الى عبيد أذلاء؟

إن هؤلاء المتسلطين قد امتهنوا حتى كرامة حزب البعث العربي الاشتراكي،

حيث عملوا من أجل تحويله من حزب عقائدي الى عصابة تفرض الانضمام اليها والانتساب اليها بالقوة والاكراه. والآ فأيُّ حزب حقيقي يحترم نفسه في العالم يفرض الانتساب اليه بالقوة؟!!

إنهم أحسّوا بالخوف حتى من حزب البعث العربي الاشتراكي نفسه الذي يدعون تمثيله... أحسوا بالخوف منه اذا بقي حزباً حقيقياً له قواعده، ولهذا أرادوا ان يهدموا قواعده و تحويله الى تجميع يقوم على اساس الاكراه والتعذيب ليفقد أيّ مضمون حقيقي له.

يا إخواني وابنائى من أبناء الموصل والبصرة... من أبناء كربلاء وبغداد والنجف... من أبناء سامراء والكاظمية... من أبناء العمارة والكوت والسليمانية... من أبناء العراق في كل مكان.

إني أعاهدكم بأني لكم جميعاً، ومن اجلكم جميعاً، وانكم جميعاً هدي في الحاضر والمستقبل... فلتتوحد كلمتكم، ولتتلاحم صفوفكم تحت راية الاسلام، ومن أجل إنقاذ العراق من كابوس هذه الفئة المتسلطة، وبناء عراق حرّ كريم تغمره عدالة الاسلام، وتسوده كرامة الانسان، ويشعر فيه المواطنون جميعاً على اختلاف قومياتهم و مذاهبهم بأنهم اخوة، يساهمون جميعاً في قيادة بلدهم، وبناء وطنهم، وتحقيق مثلهم الاسلامية العليا المستمدة من رسالتنا الاسلامية وفجر تاريخنا العظيم، والسلام عليكم و رحمة الله و بركاته.

محمد باقر الصدر - النجف الأشرف

* * *

بيان للمسلمين

لحضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الجليل «الشيخ
عبدالمجيد سليم» رئيس لجنة الفتوى ووكيل
جماعة التقريب.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
والتابعين لهم باحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فإن الدين الإسلامي قائم على نوعين من الأحكام:
أحدهما: أحكام ثابتة، يجب الإيمان بها، ولا يسوغ الاختلاف فيها وليس من
شأنها أن تتغير بتغير الزمان والمكان، ولا أن تخضع لبحث الباحثين، واجتهاد المجتهدين.
ذلك بأنها ثابتة عن الله تعالى بطريق يقيني لا يحتمل الشك، واضحة في معانيها، ليس
فيها شيء من الإبهام أو الغموض.

والثاني: أحكام اجتهادية نظرية مرتبطة بالمصالح التي تختلف باختلاف
ظروفها وأحوالها، أو راجعة إلى الفهم والاستنباط اللذين يختلفان باختلاف العقول
والأفهام، أو واردة بطريق لا يرقى إلى درجة العلم واليقين، ولا يتجاوز مرتبة الظن
والرجحان.

والنوع الأول من الأحكام — وهو القطعي في روايته ودلالته — هو الأساس
الذي أوجب الله على المسلمين أن يبنوا عليه صرح وحدتهم غير متنازعين، وربط به
عزهم وقوتهم وهيبتهم في أعين خصومهم والمتربصين بهم. والمسلمون كلهم مؤمنون به
إيماناً ثابتاً لا يتزعزع، لا فرق في ذلك بين طائفة منهم وطائفة.

وإن جميع الآيات التي جاءت في النهي عن التفرق، وذم الاختلاف، والتحذير

منه، وضرب الأمثال بما كان من الأمم السابقة حين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات؛ إنما تعني الاختلاف والتفرق في هذا النوع من الأحكام، ومن ذلك قوله تعالى: «إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء». «ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات». «ذلك الدين القيم. ولكن أكثر الناس لا يعلمون. منيبين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين. من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون».

فهذا هو الاختلاف المذموم المنهي عنه في كتاب الله تعالى.

أما النوع الثاني من الأحكام، فإن الاختلاف فيه أمر طبيعي، لأن العقول تتفاوت، والمصالح تختلف، والروايات تتعارض، ولا يعقل، في مثل هذا النوع أن يخلو مجتمع من الاختلاف، ويكون جميع أفراده على رأي واحد في جميع شؤونه، وهذا النوع من الاختلاف غير مذموم في الإسلام، مادام المختلفون مخلصين في بحثهم، باذلين وسعهم في تعرف الحق واستبانته، بل إنه ليرتب عليه كثير من المصالح، وتتسع به دائرة الفكر، ويندفع به كثير من الحرج والعسر، وليس من شأنه أن يفضي، ولا ينبغي أن يفضي، بالمسلمين إلى التنازع والتفرق، ويدفع بهم إلى التقاطع والتنازير.

ولقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتابعون لهم بإحسان، والأئمة عليهم الرضوان، يختلفون، ويدفع بعضهم حجة بعض، ويجادلون عن آرائهم بالنبي هي أحسن، ويدعون إلى سبيل ربهم بالحكمة والموعظة الحسنة، ولم نسمع أن أحدا منهم رمى غيره بسوء، أو قذفه بهتان، ولا أن هذا الاختلاف بينهم كان ذريعة للعداوة والبغضاء، ولا أن آراءهم فيما اختلفوا فيه، قد اتخذت من قواعد الإيمان وأصول الشريعة التي يعد مخالفها كافراً أو عاصياً لله تعالى، وقد كانوا يتحامون الخوض في النظريات، وفتح باب الآراء في العقائد وأصول الدين، ويحتمون الاعتصام فيها بالمأثور، سداً لذريعة الفتنة، وحرصاً على وحدة الأمة، وتفرغاً لما فيه عزهم وسعادتهم وارتفاع شأنهم، ولذلك كانوا أقوياء ذوي عزة ومهابة «أشداء على الكفار رحماء بينهم».

* * *

ولكن المسلمين لم يلبثوا أن انخرفوا عن هذه السبيل، واتخذوا من خلافاتهم عصبية جامدة لا تعرف التفاهم، ولا تنزل على حكم البرهان والعقل، فكانوا باختلافهم المذهبي كالمختلفين في الدين. يتبادلون سوء الظن. و يتراشقون بالتهم جزافاً، وينظر بعضهم إلى بعض في حذر وحيلة، بل أفضى بهم ذلك في كثير من الأحيان إلى

التضارب والتقاتل وسفك الدماء؛ وبذلك انحلت عرى الأمة، وانفصمت وحدتها، وقدر عليها أعداؤها. ونزع الله هبتها من القلوب. وأصبحت غثاء كغثاء السيل. وانقلب الخلاف الذي كان رحمة ونعمة. إلى بلاء وشر وفتنة: وصار مثله كمثل الخلاف في الأصول. والنزاع على الأسس الأولى للإيمان.

ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخشى هذا التفرق. ويحذر منه. وكان يشبه المؤمنين بالجدس الواحد. ولم يكن شيء أبغض إليه بعد الكفر بالله من الاختلاف والتنازع ولو في الأمور العادية.

إن هذه الأمة لن تصلح إلا إذا تخلصت من هذه الفرقة، واتحدت حول أصول الدين، وحقائق الإيمان، ووسعت صدرها فيما وراء ذلك للخلافات مادام الحكم فيها للحجة والبرهان.

ولقد أدركنا في الأزهر على أيام طلبنا العلم، عهد الانقسام والتعصب للمذاهب ولكن الله أراد أن نحيا حتى نشهد زوال هذا العهد، وتطهر الأزهر من أوبائه وأوضاره؛ فأصبحنا نرى الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي، إخوانا متصافين وجهتهم الحق، وشرعتهم الدليل، بل أصبحنا نرى بين العلماء من يخالف مذهبه الذي درج عليه، في أحكامه لقيام الدليل عنده على خلافه، وقد جريت طول مدة قيامي بالإفتاء في الحكومة والأزهر — وهي أكثر من عشرين عاما — على تلقي المذاهب الإسلامية — ولو من غير الأربعة المشهورة — بالقبول، مادام دليلها عندي واضحا، وبرهانها لدي راجحا، مع أنني حنفي المذهب، كما جريت، وجرى غيري من العلماء. على مثل ذلك فيما اشتركنا في وضعه أو الإفتاء فيه من قوانين الأحوال الشخصية في مصر. مع أن المذهب الرسمي فيها هو المذهب الحنفي. وعلى هذه الطريقة نفسها تسير «لجنة الفتوى بالأزهر» التي أتشرف برياستها. وهي تضم طائفة من علماء المذاهب الأربعة.

فإذا كان الله قد برأ المسلمين من هذه التّعرة المذهبية التي كانت تسيطر عليهم إلى عهد قريب في أمر الفقه الإسلامي؛ فإننا لنرجو أن يزيل ما بقي بين طوائف المسلمين من فرقة ونزاع في الأمور التي لم يقم عليها برهان قاطع يفيد العلم. حتى يعودوا كما كانوا أمة واحدة. ويسلكوا سبيل سلفهم الصالح في التفرغ لما فيه عزتهم. وبذل الوسع فيما يُعلي شأنهم. والله الهادي إلى سواء السبيل. وهو حسبنا ونعم الوكيل.

كيف تجد المسلمون

آية الله المرحوم الشيخ محمد الحسين آل كاشف
الغطاء.

بسم الله الرحمن الرحيم

وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا

لم يبق ذو حس وشعور في شرق الأرض وغربها، إلا وقد احس — وشعر — بضرورة الاتحاد والاتفاق، ومضرة الفرقة والاختلاف، حتى أصبح هذا الحس والشعور أمراً وجدانياً محسوساً يحس به كل فرد من المسلمين، كما يحس بعوارضه الشخصية من صحته وسقمه وجوعه وعطشه، وذلك بفضل الجهود التي قام بها جملة من أفاض الرجال المصلحين في هذه العصور الأخيرة، الذين أهابوا بالمجتمع الاسلامي، وصرخوا فيه صرخة المعلم الماهر، وتمثلوا للمسلمين بمثال الطبيب النطاسي الذي شخض الداء وحصر الدواء وأصاب الهدف بما عين ووصف وبعث النفوس بعثاً حثيثاً وشوقها إلى استعمال الدواء لقطع مادة ذلك الداء الخبيث والعلل والأمراض المهلكة قبل أن تقضي على هذا الجسد الحبي، فيدخل في خبر كان. ويعود كأمس الدابر.

صرخ المصلحون فسمع المسلمون كلهم عظيم صرخاتهم بأن داء المسلمين تفرقهم وتضارب بعضهم ببعض، ودواؤهم الذي لا يصلح آخرهم إلا به — كما لا يصلح إلا عليه أو لهم — ألا وهو الاتفاق والوحدة، ومؤازرة بعضهم لبعض، ونبذ التشاحن، وطرح بواعث البغضاء والإحن والأحقاد تحت أقدامهم، ولم يزل السعي لهذا المقصد السامي والغرض الشريف إلى اليوم دأب رجالات أنار الله بصائرهم، وشحذ عزائمهم، واشعل جذوة الاخلاص لصالح هذه الأمة، من وراء شغاف افئدتهم، فما انفكوا يدعون إلى تلك الوحدة المقدسة (وحدة أبناء التوحيد) وانضمام جميع المسلمين تحت راية: (لا إله إلا الله محمد رسول الله) من غير فرق بين عناصرهم ولا بين مذاهبتهم.

يدعون إلى هذه الجامعة السامية، والعروة الوثقى، والسبب المتين، الذي أمر الله

بالاعتصام به، والحبل القوى الذى أمر الله به أن يوصل، يدعون إليها لأنها هى الحياة وبها نجاة الأمة الإسلامية، وإلا فالهلاك المؤبد، والموت المحلّد.

أولئك دعاة الوحدة، وحملة مشعل التوحيد، أولئك دعاة الحق وأنبياء الحقيقة، ورسّل الله إلى عباده في هذا العصر، يجددون من معالم الإسلام مدارس، ويرفعون من منار المحمدية ما طمس، وكان بفضل تلك المساعي الدائبة، والجهود المستمرة من أولئك الرجال (وقليل ما هم) قد بدت بشائر الخير، وظهرت طلائع النجاح، ودبت في نفوس المسلمين تلك الروح الطاهرة وصار يتقارب بعضهم من بعض، ويتعرف فريق لفريق، وكان أول بزوغ لشمس تلك الحقيقة، ونمو لبذر تلك الفكرة، ما حدث بين المسلمين قبل بضعة أعوام في المؤتمر الإسلامى العام في القدس الشريف، من اجتماع ثلة من كبار المسلمين، وتداولهم في الشؤون الإسلامية، وتبادل الثقة والاخاء فيما بينهم، على اختلافهم في المذاهب والقومية، وتباعد أقطارهم وديارهم — ذلك الاجتماع الذى هو الأول من نوعه، والوحيد في بابه، الذى علق عليه سائر المسلمين الآمال الجسام فكان قرة عين المسلمين، كما كان قذى عيون المستعمرين، والذى حسبوا له ألف حساب، وأوصدوا دونه — حسب إمكانهم — كل باب .. ولكن على رغم كل ما قام به أولئك الاعلام من التمهيدات لتلك الغاية، وما بذلوه من التضحيات والمفاداة في غرس تلك البذور، وتعاهدتها بالعناية والرعاية، حتى تثمر الثمر الجنى، وتأخذ حظها من الرسوخ والقوة لانزال نحن — معاشر المسلمين — بالنظر العام نتعلق بجمال الآمال، ونكتفي بالأقوال عن الأعمال، وندور على دوائر الظواهر والمظاهر، دون الحقائق والجواهر، ندور على القشور، ولا نصل إلى اللب، على العكس مما كان عليه اسلافنا، أهل الجد والنشاط، أهل الصدق في العمل قبل القول، وفي الغزائم قبل الحديث، تلك السجايا الجبارة التى أخذها عنهم الأغيار فسبقونا وكان سبق لنا، وكانت لنا الدائرة عليهم، فأصبحت علينا تلك (سنة الله في الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً) نحن نحسب أننا إذا قلنا قد اتحدنا واتفقنا وملأنا بتلك الكلمات لهواتنا وأشدقنا، وشحنا بها صحفنا واوراقنا — نحسب بهذا ومثله يحصل الغرض المهم من الاتحاد، ونكون كأمة من الأمم الحية التى نالت بوحدتها عزها وشرفها، وأخذت المستوى الذى يحق لها، ولذلك تجدنا لانزداد إلا هبوطاً، ولا تنال مساعينا إلا اخفاقاً وحبوطاً، لا نجد لأقوالنا وأعمالنا أثراً، إلا اننا نأنس بها ساعة سماعنا لها، وماهى بعد ذلك إلا كسراب بقية يحسبه الظمان ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً، ويستحيل لوبيح المسلمون على هذه الحال أن تقوم لهم

قائمة، أو تجتمع لهم كلمة، أو تثبت لهم في المجتمع البشري دعامة ولو ملأوا الصحف والطوامير، وشحنوا أرجاء الأرض وآفاق السماء بألفاظ الاتحاد والوحدة، وكل ما يشتق منها ويرادفها، بل ولو صاغوا سبائك الخطب منها بأساليب البلاغة، ونظموا فيها عقود جواهر الابداع والبراعة، كل ذلك لا يجدي إذا لم يندفعوا إلى العمل الجدى والحركة الجوهرية ويحافظوا على اخلاقهم وملكاتهم، ويكبحوا جماح أهوائهم ونفوسهم بإرسال العقل والروية والحكمة والحكمة، فيجد كل مسلم ان مصلحة أخيه المسلم هي مصلحة نفسه، فيسعى لها كما يسعى لمصالح ذاته، وذلك حيث ينزع الغل من صدره، والحق من قلبه، وينظر كل من المسلمين إلى الآخر— مهما كان— نظر الاخاء لانظر العداء وبعين الرضا لابعين السخط، وبلحاظ الرحمة لالغضب والنقمة.

ذاك حيث يحس بوجوده، ويجد بضرورة حسه، أن عزه بعز إخوانه، وقوته بقوة أعوانه، وان كل واحد منهم عون للآخر. فهل يتعاس عن تقوية عونه، وتعزيز عزه وصونه؟

كلا— ثم إذا كان التخلق بهذا الخلق الشريف عسيراً لاينال، وشأواً متعالياً لا يدرك، ولا يستطيع المسلم أن يواسى أخاه المسلم وأن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وأن يجد أن صلاحه بصلاح أمته، وعزه بعزة قومه، فلا أقل من التناصف والتعادل والمشاطرة والتوازن، فلا يجحد المسلم لأخيه حقاً، ولا يبخسه كيلاً، ولا يطفف له وزناً، والأصل والملاك في كل ذلك: اقتلاع رذيلة الحرص، والجشع، والغلبة، والاستئثار، والحسد، والتنافس، فإن هذه الرذائل سلسلة شقاء، وحلقات بلاء، يتصل بعضها ببعض، ويجر بعضها إلى بعض، حتى تنتهي إلى هلاك الأمة التي تتغلغل فيها، ثم تهوي إلى أحط مهاوي الشقاء والتعاسة. والبذرة الأولى لكل من تلك الثمار الموبوءة هوجب الأثرة، وقد قيل: الاستئثار يوجب الحسد، والحسد يوجب البغضاء والبغضاء توجب الاختلاف، والاختلاف يوجب الفرقة والفرقة توجب الضعف، والضعف يوجب الذل، والذل يوجب زوال الدولة، وزوال النعمة وهلاك الأمة.. والتاريخ يحدتنا والعيان والوجدان يشهدان لنا شهادة حق أنه حيث تكون تلك السخائم والمآثم، فهناك فناء الأمم، وموت الهمم وفشل العزائم، وتلاشي العناصر، هناك الاستعباد والاستعمار والهلكة واليوار، وتغلب الأجانب، وسيطرة العدو.. أما حيث تكون الآراء مجتمعة، والأهواء مؤتلفة والقلوب متآلفة، والأيدى مترادفة والبصائر متنصرة، والعزائم متوازرة، فلا القلوب متضاغنة، ولا الصدور متشاحنة. ولا النفوس متدابرة، ولا الأيدى متخاذلة، فهناك

العز والبقاء، والعافية والنعماء، والقهر والقوة، والملك والثروة، والكرامة، والسطوة، هناك يجعل الله لهم من مضايق البلاء فرجاً، ومن حلقات السوء مخرجاً، وبيد لهم العز مكان الذل، والأمن مكان الخوف، فيصبحوا ملوكاً حكاماً، وأئمة أعلاماً.. وليعتبر المسلمون اليوم مجال آبائهم بالأمس كيف كانوا قبل الاسلام اخوان وَبَرِّ وَدَبَّرِ. وأبناء حل وترحال، أذل الأمم داراً، وأشقاهم قراراً، لاجنح دعوة يأوون إلى كنفها، ولا ظل وحدة يستظلون بفيئها في أطواق بلاء، وأطباق جهل، من نيران حرب مشبوبة، و غارات مشنونة، إلى بناتٍ مؤودة، وأصنام معبودة، وأرحام مقطوعة، ودماء مهدورة.

ثم كيف أصبحوا بعد أن جمع الله بالاسلام كلمتهم، وعقد بدين التوحيد وحدتهم، ونشر على دعوة الحق رايتهم، هنالك نشرت الرحمة عليهم جناح كرامتها، وأسالت لهم جداول نعيمها، حتى تربعت الأيام بهم في ظل سلطان قاهر، وآوتهم الوحدة إلى كنف عز غالب، وتعطفت الأمور عليهم في ذرى ملك ثابت، فاعتموا أن أصبحوا— بعد ذلك الذل وتلك الهنات— حكاماً على العالمين، وملوكاً في أطراف الأرضين، يملكون الأمور على من كان يملكها عليهم، ويمضون الأحكام فيمن كان يضيها فيهم، لا تغمز لهم قناة، ولا تفرغ لهم صفاة. ذاك يوم كان للمسلمين وحدة جامعة وأخوة صادقة، يوم كانوا متحدين بحقيقة الوحدة، وصحيح الاخاء، يوم كانت مصالح المسلمين مشتركة، ومنافعهم متبادلة، وعزائمهم متكافلة، ولا يجد المسلم من أخيه فيما يهمله إلا كل نصر ومعونة، ورعاية وكفاية، ثم دارت الدوائر، ودالت الأيام، والأيام دول، وأصبح المسلم لا يجد من أخيه القريب فضلاً عن البعيد إلا القطيعة بل الوقية، ولا يرتقب منه إلا المخاوف بل المتالف ولا يحذر من عدوه الكافر أكثر من حذره من أخيه المسلم فكيف يرجى وحال المسلمين هذه أن تقوم لهم قائمة، أو تشاد لهم دعامة.

وهيئات أن يسعدوا ما لم يتحدوا، وهيئات أن يتحدوا ما لم يتساعدوا. فيا أيها المسلمون لا تبلغون الاتحاد الذي بلغ آبائكم ما بلغوا بتزويق الألفاظ وتتميق العبارات أو نشر الخطب والمقالات وضجيج الصحف وعجيج الأفلام، ليس الاتحاد ألفاظاً فارغة. وأقوالاً بليغة، وحكما بالغة، بما بلغت من أوج البلاغة وشأو الفصاحة، ملاك الإتحاد— حقيقة التوحيد هنا— صفاء نية، وإخلاص طوية، وأعمال جد ونشاط.

الاتحاد سجايا وصفات، وأعمال وملكات، وملكات راسخة وأخلاق فاضلة، وحقائق راهنة، ونفوس متضامنة، وسجايا شريفة، وعواطف كريمة.

الإتحاد أن يتبادل المسلمون المنافع ويشتروا في الفوائد، ويأخذوا بموازين القسط، وقوانين العدل ونواميس النصف، فإذا كان في قطر من الأقطار كسوريا والعراق طائفتان من المسلمين أو أكثر فالواجب أن يفترضوا جميعاً أنفسهم كأخوين شقيقين قد ورثا من أبيهما داراً أو عقاراً فهم يقتسمونه عدلاً، و يوزعونه قسطاً، ولا يستأثر فريق على آخر فيستبد عليه بحظه، ويشح عليه بحقه (ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) فتكون المنافع عامة، والمصالح في الكل مشاعة، والأعمال على الجميع موزعة.

وليس معنى الوحدة في الأمة أن يهضم أحد الفريقين حقوق الآخر فيصمت، ويتغلب عليه فيسكت، ولا من العدل أن يقال للمهضوم إذ اطالب بحق، أودعا إلى عدل إنك مفرق أو مشاغب بل ينظر الآخرون إلى طلبه فان كان حقاً نصره، وإن كان حيفاً أرشده وأقنعوه والإجادلوه بالتي هي أحسن مجادلة الحميم لحميمه، والشقيق لشقيقه، لا بالشتائم والسباب، والمنابزة بالألقاب، فتحتمد نار البغضاء بينهما حتى يكونا لها معاً حطباً، و يصبحامعاً للأجنبي لقمة سائغة، وغنيمة باردة.

وقد عرف اليوم حتى الأبكم والأصم من المسلمين أن لكل قطر من الاقطار الإسلامية حوتاً من حيطان الغرب، وأفعى من أفاعى الإستعمار فاغراً فاه لالتهام ذلك القطر وما فيه، أفلا يكفي هذا جامعاً للمسلمين ومؤججا لنار الغيرة والحماس في عزائمهم؟ أفلا تكون شدة تلك الآلام وآلام تلك الشدة باعثة لهم على الإتحاد وإماتة ما بينهم من الاضغان والاحقاد؟ وقد قيل: (عند الشدائد تذهب الاحقاد) وكيف يطمع المسلم أن يكتسح أخاه أو يستعبده وهو شريكه في البلاد من أقدم العهود وأبعد الاجداد أفلا تسوقهم المحن والمصائب، التي انصبت عليهم صب الصواعق من الأجانب إلى إقامة موازين العدل والتناصف فيما بينهم ويحتفظ أهل كل قطر على التعادل الانتفاعى، والتوازن الإجتماعى.

ونحن أوشكنا أن نكون آيسين من حصول هذه الثمرة اليانعة، والجامعة النافعة، لما نرى من عدم التأثير والتقدير لكلمات المصلحين والناصحين من رجال المسلمين.

ومن نظر فيما نشر وطبع من جهمرة خطبنا وما فيها من بليغ الدعوة إلى الوحدة بفنون الأساليب، ويرى حالة المسلمين اليوم وإنهم لا يزدادون إلا تقاطعاً وتباعداً، فكأننا ندعوهم إلى التناذب والجفاء، ونقدم النار إلى الحلفاء.

نعم: من ينظر إلى ما نشره (النشاشيبي) في الكتاب الذى سماه- وما أكثر ما

تكذب الاسماء- (بالإسلام الصحيح) وكانت نتيجة ذلك الكتاب وفذلكته يعنى صحة الإسلام عنده هو الطعن والغمز واللمز والتوهين بأهل بيت النبوة على وفاطمة والحسين سلام الله عليهم وإنكار كل فضيلة أو منقبة لهم وردت في آية أو رواية. فآية التطهير مثلاً (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت) مختصة بزوجات النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبالاخص عائشة بل هي لاغيرها من أهل البيت، أما فاطمة بضعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخالجة بالقطع واليقين عنده.

أنظر ما أحلى هذا الفهم واجمل الذوق والإنصاف، وهكذا آية المباهلة وآية القرب فضلا عن الروايات الواردة في حقهم، فكلها عنده كذب وباطل حتى الرواية في صحاحهم.

ومثله ما سبقه إليه أمثاله من النصول والحصان وأضرابهم، افترجو أن تصلح حال المسلمين ويلموا شعثهم؟ أفلا ترانى على حق لو يئست وتشاءمت! أفلا يعلم النشاشيبي وإخوانه ممن يغمزون بالشيعة وأئمتهم أن ذلك باعث على أن يقوم أحد كتبة الشيعة فيقابلة بالمثل وينال من كرامة الخلفاء الراشدين ويتحامل عليهم وعلى السنة قائلاً: (ان بنى عمك فيهم رماح) وهكذا دواليك ينشر كل فريق مطاحن الآخر. فلينظر عقلاء الفريقين إلى أين تنتهى حال المسلمين من هذه الهوة السحيقة. و ما الثمرة والفائدة من كل ذلك وما ذنب الشيعة سوى موالاته أهل بيت نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم.

ولكن مع كل ذلك لا يأس من روح الله ورحمته، ولا قنوط من خفي أطافه بدينه وشريعته، فعسى أن يرشد الله الغيارى على الإسلام من عقلاء الفريقين فيضربوا على الأيدى التي تنشرتلك النشرات الخبيثة- منا ومنهم- تلك النشرات التي هي السم المزهق لروح الإسلام، وهذا البصيص من الأمل هو الذى دعانا إلى الاذن فى إعادة طبع هذه الرسالة ثانية ونشر ما يضاهاها من ارشاداتنا وتعاليمنا فى الحث على قيام كل مسلم بهذه الفريضة اللازمة والقضية الضرورية، كل بحسبه ومقدار وسعه الا وهى إعادة صميم الإخاء والوحدة بين عموم فرق المسلمين. وأول شرط ذلك سد باب المجادلات المذهبية وإغلاقاتها تماماً فإن أراد أحد التنويه عن مذهبه فعلى شرط أن لايمس مذهب غيره بسوء ولاغميزة.

والشرط الثانى بل هو الأول فى الأهمية - أن يعقد المسلم قلبه على الإخاء الصحيح لأخيه المسلم وأن يجب لأخيه ما يجب لنفسه ويرأ من كل حقد وحسد عليه

جداً وحقيقة، لالقلقة في القول ومخادعة في اللسان ومنافسة على المصالح الفردية والمنافع الذاتية كما هي الحال السائدة اليوم عند الجميع.

إنما الوحدة الحقة والأخاء الصحيح الذي جاء به الإسلام— بل جاء بالإسلام وتمشت عليه الأمم الزاكية وبلغت أوج العز والقوة— ان يرى كل فرد من الأمة أن المصلحة النوعية هي عين المصلحة الفردية بل هي فوقها، وهذه الصفة خفيفة في اللسان، ثقيلة في الميزان، بعيدة في الإمكان، يكاد أن يكون تحققها عندنا معشر المسلمين من المستحيلات لاسيما من كل طائفة بالنظر إلى الأخرى التي تنظر كل منها إلى الأخرى نظر العدو الألدو المحاصم المزاحم، وإذا جامله في القول أو أظهر له الولاء فلن يجامله إلا ليخاتله، ولن يصابه إلا ليخادعه، إما ملقاً أو تزلفاً لغاية واهنة، أو توسلاً إلى أن يبتز ماله، أو يسلبه حقه، أو تكون له السلطة عليه والاستعباد له، وكلهم جارون على غلوائهم في هذه السخائم التي صارت لهم ضربة لازم، لا يصدهم عنها صرخة ناصح، ولا صيحة زاجر، ولا عظة بليغ.

ينسى الكل أو يتناسى عدوهم الصميم الذي هو لهم بالمرصاد والذي يريد سحق الكل ومحو الجميع، ويبث بذور الشقاق بينهم ليضرب بعضهم ببعض وينصب أشراك المكر ليصد الجميع ولا يسلم المسلمون من هذه الأشراك المبتوثة لهم في كل سبيل حتى يتحدوا عملاً لا قولاً، وجدداً لا هزلاً، وأقرب وسيلة إلى تنمية تلك البذرة وتلك الفكرة— فكرة الاتحاد الجدى— هو عقد المؤتمرات في كل عام أو عامين يجتمع فيها عقلاء المسلمين وعلماءهم من الأقطار النائبة ليتعارفوا أولاً ويتداولوا في شؤون الإسلام ثانياً، بل وأوجب من هذا عقد المؤتمرات والمعاهدات بين ملوك المسلمين (لو كان للمسلمين ملوك حقاً) فيكونون يداً واحدة بل كيدين لجسد واحد تدفعان عنه الأخطار المحدقة به من كل جانب، وقد أملت عليهم الحوادث بعد الحرب العامة درساً بليغاً وعبراً محسوسه لو كانوا يعتبرون.

وفي ابتلاع الطليان مملكة الحبشة العريقة في القدم بضعة أشهر ما يستوجب أن يقض مضاجعهم ويسهر عيونهم، وينظروا إلى مستقبلهم بكل خيفة وحذر، وإلا فهم أعرف بالعاقبة وكيف يكون المصير.

وحسبنا بهذا القدر بلاغاً ودعوة وإنذاراً وإيقاظاً، ونحن تكميلاً للفائدة قد أكملنا في هذه الطبعة بعض نواقص هذه الرسالة واستوفينا مافات في بعض مباحثها مما له دخل أو فضل في توسعة البحث وتوفية الموضوع حقه، مع الحرص الشديد على الإيجاز

والإيصال إلى الغرض المهم من أقرب الطرق إليه ليسهل تناوله ومطالعة لعامة الطبقات.

فالعصر الذي ألف أهله طى المراحل الشاسعة إلى البلاد النازحة ببضع ساعات و كانت لا تطوى إلا بالأيام أو الشهور لا يناسبه الإطالة والإطناب، حتى في الرسالة والكتاب، بيد أنى لادعى الاحاطة ولا أبرئ نفسى من القصور، و يكفينى حسن النية والقيام بالواجب حسب الوسعة مع ابتكار الموضوع وابتداع الأسلوب.

وللافاضل فى عصرنا وما بعده أن يتوسعوا إذا شاءوا فقد فتحنا لهم الباب ونهجننا لهم السبيل الذى لا أمت فيه ولا عثار والذى هو أقرب إلى ما يتطلبه الوقت الحاضر والعلم الحديث والصق بالحقيقة الناصعة، والطريقة الناجعة من دون خدشة لمذهب، أو مس لكرامة، مع الإشارة الخفيفة أو الخفية لبعض الأدلة والبراهين والمساند والمصادر فى الجملة، وما توفيق إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

حرره منتصف ربيع الآخر سنة ١٣٥٥

محمد الحسين آل كاشف الغطاء

*

*

*

الوحدة الإسلامية

لحضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الجليل الشيخ
محمد أبوزهرة وكيل كلية الحقوق بجامعة القاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

— ١ —

١ — إن من نافلة القول عند من يعرفون الحقائق الإسلامية أن نقول لهم: إن المسلمين أمة واحدة، بل لعلمهم يعدون ذلك من الفضول الذي لا يجوز الكلام فيه، لأنه بديهية من البديهيات المقررة في الإسلام، ولأنه أمر معلوم من الدين بالضرورة لا يماري فيه مؤمن، ولا ينبغي أن يجادل فيه مسلم، ولكننا في عصر غربة الإسلام، صارت حقائقه غريبة، حتى أنها في بيانها لتحتاج إلى استئناس لتزول غربتها، وتذهب وحشتها، بل نحن في حاجة إلى أن نبينها وندافع عنها غير وائين ولا متهاونين، ولا بد أن تنفر منا طائفة تحمل الدعوة إليها، وتحث الناس عليها، فانه لاعزة للإسلام إلا بها، ولا قوة للمسلمين إلا بوجودها، إذ أن من المقررات الثابتة أن هذه الأمة لا يصلح آخرها إلا بما صلح به أولها، ولا تستطيع أن تعود إلى ماضيها العزيز الكرم إلا إذا أخذت بالأسباب التي قام عليها ذلك الماضي، وانه لاعزة لهذه الأمة التي جمعها الإيمان إلا بأن تستمد من صدر تاريخها قوة وإيماناً، ومن دينها الجامع بينها قوة وتثبيتاً، وذلك يكون إذا تلاقت أقاليمها وأحاديها على أمر جامع لا يفرقون فيه ولا يختلفون.

٢ — وإذا كنا قد أهملنا في الماضي فعلينا أن نستيقظ في الحاضر، وقد تأدى بنا إهمالنا إلى أن التهمنا ذئاب الإنسانية إقليمياً، إقليمياً، وأن صرنا نهياً مقسوماً بين الناس، يختلفون في أمرنا أو يتفقون، ونحن لا حول لنا ولا طول، يستشار أعداؤنا فينا، ونحن نتربق ما يفعلون مستسلمين غير مغيرين، يشحذون السيوف ونحن نرى بريقها ولا نحسب أنها تصوب إلينا أولاً وبالذات.

ولقد استيقظ النائم من سباته، وتنهت المشاعر، وتحركت النفوس، ولكن في الدوائر الإقليمية والنزعات الوطنية، وإن ذلك محمود في ذاته على أنه خطوة لاغاية، وعلى أنه سير في الابتداء، وليس هو غاية الانتهاء، وأنه كان أمراً لا بد منه، لأن أعداء الإسلام ما كانوا يسمحون بأن نجتمع، وهم قابضون على النواصي في كل امة إسلامية، وما كانوا يسمحون بأن نتلاقى على مائدة الاسلام، وهم يرون فيها انتهاء استغلالهم وذهاب استعمارهم، فكان الطريق للخلاص أن يتحرك كل إقليم في موضعه، حتى يخلع الربقة، فإذا تخلص الجميع أمكن أن يتلاقوا على عزة وحرية وأن يتدبروا شؤونهم ودينهم الذي ارتضوا، وأن يسمعوا صوت الحق يناديهم بندائه الخالد إلى يوم القيامة: «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتنَّ إلا وأنتم مسلمون، واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً، وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها، كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون، ولتكن منكم امة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وأولئك هم المفلحون، ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم».

٣ - ولقد كنا معشر المسلمين في غمرة، حتى صرنا وقود الحروب نُؤكل فيها ولا نأكل، وتستغل كل قوانا ولا ننتفع بشيء من أمورنا، وتستنزف كل خيراتنا، ولاننال منها إلا النزر اليسير الذي يجود به علينا المتحكّمون فينا، فأرادونا زراعاً وهم الحاصدون، وأرادونا صناعاً وهم المثرون، حملونا على ترك مبادئ ديننا مبدأً مبدأً، ونزعوا من قلوبنا حب الجهاد، وألقوا فيها الوهن وحب الدنيا الضئيلة التابعة، وذلك بما كانوا يبثونه بيننا، وما يغرون به كبراءنا، حتى صار أمر هذه الامة سَدَّداً بَدَّداً، وصارت القيادة فيها إلى الجهلاء بأمر دينهم.

وكانت تلك حالنا في حروبهم التي يشنها بعضهم على بعض، غير أن الله أفاض علينا بنعمة الاعتزاز من بعد، وأذهب عنا الاغترار بهؤلاء الذين كانوا يسوموننا الهوان، ويذيقوننا عذاب الهون بما كسبنا وبما أهملنا. فإنه بعد الحرب العالمية الاولى أخذت عقول الشعوب تتنبه، وعزائمها تتحرك، وكانت مغالبة بينها وبين الغالبين من جهة وبينها وبين الذين أقامهم الغالبون ستاراً يحكمون الشعوب بأسمائهم من جهة اخرى، يتحكّمون في الرقاب بسلطانهم الوهمي الذي ليس من الدين، ولكن الشعوب إذا تحركت لا ترجع، فلما جاءت الحرب الثانية؛ قادونا إليها وليس لنا فيها ناقة ولا جمل،

ولم تستطع الشعوب فكاً كما من حكمها لأن مقاليد الأمور لم تكن بأيدي ممثلها، ولكنها في هذه الجولة لم تكن كالاولى وهم فيها كانوا شراً مما كانوا، فقد أخرجوا المسلمين من ديارهم وأموالهم في بقعة من أرض الاسلام، ومزقوا أهلها كل ممزق، وتركوهم يأكلهم العري والجوع بلا مأوى يؤويهم، ولا أرض يستقرون فيها، فكان ذلك كالمبضع يقطع في جسم حي قد ذهب منه المخدر أو كالسكين تقطع في إنسان حي تكونت له إرادة وعزيمة، فعلم المسلمون حينئذ أن هذا ابتداء وأنه لا بد من أن يقطع على أولئك السبيل حتى لا يصلوا إلى نهاية الطريق فإنها الموت المحبوء، ثم عندئذ علموا أنه لم يعد للاستضعاف موضع في إرادتهم، وأن من يريد الحياة يحيا، ومع اليأس والقنوط الفناء، وأن موتاً في سبيل الحق هو عين البقاء، وأن حياة في الذل هي عين الفناء، فكيف و هو الفناء المؤكد بدرت بوادره، وظهرت مظاهره، ولقد تنبهوا فوجدوا قول الحق الخالد:

«إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم، قالوا كنا مستضعفين في الأرض. قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها، فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً، إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً، فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم، وكان الله عفواً غفوراً، ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة، ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله، وكان الله غفوراً رحيماً».

٤ - وفي نهاية هذا المعترك الفاصل بين النوم واليقظة، وبين الاستخذاء والاستعلاء نهضت الأقاليم الإسلامية، فاستقل بعضها استقلالاً كاملاً، واستقل بعضها استقلالاً نسبياً اختفت فيه يد الأجنبي، وإن كان له عمل وراء الستار، ولكن الشعوب لها إرادة، وتريد الإسلام وعزته، وتريد الاستقلال الكامل وحرية.

وإن هذا العصر هو العصر الذي تتجمع فيه الدول، ومحس كل إقليم أنه مأكول إن لم يكن في جماعة من الدول، وأنه مغلوب على أمره إن لم يتجه مختاراً إلى تجمع دولي، وقد بدت التجمعات الدولية، والأحلاف العسكرية التي يريد كل حلف فيها أن يكون المسيطر في الحروب، والغالب عندما تشتعل النيران، وتلاقت التجمعات في جمعين: شرق وغرب، فهل لنا نحن المسلمين أن نتلاقى في تجمع روحي لا يبنى على الغلب وحب السلطان، ولكن يبنى على الإيمان وطاعة الديان؟!

إن هذا التجمع ليس أمراً ضد الفطرة كتلك التجمعات التي تبني على مقاومة

الفطرة، ولكنه نداء الفطرة، ونداء الحقيقة الخالدة التي نطق بها القرآن في قول الله تعالى: «يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، إن الله عليم خبير»^١.

٥ - إنه قد تكونت دول إسلامية تحكم شعوباً إسلامية، وقطعت أصابع الأجنبي من بعضها، واستترت في بعضها، ولكن قطعها لا يحتاج الى مجهود حربي ولا الى ثورة عنيفة، وإنما يحتاج فقط الى تغليب المصلحة الحقيقية على المصلحة الوهمية، والعقيدة الاسلامية على المطامع الأشعبية، والنفس الحازمة الضابطة على النفس الأمارة بالسوء التي يسيطر عليها الهوى، يحتاج الى ضبط للأهواء، ويحتاج الى اعتزاز بالاسلام وحده: «ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين».

وانه قد آن لنا أن نتجمع لأن الاسلام يدعو الى هذا التجمع، ولأننا إن لم نجتمع بشعار الاسلام وحده، وذهب كل إقليم الى تجمع لا يحمل شعار الاسلام تقع الحروب بين المسلمين، ويقاثل المسلمون إخوانهم من المسلمين تحت ظل لواء غير لواء الاسلام، ولم يكن ذلك أمراً يتوقع فقط، ولكنه أمر ثابت قد وقع، ففي الحرب العالمية الاولى قاتل كثيرون من المسلمين جنود الأتراك المسلمين، ولم يكونوا في ظل اسلامي إذ يقاتلون في ظل أعداء الاسلام. والله يقول: «إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم، واتقوا الله لعلكم ترحمون».

٦ - إذن فلا بد من أن يجتمع المسلمون ولا يختلفوا، وأن تتكون منهم امة واحدة، كما قال تعالى: «وإن هذه امتكم امة واحدة»، ولا نقصد بأن نكون امة واحدة أن تحكمنا حكومة واحدة، فان ذلك لا يمكن أن يتحقق، ولكن يمكن أن يتحقق منا تجمع واحد، أو جامعة إسلامية واحدة، على ما سنشير الى ذلك في موضعه.

وان الامة الاسلامية تقوم الروابط فيها على وحدة الدين والعقيدة، ووحدة المبادئ الخلقية، والعبادات، وكل يوم يمر يشعر المؤمن بالوحدة الاسلامية إن أدى العبادات اليومية على وجهها، فتلك، الوحدة في قلبه آناء الليل والنهار بالصلوات الخمس إذ يؤدئها المسلمون جميعاً الى قبلة واحدة، فاذا تصوّر المسلم عند أداء الصلاة أنه واحد من الوف الالوف يتجهون الى مثل اتجاهه، وجوههم شطربيت الله الحرام، علم أين تكون مثابته، وأين تكون جماعته. إنه عندئذ يدرك أنه لبنة في بناء مجتمع كبير يضم أقطاراً من الشرق والغرب، ويقوم على الفضيلة والاتجاه الى الله تعالى. وإنك لترى

ذلك المظهر السامي في الصوم، وتراه في الحج أوضح إشراقاً وأعظم نوراً، إن أدركت القلوب معنى العبادة.

٧ - وإن قيام الاجتماع الإسلامي على مبادئ الفضيلة والأخلاق هو أمثل الطرق لتكوين الجماعات الدولية، ولا يعد الاجتماع العنصري أو الاقتصادي أمثل المجتمعات لتكوين الامم، وذلك لأن الجماعة الواحدة لا تتكون منها أمة إلا إذا اتحدت المشاعر والأهواء والمنازع النفسية، ولا تتكون هذه المشاعر تحت سلطان تبادل المنافع فقط، وذلك لأن تبادل المنافع يكون عند قيامها، ويزول عند زوالها، ولا تتحد النفوس في هذا الظل العارض الذي يتغير بتغير الأحوال والأزمان، ولم يعرف أن أمة تكونت من مجرد التبادل الاقتصادي، أو الاشتراك في المنفعة المادية.

وإنه بالموازنة بين تكوين الامم بالعنصرية وتكوينها بالدين يتبين أن السير بالإنسانية في مدارج الرقي، وقيام العلائق البشرية على أسس من المودة والفضيلة إنما يكون تحت ظل الدين لا تحت ظل العنصرية، لأن العنصرية تفرض دائماً تفضيل عنصر على عنصر، وهي شكل من أشكال التجمع الحيواني، إذ تجتمع فصيلة من الفصائل لتقاتل أخرى، وتحتاز مكاناً تقيم فيه لتغالب الآخرين، فليس التجمع الإنساني على أساس العنصرية إلا بقية من بقايا الحيوانية المتناحرة في الإنسان، وإنا لنرى ذلك واضحاً في الامم التي تعامل الشعوب على أساس ألوانها، وليست فكرة الامم الملونة والامم البيضاء إلا صورة لتحكم العنصرية، وبقية من بقايا الحيوانية المتناحرة، بل هي أخص ظواهرها.

أما الاجتماع باسم الإسلام فهو اجتماع لا يقوم على المغالبة، بل على الاخوة العامة، والمودة الراحمة التي يحث عليها ذلك الدين القويم، فهذا الاجتماع الإسلامي يكون أمة تتحد فيها المشاعر نحو الفضيلة والمثل العليا التي تنزع بالروح الإنساني نحو الملكوت الأعلى، ويخضع فيها الإنسان لخالق الأكوان وحده، وعندئذ يعلو ابن الإنسان عن المغالبة إلا إذا اعتدي عليه، فعندئذ يؤذن له في القتال لدفع الفساد وإقامة مصالح العباد، ولقد قال تعالى: «اذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا، وإن الله على نصرهم لقدير... ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً، ولينصرن الله من ينصره، إن الله لقوي عزيز».

٨ - وإنه في الوحدة التي يكون أساسها الدين الإسلامي تكون العدالة الحقيقية التي لا تفرق بين جنس وجنس، ولالون ولون، وإنما التفرقة في توزيع العدالة

تكون في العنصرية، وإن في أمريكا عبرة لاولي الأبصار، فبيننا نجد الحريات للبيض مكفولة، والرق قد ألغي، نجد ظلماً يقع على السود لا يقل عن ظلم الجاهلية الأولى، وما دُونَ من حقوق لهم إنما هو خطوط مسطورة على قراطيس ليس لها في العمل مظهر يثبت وجودها.

والعلو في المجتمعات التي تقوم على الدين الإسلامي تربط بين آحادها مبادئ فاضلة تقوم على أساس فعل الخير والتقوى لا على أساس نيل الدم، وتقوم على أساس احترام الكرامة الإنسانية التي هي حق مشترك لكل إنسان، لا على أساس كرامة السلالة.

وإن قيام الجماعات على أسس دينية يترتب عليه أن يقل التناحر بين أهل الأرض إذا أخذوا بمبادئ الأديان.

وإذا كان التاريخ يحكى تناحراً بين الناس باسم الأديان، فليس ذلك ناشئاً عن الدين نفسه، إنما هو ضلال الفهم، فقد يتحول الدين في نفوس بعض الذين لا يدركون حقائقه إلى معنى يشبه الجنسية أو العنصرية، وفي هذه الحال لا يكون التناحر منبعثاً من ذات الدين ولا من مبادئه، بل من العنصرية التي لبست لبوس الدين، والدين منها براء، وقد يكون التناحر من خطأ الفهم للحقائق الدينية، فيتحول في نفوس المنتحلين له إلى عصبية تشبه عصبية النسب، ويختفي في النفس معنى الخير، وسمو الفضيلة.

وليس هذا هو اجتماع أهل الإسلام، إنما اجتماع أهل الإسلام الذي نطيع فيه القرآن هو الخاضع لقول الله تعالى: «وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان».

٩ - هذه حقائق مقررة تشير إلى معنى الاجتماع في الإسلام في جامعة إسلامية، وإنه لا عصبية فيها ولا عنصرية ولا جنسية ولا إقليمية، ولكن على أي شكل تكون الوحدة الجامعة اليوم؟ أتكون على الشكل الأول في صدر الإسلام، أم تكون على شكل جديد يلائم روح العصر مع تحقق معنى الوحدة على أكمل وجه، على أننا إن تأثرنا بروح العصر، ففي شكل الوحدة، لافي جوهرها، فلنا من يخضعون أحكام الإسلام لروح العصر، ولكن الإسلام أمرنا بالقيام بحقائق مقررة، وترك لنا أساليب تحقيقها فنجهت في تعرف أنجعها وأقربها توصيلاً لهذه الحقائق، فن روح العصر نستمد الطريق الموصل، وما يمكن أن يكون عليه شكل الوحدة، ولا نسوغ لأحد كائناً من كان أن يتحكم

في أي حقيقة شرعية باسم روح العصر فحقائق الإسلام ثابتة مستقرة لا تقبل التغيير ولا التبديل.

١٠ - ويجب أن يُعلم علماً يقينياً كما أشرنا أن الوحدة التي نبتغيها لا تمس سلطان ذي سلطان يقوم بالحق والعدل في المسلمين، ولا شكل الحكم في الأقاليم الإسلامية، فلكل إقليم أسلوب حكمه مادام يؤدي إلى إقامة الحق والعدل فيه، ويحقق المعاني الإسلامية السامية وإنما معنى الجامعة الإسلامية أن نعتبر أنفسنا مهما تناعت الديار مرتبطين بروابط وثيقة تمتد جذورها في أعماق أنفسنا وهي أحكام الإسلام، وشعائره وعبادته وعقائده، إذ هودين الوحدة الجامعة الشاملة كما هودين التوحيد الخالص من كل شرك أياً كان نوعه وأياً كان مظهره. و يتحقق معنى الوحدة في ثلاثة أمور جامعة:

أولها: أن تتحد مشاعرنا جميعاً في الاحساس بأننا اخوة بحكم الاسلام، وأن الاخوة الاسلامية فوق الجنسية والعنصرية، وأن نتذكر أن أول حكم تكليفي نفذه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد الهجرة هو الاخوة الاسلامية في نظام الاخاء الذي قام به، فقد آخى بين المهاجرين والانصار، وآخى بين الأنصار بعضهم مع بعض، وذلك ليشعر الجميع بأن الاخوة الاسلامية هي التي تجمع، وغيرها يفرق، وإن أسباب هذه الاخوة قائمة، والعقائد والتكليفات وحدها كافية لذلك، ولقد قال السيد جمال الدين الأفغاني باعثة النهضة الاسلامية في العصور الحديثة: «أما عزة الحق و سرالعدل لوترك المسلمون أنفسهم بماهم عليه من عقائد مع رعاية العلماء العاملين منهم لتعارفت أرواحهم، واثلفت آحادهم، ولكن وأسفاه تخللهم المفسدون الذين يرون كل السعادة في لقب لا أمرفيه ولا نهي. هؤلاء هم الذين حولوا أوجه المسلمين عما ولاهم، وخرجوا على ملوكهم حتى تناكرت الوجوه وتباينت الرغائب».

الأمر الثاني: وحدة ثقافية ولغوية واجتماعية تجمع بين المشاعر والأحاسيس حتى يقرأ كل مسلم ما يقرؤه الآخر، ويحاربوا كل ما فيه هدم للإسلام ويتفقوا على ما فيه رفع له، وإعزاز للمسلمين، وأن يكون المجتمع الاسلامي قائماً على مبادئ الاسلام الصحيحة.

الأمر الثالث: ألا يكون من إقليم إسلامي حرب على إقليم آخر، أياً كانت أساليب هذه الحرب، سواء أكانت بالاقتصاد أم كانت بالسيف، فهي في كلا شكلها توهين لقوى الاسلام وإضعاف لشأنه، وقد امرنا بأن نصلح بين المسلمين إن تنازعت

منهم طائفتان، وأمرنا بأن يكون كل مسلم في حاجة أخيه المسلم، فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يخذله، والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه.

هذا تمهيد وقد نتكلم من بعد عن شكل هذه الوحدة الجامعة.

— ٢ —

١ — ذكرنا في مقالنا السابق أن الوحدة الاسلامية هي الغاية التي يجب أن يطلبها كل مؤمن، ومن لم يؤمن بأن المؤمنين امة واحدة فقد عاند نصوص القرآن، وخالف حكمته وجانب دعوته، ودخل في ضمن من يشاقون الله ورسوله والمؤمنين، وقد قال تعالى: «ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى، ونصله جهنم وساءت مصيراً».

وإذا كنا قد تفرقنا في الماضي، فعلياً أن نتدارك أمرنا في الحاضر، وإذا كانت العنصرية قد فرقنا، فالانضواء تحت لواء القرآن يجمعنا. وإذا كانت الطائفية التي نبذها الاسلام، ونعناها على اليهود والنصارى من قبل قد جعلت تفكيرنا الديني والسياسي لا يعدها، فالاتجاه صوب القرآن هو الذي يهديننا للتى هي أقوم، وهو الذي يجذبنا نحو العزة والرفعة، والله العزة ولسوله وللمؤمنين.

٢ — ولئن تقصينا أسباب الافتراق لنتلافها ونبعدها لنجدنها في امور تتعلق بتلك العنصرية الجنسية، والأهواء الفكرية، فانها هي التي تقطع ما أمر الله تعالى بوصله، وتفرق ما أوجب سبحانه وتعالى جمعه، وتبدد ما ألزمت سبحانه وتعالى بحفظه وصيانه.

لقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: افتقرت اليهود على احدى وسبعين فرقة، وافتقرت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة. ولقد قال بعض علماء السنة في هذا الخبر: «حديث افتراق الامة الى سبعين فرقة رواياته كثيرة يشد بعضها بعضاً، بحيث لا تبقى ريبة في حاصل معنا».

وسواء أكان العدد قد قصد به الكثرة غير المحدودة، أم أنه يدل على الإحصاء فن المؤكد أن الافتراق قد وقع، ولم يكن خلافاً مجرداً في النظر، بل صار افتراقاً في المنزعة

والفكر، والاحساس والشعور، وقد أدى كل هذا إلى شقاق، حتى لقد صار المسلم ينظر إلى المسلم الذي يفارقه في المنزع الفكري نظرة الخصم المتربص لا المخالف الذي يتجه كلاهما لطلب الحقيقة في شرع الله تعالى، وإن التعصب للفكرة المذهبية قد أضل صاحبه حتى صار يهيمه نصرتها بدل أن ينصر لب الدين وأصل اليقين.

٣ - ولقد حفظ التاريخ من أثر ذلك في الماضي ما قوض شمل الإسلام، وجعل بأس المؤمنين بينهم شديداً، حتى لقد وجدنا المذابح تقام بين فرقتين، لأن كليهما تعتقد أن الأخرى على ضلال، ولقد حدث - والتتار غير المسلمين يدقون أسوار بغداد دقاً ويزجون المسلمين في طريقتهم ولا يلوون على شيء إلا هدموه - ان كان الخلاف على أحده، والمذابح على أشدها بين السنين والشييعين، حتى لقد ذكر المؤرخون في ذلك أقوالاً وأقوالاً.

وما أشبه أولئك الذين يقاتلون في سبيل فكرة لهم في فهم الدين ليست من لبه ولا من حقيقته بابن آدم الذي قتل أخاه في سبيل قربان يتقرب به إلى الله تعالى، كما حكى قصته القرآن الكريم، إذ قال تعالى: «واتل عليهم نبأ آدم بالحق إذ قربا قرباناً فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لاقتلنك. قال إنما يتقبل الله من المتقين، لئن بسطت إليّ يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لاقتلنك، إني أخاف الله رب العالمين، إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار، وذلك جزاء الظالمين فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين، فبعث الله غراباً يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سوءة أخيه، قال يا ويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوءة أخي فأصبح من النادمين».

وإذا كان التشبيه غير كامل فلأنه لم يوجد في المتنازعين من لم يبسط لسانه في شأن أخيه، ولم يرسل الله الينا مثل هذا الغراب ليجعلنا نشعر بالندامة على الفرقة والإيمان بأن السلامة في الاجتماع.

٤ - لقد كنا في الماضي نختلف بدوافع العنصرية، أو بدوافع المنازع الفكرية، أو بدوافع من رواسب خلقها القرون الماضية السابقة على الإسلام، أما الآن فإننا نختلف لأن الذين ير يدوننا مختلفين يبعثون فينا أسباب الخلاف، ولأننا نتخذ من غيرنا ولاية نتولها، ونصرة نبتغيها والقرآن الكريم ينادينا بصوت الخلود القوي: «يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً، ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر، قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون، ها أنتم أولاء

تحبونهم ولا يحبونكم وتؤمنون بالكتاب كله، وإذا لقوكم قالوا آمنا، وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ، قل موتوا بغيظكم، إن الله عليم بذات الصدور، إن تمسكم حسنة تسؤهم وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها، وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً، إن الله بما يعملون محيط»^١.

٥ - هذه إشارات إلى حقائق ثابتة كنانقرأ عنها، ولكن في رحلتنا إلى باكستان في الندوة الإسلامية العالمية التي دعت إليها جامعة بنجاب والتي انعقدت في لاهور، رأينا رأي العين ما كنا نتخيله ولا نخاله في هذه الأيام حقيقة واقعة، رأينا في أهل باكستان تقوى وصبراً وإيماناً واحتساباً للنية في كل شيء، رأيناهم دعاة إلى الإسلام في كل البقاع والأصقاع، ورأينا فيهم شيوخاً يستسقى بهم عند الجذب، ورأينا قلوباً تشرق بنور الحق، وأولئك هم الكثرة، ولكن وجدنا مع قلة قد مكن لها بأسباب تتصل بالماضي، تتكلم باسم الإسلام، وتوهم الناس أنها تعلن حقائقه، وما هي من الإسلام في شيء، وإن لهم لأقوالاً غريبة، وأفكاراً عجيبة، وأهواءً لا تتسع لحق، لقد رأينا منهم من يدعي لنفسه الاجتهاد في الإسلام، ويذكر أن آيات المواريث قد انتهت حكمها، وإذا قيل له إن للاجتهاد شروطاً أدناها أن يعرف العربية ويتقنها، سخر من القائل، واستهزأ به «الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون»^٢.

ومنهم من يقول ان القرآن وحده هو الحجة، والسنة ليست بحجة، ويندفع وراء غيئه، فيدّعي أن الصلاة التي يصلحها المسلمون اليوم ليست هي المطلوبة، وهكذا يستهزئ بما لا يعرف.

ومنهم من ينكر أن القرآن كتاب أحكام، فليس فيه نُظم مقررة للأسرة. ومنهم من يدّعي أن الناس جميعاً يدخلون الجنة لافرق بين مسلم وغير مسلم، ويقف مباحياً الناس قائلاً: حجتي قوله تعالى: «ورحمتي وسعت كل شيء»، ونسي أن عقاب المذنب من الرحمة، وأن قانون الرحمة لا يقتضي مساواة المسيء بالمذنب، والعادل بالظالم، فهل يستوي الأعمى والبصير، وهل تستوي الظلمات والنور، وهل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون، وهل يستوي العامل والخامل؟؟؟ إن الرحمة لا تسمح بهذه المساواة، فكيف تكون من الرحمة وهي تناقضها؟

٦ - وإن أولئك المنحرفين هم الذين يفرقون الجماعات الاسلامية، فحيثما

١ - آل عمران / ١١٨ - ١٢٠

٢ - البقرة / ١٥.

حللت أرضاً إسلامية ما شعرت إلا أنك بين أهلك وذويك، حتى اننا لنحس بصلة الاخوة والألسنة تصعب التفاهم بيننا، ولكن الأرواح تتفاهم، وحواجز اللغة إن منعت فحفظ القرآن والحديث النبوي يجمع ويقرب، بل يوحد. وبيننا يحس المؤمن باللقاء الروحي مع أخيه المؤمن، نجد أولئك الذين أشربوا حب الفرنجة وتقليدهم قد باعدوا، وتحس وأنت تخاطب أحدهم ولو كان يعرف العربية كأن هوة ساحقة تحاجز بينك وبينه فلا تلتقيان.

ولقد كان ضعف إيمان هؤلاء، وقوة اقتناعهم بالاتصال بغير المسلمين وحسبانهم أن ذلك هو التقدم، وأنه مسايرة العمران، وأنه النجاة في صحراء الحياة، وأنه المعبر إلى العزة، سبباً في أنهم لم يتطلعوا إلى الرابطة التي تربطهم بأهل القبلة، ولم يعرفوا أن الإسلام دعا إلى الاخوة الإسلامية العامة في مثل قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ»، ومثل قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يخذله) إلى آخر ما روي من أحاديث وما يتلى من آيات ذكرنا بعضه في مقالنا السابق.

وإن هؤلاء وأشباههم هم الذين يقفون في سبيل الوحدة، وهم في كل بلد إسلامي، وإن كان ظهورهم على أشكال وألوان مختلفة، فلهم طابع واحد مشترك، أو فكر واحد مميز، أو أمر واحد جامع، ذلك أنهم يتبعون سياسة غير المسلمين، وهي سياسة مفرقة غير جامعة، لا تريد المسلمين قوة في الأرض دافعة أو مانعة، ولا أمة واحدة جامعة، بل يريدونهم أوزاعاً وأشتاتاً متفرقين لكي لا يكونوا قوة للإسلام، بل ليكونوا قوة لهم.

٧ - ولا شك أن أول طرائق الوحدة ألا يقف هؤلاء محاجزين، وألا تكون في أيديهم مقاليد الحكم، ولكن قد يكون من وراء ذلك فتنة في الأرض أو فساد كبير، والفتن دائماً غير مأمونة العواقب، فقد تؤدي إلى غير الغاية، وقد تعكس الأمر في النهاية. ولذلك ندع أمرهم ونتجه إلى شعورهم، وهم في مغالبة فكرية معهم، وكلُّ يحارب الآخر فكراً بما في يده من قوة، فعلماء الإسلام ومن وراءهم الكثرة من العامة يحاجونهم بالقرآن وآياته البيّنات، وأولئك يحاجونهم بعلم الغرب وما فيه من إنكار للحقائق الإسلامية. وإذا أمحل بهم الدليل، وسقطت من أيديهم الحجة قالوا: ليس في الإسلام رجال دين، ليدعوا لأنفسهم علم ما لم يعلموا وصدق ما يقولون، وليزِيلوا من أمامهم من يقف في وجوههم وكتاب الله في إحدى يديه، وفي الأخرى سنة رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم.

٨ — ولا نريد أن نترك هذه الدعوى من غير أن نقف وقفة قصيرة عندها، فقد سمعناها في مؤتمر لاهور من الحاضرين الذين كانوا يمثلون ذلك التفكير، ونقلوها عن إمامهم المتبع محمد إقبال. وفي الحق إن كلمة «ليس في الاسلام رجال دين» كلمة حق يراد بها باطل، نعم ليس في الاسلام رجال كهنوت أقوالهم حجة من غير سند من النصوص، ولا دليل مستمد من الوحي النبوي، والهدى المحمدي، وليس في الاسلام وساطة بين العبد والرب، وإن الدعاء يتجه الى الله تعالى من غير طريق أحد من البشر، كما قال تعالى: «ادعوني أستجب لكم» وكما قال تعالى: «وإذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع إذا دعان، فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون»^١. وليس في الاسلام توبة إلا لله تعالى الذي يغفر الذنوب وحده، فلا يملك أحد من الناس غفرانها، فهو سبحانه يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء، ولم يكن ذلك لرسول، ولا لغيره من دونه الذين لم يصلوا الى منازل الرسالة او الى قريب منها.

هذا كله حق، ولكن الباطل الذي يريده الذين يرددونها أنه ليس في الاسلام علماء قد تخصصوا في فقه الدين بلغوا رتبة الاستنباط فيه، ومعرفة ما يحق على العامة من أحكام لا تعرف إلا بالعلم بدقائق اللغة، والعلم بالسنة، وفقه الصحابة وأوجه الاستنباط المختلفة، والعلم بالناسخ والمنسوخ، وما أجمع عليه العلماء وما اختلفوا فيه وأوجه الاختلاف، لقد أنكر أولئك الذين يشككون في الحقائق الاسلامية، ويُدخلون في الدين ما ليس منه، وجود علماء على هذه الشاكلة لكي لا يقف أحد في سبيلهم كما نوهنا. وذلك الإنكار مناف للحقائق التاريخية والنصوص الدينية، فإن الله سبحانه وتعالى يقول: «فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين، ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم». ولقد دعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لابن عباس أن يفقهه في الدين، ولقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: «نصر الله عبداً سمع مقالتنا فوعاها، ونقلها كما وعأها، فرب حامل فقهه لافقه له، ورب حامل فقهه الى من هو أفقه منه». فقد فرض عليه الصلاة والسلام أن الناس منهم الفقيه، ومنهم من ليس بفقيه، والفقهاء فيهم مراتب، والناس في عهد الصحابة والتابعين من بعدهم كان منهم المستفتي، ومنهم المفتي، ومنهم الفقيه المستنبط، والعامي المتبع، ولقد قسم الشافعي العلم الى قسمين: علم عامة، وهو اصول الدين وما علم منه بالضرورة، وعلم خاصة وهو علم الاستنباط والاجتهاد وتعرف

الأحكام من النصوص والبناء عليها، وليس علم الاسلام بدءاً في ذلك، فالقوانين الوضعية لا يعلم دقائقها الناس جميعاً، بل فيهم المتخصص المتعمق فيها، وفيهم المدرك لها الفاهم لاصولها، وفيهم من هودون ذلك.

٩ - وإن الوحدة الحقيقية بلاشك هي الوحدة النفسية والفكرية والإحساس بالجامعة العامة التي تجمعنا كما أشرنا، وهذه الوحدة توجب أن يعرف المسلمون بعضهم بعضاً، وإذا كان الله سبحانه وتعالى قد خلق الناس شعوباً وقبائل ليتعارفوا كما قال تعالى: «يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر واثني وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم»^١ فإنه أولى بالتعارف أهل القبلة، وهم يدينون بدين الوجدانية ودين الوحدة ودين الاجتماع، وهم امة واحدة بحكم القرآن، ولقد آخى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين سلمان الفارسي وبعض العرب، وبين بلال الحبشي وعربي، ليبين أن الاخوة الإسلامية فوق الاخوة الجنسية، والاجتماع الإقليمي.

وقد كان المسلمون في الصدر الأول امة واحدة في الواقع كما كانوا امة واحدة بحكم الشرع وبحكم القرآن، وهدى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «ليس منا من دعا الى عصبية» وبيّن أن من دعا الى عصبية إقليمية أو جنسية أو نسبية فإنما يكب لوجهه في النار. وقد تفاخر قوم أمام سلمان الفارسي بأنسابهم وهو صامت لا يتكلم، حتى حرّكه بالسؤال، وقالوا له: ابن من أنت؟ فقال: أنا ابن الاسلام، فجمعوا وماتكلموا، لأنه بيّن لهم النسب الذي يجب أن يتلاقى عنده أهل الإيمان، فبلغت تلك الكلمة الحكيمة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فبكى من فرط تأثره بصدقها، وقال: وأنا ابن الاسلام وكررها ثلاثاً.

١٠ - ولم ينتشر عقد المسلمين إلا من وقت أن تحركت الشعوبية، وأزاد كل شعب أن يحبي أرومته، ويعلن قوميته، وكان ذلك في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري، وأخذت تلك الحركات تنمو وتتسع وتزيد، حتى قامت اللغات القديمة، وتكونت الدول الإسلامية المختلفة، وصار الارتباط بالخلافة الإسلامية الجامعة ذاهباً ضعيفاً، وإسماً لاحقياً، وتفرق أمر المسلمين، وأخذت تلك الدول يحارب بعضها بعضاً، وأصبح الملوك يقودون شعوبهم إلى الحرب، لا في لقاء الأعداء، ولكن في ضرب الاخوة من أهل الاسلام، ولم يجد الصليبيون في القرن السادس من يقاومهم، فانقضوا على الأرض، واقتطعوا، ولم تقف في وجههم إلا آخر الدولة السلجوقية، ثم تولى من

بعدهم صلاح الدين الأيوبي وجمع شمل البلاد الاسلامية المتقاربة.

١١ - ولم تلبث الدولة التي جمعها أن تفرقت من بعده، وتقطعت أوصالها حتى انقضت التيار كالصخرة من أعلى الصين إلى البلاد الاسلامية، فتجمعت البلاد العربية المتقاربة، وردتهم، وقلت حدتهم، وخضدت شوكتهم.

وهكذا استمر التاريخ في سيره نحو التفريق، والاجتماع النسبي عند الشدة، وما دما قد صرنا في وسط الكتل المتجمعة عند الشرق والغرب، وكل كتلة تريدنا لها تبعاً ولا تريدنا جمعاً منفصلاً له كيانه، وقد تبين من تاريخنا وديننا وجوب اجتماعنا، فلا بد أن نجتمع، وإذا كان بعض أسباب التفريق ما ذكرنا، فأول أسباب الاجتماع إزالة أسباب الافتراق، بعد العهد به، وماجد في عهدنا، ففي الماضي كانت حوزات الملوك هي التي تفرق الوحدة، وفي الحاضر تفرق الوحدة هذه الحوزات إلى حذما، وتلك الآراء المنحرفة التي يلقننا إياها الغربيون، واتبعها بعضنا، وأكد التفريق في الحاضر جهل كل شعب إسلامي حال غيره من الشعوب الاسلامية.

١٢ - ولذا نرى أول خطوات الوحدة من الناحية العملية ينحصر في امور ثلاثة:

أولها: التوحيد الفكري والنفسي بين الشعوب الاسلامية في ظل هيئة علمية تجمع الفكر الاسلامي وتقف على دراسته في ماضيه، وتعنى بتعرف الأحكام الشرعية لما يجذب في شؤون الحياة، والقرب ما بين الطوائف الاسلامية.

وثانيها: العمل على منع النزاع بين الأقاليم الاسلامية.

وثالثها: أن يعرف المسلمون أنفسهم، وذلك بلغة جامعة بينهم، هي لغة القرآن والسنة وهي العربية، فإحيائها وإحياء للوحدة وتعميمها تعميم لها. والله في عون الجميع.

على أوائل الطريق

الاستاذ الجليل الشيخ محمد الغزالي السقا وكيل
مراقبة الشؤون الدينية بوزارة الأوقاف

ذكر المستشرق المجري «جولد تسيهر»: «أن الملك «نادرشاه» سعى جاداً كي يعقد مع الأتراك صلحاً ينقي الجو بين الشيعة والسنة، ويضع حداً للخلاف القائم بين الفريقين.

وقد وضع لذلك مشروعاً حسناً، كاد يخرج إلى نطاق التنفيذ لولا أن المنية عاجلت الرجل فمات قبل أن تتحقق أمنيته».

وقال «جولد تسيهر»: «ولدينا فيما اشتملت عليه كتابات الفقيه السنّي «عبدالله بن حسين السويدي» وثيقة هامة معاصرة عن مجمع ديني عقده «نادرشاه» وجمع فيه بين فقهاء الفريقين.

في هذا المجمع انتهوا إلى اتفاق يقضي بضم التشيع إلى المذاهب السنية الأربعة، وجعله مذهباً خامساً.

وصار من السهل بعد قليل — بموجب هذا الاتفاق — أن يخصص مقام خامس للمذهب الجعفري في دائرة الحرم المكي بجوار مقامات المذاهب الأربعة السنية وصار لزاماً منذ ذلك الوقت الإقرار بسنية هذا المذهب».

وقال: «وما أبدعها من طريقة ضُمن بها الإسلام الشيعي إلى مذهب أهل السنة! ولكن سرعان ما ظهر أن هذا كله كان حلاً براقاً. وأمنية بعيدة.

فالحقد المتوارث الذي يحمله كلا الفريقين للآخر والضغائن التي شطرت فقهاء المذهبين شطرين جعلتهم بعد موت «نادرشاه» لا يستصوبون سياسة التسامح والوفاق».

ثم قال: «أما الحركة التي لاكتها الألسنة كثيراً في السنين الأخيرة، وتعرف باسم الجامعة الإسلامية — وهي حركة يصورها الكتاب «الأوربيون» كخط واهم تارة أو كشبح وهمي تارة أخرى — فقد روجت في البيئات الإسلامية فكرة إزالة الخلافات القائمة بين شتى الفرق، تمهيداً لإيجاد تحالف يجمع بين الأمم الإسلامية...» وقال: «غير أن هذه ليست سوى حالات فردية ولا يزال من المستبعد كثيراً أن نستدل من الظواهر الأخرى على أنها تكشف عن حالة عقلية شاملة». بهذا الكلام ختم «جولد تسيهر» كتابه المسموم عن العقيدة والشرية.

وقد يكون الرجل شرد عن الجادة في حديثه الطويل عن الإسلام، ولكنه اقترب من الواقع في تصويره لأحوال المسلمين، وتجسيمه للشقاق الذي دبّ بينهم عدة قرون!

وهو الخلاف الذي نرجو أن يتقلص سواده وتنقطع أبعاده، والذي يعمل رجال التقريب لتخليص المسلمين من عوائقه وعقاييله... لقد أحسست وخزاً في فؤادي، وأنا أقرأ كلمة الإسلام الشيعي، والإسلام السني، التي ترددت على لسان المستشرق المجري مراراً. هل هناك إسلامان حقاً في أمتنا؟ إنه إسلام واحد، إسلام عارٍ عن هذه الأوصاف الزائدة، مجرد من تلك الإضافات المحدثه.

إن الله ارتضى لنا الإسلام ديناً، ومن سبعين قرناً سماناً أبوالأنبياء إبراهيم بهذا الاسم الكريم، ثم جاء النبي الخاتم محمد بن عبدالله. فهدانا الصراط وأتم النعمة، وترك فينا وحيه وهديه. فنحن بميراثه مستمسكون، وهذا الإسلام الحنيف مستظنون ومتشرفون، ما نرغب عنه إلى شيء، ولا تصرفنا عنه نسبة مفتعلة.

وقد اختلف المسلمون في أمور عديدة، لكن أحداً منهم ما يرضى بعنوان غير الإسلام و يستحيل أن ترجح عنده صفة أخرى على العنوان الفذ الأثير...! إذن ما الذي حدث؟ الحقيقة أن هناك أناساً لا يتقون الله في دينهم ولا في أمتهم، أطلقوا غيوماً داكنة من الإشاعات والظنون كانت العلة الدفينة في تمزيق الشمل، وملء الرؤوس بطائفة من التصورات الباطلة، والنفوس تبعاً لذلك بطائفة أخرى من المشاعر المنحرفة..

وجماهير العامة — للأسف الشديد — ضحايا لتكاذب متبادل لأساس له ويوم ينكشف الغطاء عن الحقيقة فيسحزن كثيرون لما أرسلوا من أحكام، وأطلقوا من

عبارات ...

والمستشرق «جولد تسيهر» معذور فيما كتب عنا، فقد خيّل إليّ أننا مولعون بالاختلاف لغير سبب قائم، ومولعون بالفرقة لغير خصام دائم...

وإذا كان الأوائل قد جنوا الحنظل من هذا المسلك، فما حرصنا نحن على التمسك

به؟؟

جاء في رجل من العوام مغضبا، يتساءل: كيف أصدر شيخ الأزهر فتواه بأن الشيعة مذهب إسلامي كسائر المذاهب المعروفة؟ فقلت للرجل: ماذا تعرف عن الشيعة؟ فسكت قليلاً ثم أجاب: ناس على غير ديننا!، فقلت له: لكني رأيتهم يصلون ويصومون كما نصلي ونصوم!! فعجب الرجل، وقال: كيف هذا؟: قلت له والأغرب أنهم يقرأون القرآن مثلنا، ويعظمون الرسول، ويحجون إلى البيت الحرام...!! قال: لقد بلغني أن لهم قرآناً آخر، وأنهم يذهبون إلى الكعبة كي يحقروها. فنظرت للرجل راثياً.. وقلت له: أنت معذور؟ إن بعضنا يشيع عن البعض الآخر ما يحاول به هدمه وجرح كرامته، مثلما يفعل الروس بالأمر يكان، والأمر يكان بالروس كأننا أمم متعادية لا أمة واحدة.

لأنكر أن هناك خلافا نشب بين بعض العلماء والبعض الآخر، بيد أن ذلك لا يسوغ نقله إلى ميدان الحياة العامة ليقسم أمتنا ويصدع حاضرها ومستقبلها.

وهب ذوي الأغراض أو ذوي البلاهة صنعوا ذلك قديماً، فلحساب من يستبق هذا الشر؟ وتعاني الأمة كلها ويلاته؟ بل لحساب من يستبق هذا الشر حتى يجيء من الأجنبي من يقول هناك إسلام سني وإسلام شيعي؟؟

جزى الله العاهل الفارسي «نادرشاه» على جهاده لجمع الكلمة ولمّ الشمل، غير أن دور التقريب يقع في عصرنا على العلماء قبلما يقع على الحكام.

صحيح أن الخلاف نشأ منه سياسياً ووسعت شقته مسالك الحكام ومطامع

السلطان.

وعلى الساسة أن يصلحوا ما أفسد أسلافهم، وأن يسخروا قواهم في التجميع بعد

ما سخرت قديماً في الفتق والشتات..

لكن الدور الآن للعلماء، كما قلت، فإن العلم تأثر بالحكم دهرًا، وتلونت الدراسات الدينية بمآرب الحاكمين، ثم ذهب المنتفعون من ذوي السلطة، وبقى الخدوعون من أهل العلم، أعني العامة وأشباههم.

فعلينا نحن — حملة الإسلام — أن نصحح الأوضاع وأن نزيل الأوهام. وأعتقد أن فتوى الأستاذ الأكبر الشيخ محمود شلتوت شوط واسع في هذه السبيل. وهي استئناف لجهد المخلصين من أهل السلطة وأهل العلم جميعاً، وتكذيب لما يتوقعه المستشرقون من أن الأحقاد سوف تأكل هذه الأمة قبل أن تلتقي صفوفها تحت راية واحدة وهذه الفتوى في نظري بداية الطريق، وأول العمل.

بداية الطريق لتلاق كريمة تحت عنوان الإسلام الذي أكمله الله جل شأنه وارتضاه لنا ديناً.

وبداية العمل للرسالة الجامعة التي تعني العزة للمؤمنين والرحمة للعالمين.. إن الظنون والخرافات تجتاح الجماهير من أهل السنة والشيعة، والتخلف البعيد يقعد بهم جميعاً عن حق الله وحق الحياة. والدنيا تنطلق بسرعة، وتصعد في سلم الارتقاء المادي المحض، وتنظر شزراً إلى الأجناس المتخلفة وكأنها خلق آخر.

وليس إلا الإسلام علاجاً لهذا الشرود! لكن أي إسلام؟

الإسلام الذي تأخى فيه العارفون، وأشرب روحه أتباع عقلاء مساميح.. إن الجهل والفراغ يهزان أصول الاعتقاد، وتنشأ في ظلها أجيال تافهة عابثة. فهل ندع الحريق يجتاح بيضتنا، وننشغل عنه بالتلاوم والتكاذب؟ ألا إن الأمر أجل مما يتوهم قصار النظر! وأرى أن الطريق لا تزال طويلة لكننا عرفناها، وبدأنا المسير، ومن سار على الدرب وصل.

* * *

منهج القيادة الرشيدة

حضرة صاحب الفضيلة الدكتور محمود فياض
أستاذ التاريخ الإسلامى بكلية أصول الدين
بالأزهر.

كل أمة حية لا بد لها من موجه يوجهها إلى حياة حرة شريفة، تحفظ كيائها، وتضمن سعادة بنيتها، وإنالنجدهذا الموجه في كل أمة من الكائنات غير الآدمية، نجده في النمل والنحل وغيرهما من خلق الله، فلأن يكون ذلك في الأمة الإنسانية أولى وأجدر. وأول ما عرفت البشرية التوجيه والقيادة، عرفت عن طريق السماء، فقد اقتضت حكمة الله الحكيم الخبير، أن يبعث إلى البشر معلمين يوجهونهم إلى الخير والجمال، ويرشدونهم إلى أمثل سبل السعادة، ويقودونهم إلى تحقيق أهدافهم وفق ما رسم الله لهم.

ثم عرفت الإنسانية معلمين وقواداً غير الرسل والأنبياء، من العلماء والزعماء المصلحين من رجال الدين، أو ذوي الفكر، أو رجال السياسة، حاولوا السير بالإنسانية وفق نواميس العدالة التي قررتها رسالات الرسل، أو وفق ما اهتموا إليه مما يسمى بـ «قوانين العدالة الطبيعية» وإلى جانب هؤلاء القادة من العلماء والزعماء المصلحين، عرفت الإنسانية أيضاً قواداً مستبدين بها، متجبرين عليها، ليست لهم صفة الإرشاد والتوجيه والتعليم، فكانت قيادتهم قيادة غير رشيدة.

والقيادة الرشيدة؛ هي التي تحتفظ بصفة الخير، وقصد صالح الأمة في توجيهها وتعديل بين الأفراد في توزيع الحقوق والواجبات، عدلا يقوم على قواعد ثابتة لا تتغير حسب الهوى، أو تتبدل تبعاً للملابسات، ولا بد حينئذ أن يكون المشرفون على هذه القيادة من ذوي الرسالات أو المبادئ الصالحة، رسلا كانوا أو زعماء، لأن هؤلاء القادة تحملهم

مبادئهم على تحقيق العدل والحرية والمساواة بين رعاياهم ابتغاء وجه الله والصالح العام، وهم يحملون الناس على اتباع الطريق المستقيم، بسلوكهم في الحياة، وتصرفاتهم العامة، ويجعلون من أنفسهم قدوة عملية لأتباعهم، ولهذا لا تجد الرعية مناصباً من السمع لهم والافتداء بهم في كل شيء جميل، ويسود التوافق والانسجام بين القادة والأتباع ما دامت القيادة تسير وفق منهجها القويم، فإذا انحرفت القيادة عن منهجها، فقدت الرعية قدوتها العملية، وسادت الأثرة، واضطرب أمن المجتمع، ولا بد حينئذ أن يكون القادة من غير ذوي الرسائل والمبادئ السامية، فينعدم التجاوب والتفاعل الوجداني بين القادة والأتباع، وتتوزع الميول، وتباين المقاصد، ولهذا كله ولغيره، أوجب القرآن الكريم التأسّي بالرسول عليه الصلاة والسلام؛ في سلوكه، ومعاملاته، وسياسته، وحسن قيادته «لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة» وما لاشك فيه أن القيادة الرشيدة هي محور النجاح والعزة للمجتمع الذي تقوده، وأن القائد الرشيد يحمل أتباعه على التأسّي به في رشده وخيره. وبذلك تتألف أمة قوية عزيزة، من مجموعة كل فرد فيها أهل للقيادة الرشيدة.

وقد قضت حكمة الله أن يكون الرسل والأنبياء من الأمم التي بعثهم الله إليها، يصطفهم من أمهم ليكونوا أقرب إلى قلوبها، وأبصر بأحوالها وأدوائها، ليصلوا بأمهم إلى الغرض السامي الذي يريده الله للإنسانية، وهذا إرشاد رباني إلى أن القيادة يجب أن تكون من صميم المجتمع الذي تقوده، لأنها حينئذ تكون أعرف بمواطن العلل، وما يصلح للأدواء من أدوية، وتكون أحرص على خير مجتمعتها من قيادة غريبة عن المجتمع، لا تعرف علة، ولا تحرص على خيره إلا بقدر ما يعود عليها من نفع خاص، فهي تسخر المجتمع وتستغله لصوالحها ولو حرمته من كل وسائل الحياة الإنسانية الشريفة، ومن هذا الصنف قيادة المستعمرين في كل أمة تفقد حريتها واستقلالها.

والقائد سواء أكان رسولا أو مصلحاً غير رسول. يجب أن يكون مؤمناً بمبادئه إيماناً قوياً ثابتاً، لا تزغزه الأحداث، بل يجب أن يكون مؤمناً بأن مبادئه هي أصلح المبادئ التي تحقق لمجتمع العزة والسعادة، وتضمن له الخير والأمن والسلام، فإذا تطرق إلى القائد شك في صلاحية مبادئه، أو ضعف في إيمانه بخيريتها، فهو قائد لا بد أن تفشل قيادته، أو تنبذ أمته، كذلك يجب أن يتوسل القائد إلى إقناع المجتمع بصلاحية منهجه. وخيرية مبادئه، متدرعا بالصبر والمثابرة، في مواجهة ما لا بد أن يصادفه من صعاب

وعناد وإيذاء، وليعلم أن رواد الإصلاح منذ القدم أصابهم ما يصيبه، ووجدوا ما وجد. لأن طريق الإصلاح حف بالأخطار، ونثرت على جنباته أشواك وأشواك، وليعلم أن نجاح قيادته، واستقرار دعوته، مرهونان بقوة احتماله وصبره ومثابرته «ولقد كُذِّبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا، ولا مبدل لكلمات الله، ولقد جاءك من نبي المرسلين». «واصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل» فليس على الشوك صابراً راضياً، حتى يحصل من أتباعه على إيمان كإيمانه، وصبر كصبره، ومثابرة كمثابرته، لأنه قدوة حسنة، وخادم لأتباعه غير معوج السلوك، ولا بخيل عند البذل، ومن إيمان القائد المصلح بصلاحية مبادئه، وصبره ومثابرته على الدعوة، ومن إيمان أتباعه بصدقه وإخلاصه، وخيرية مبادئه، ومن روح التوافق والانسجام التي تظل القائد وأتباعه، ومن رغبة الجميع في تحقيق الخير للجميع، تتكون عوامل النصر والنجاح للقيادة الرشيدة.

بهذا الإيمان تغلب الرسل والمصلحون على كل ما واجههم من عقبات وعت وإيذاء، وبه حطموا أغلال الشرك والاستعباد، وخلصوا شعوبهم من إرهاب المتجبرين، وأخرجوهم من الظلمات إلى النور.

ومادام الأتباع قد ارتضوا قائدهم، أو اختاروه هم لقيادتهم، فليكونوا مثله في صدق الإيمان والأخلاص في العمل، وعليهم أن يسمعوا ويطيعوا، ولو كلفهم الطاعة بذل المهج، ولن يكون هذا البذل في سبيل شخص القائد — كما يزعم المعوقون — ولكنه بذل في سبيل فكرة آمن الجميع بحقيقتها وسموها، وفي سبيل سعادة الجميع، فمن واجبه أن يستقيموا له ما استقام لهم ولل فكرة التي آمنوا بها، فإذا اعوج أو تنكر لمبادئه نبذوه، واستبدلوا به غيره، لأنه لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وليعلم الأتباع أن واجبه عظيم، وتبعاته ثقيلة، فهم أجنحة النصر وسيوفه، وهم مفاخره وعليهم تكاليفه، فليكونوا لقائدهم ودعوتهم أجنحة قوية، وسيوفا باثرة، ليحلقوا بمجتمعهم إلى أرفع مكان في ساحة العزة والكرامة، وليكونوا ألسنة فصيحة للدعوة، تنطق بمجدها، وتعلن عن سموها، وعنوانا على نبل الدعوة وصلاحية مبادئها.

فإذا كانت القيادة وأتباعها من هذا الطراز الخالص في إيمانه، الملتزم بالمبادئ التي آمن الجميع بها، وصلت الأمة بها إلى أهدافها المرجوة، وتحققت سعادتها، وساد فيها الخير والكرامة.

وقد كانت للأمة الإسلامية قيادة رشيدة خيرة، سارت في جميع تصرفاتها وفق

مارسهم الله للرعاة من مبادئ ، وما حدّ لهم من حدود، ووصلت الأمة الإسلامية عن طريق هذه القيادة الرشيدة إلى أمنع قمة من قم المجد والعز المكين، تمثلت هذه القيادة، في قيادة الرسول محمد صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، وفي قيادة أصحابه الهداة من بعده، ثم جاءت من بعدهم خلوف مالت، ثم اعوجت، ثم اضطربت، ثم فسدت القيادة نتيجة لمبلغ قهرهم أو بعدهم عن تعاليم القيادة الرشيدة. حتى أسلموا الأمة إلى الذل والعبودية، ومزقوا مجدها كل ممزق، ولم يسمعوا لناصح، ولم يهتدوا إلى الخير سبيلا، أولم ينصحهم أو يهدهم إلى الرشد ببقية أهل القيادة وهم العلماء.

وقيادة العلماء في هذا الزمان من الخطر بكان عظيم، فإنهم بعد تمزق الأمة الإسلامية وتوزعها بين القوميات المختلفة التي تخضع لقيادات سياسية مختلفة، أصبحوا هم خلفاء قائد الهداية الأول صلوات الله وسلامه عليه، وأصبحوا يحملون مشاق الدعوة والنصح لله وللرسول ولأئمة المسلمين وعامتهم، والمسلمون اليوم ينشدون منهم قدوة حسنة يأمرون الناس بالبر ولا ينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب، ولا يكتفون ما أنزل الله وأمر ببيانه للناس. رغبته أو رهبته، وليعرفوا سيرة أسلافهم الذين أصرروا على التوجيه إلى الخير في محيط بالشر عجاج، لم يشتمهم عن قولة الحق سيف قاطع ولا ذهب وهاج.

فيا أيها الهداة الأخيار، استعدوا وأعدوا، فقد جاءكم النذر، حولكم من كل جانب، مذاهب فكرية، سياسية واقتصادية واجتماعية، إذالم تتجه كلها إلى القضاء على الدين، فإنها على أيسر التقديرات إلحاد فيه، والمسلمون اليوم كما عبرت السيدة عائشة عنهم يوم مات النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه: «كغتم فقدت راعيها في ليلة شاتية ممطرة مظلمة» فكونوا سراجهم الهادي، واعلموا أنه إن أفلت الزمام من أيديكم فلن تفلحوا بعدها إذن أبدا، وإن تصبروا وتتقوا يمددكم ربكم برعايته ورحمته «وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم، ثم لا يكونوا أمثالكم» و«إن تنصروا الله ينصركم وثبت أقدامكم»، «ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون».

وثيقة تاريخية

حديث خطير لفضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ
محمود شلتوت شيخ الجامع الأزهر

أدلى فضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ محمود شلتوت شيخ الجامع الأزهر إلى إحدى الصحف المصرية الكبرى بحديث خطير الشأن، بين فيه اهتمامه بالتقريب بين المسلمين وما اعتزمه من تقرير تدريس الفقه في كلية الشريعة بالجامعة الأزهرية، على المذاهب الإسلامية المعروفة الأصول، ومن بينها مذهب الشيعة الإمامية والشيعة الزيدية.

وهذه بعض فقرات الحديث نسجلها في رسالة الإسلام مرحبين بها معتبتين بالروح الشريف الذي أملاها، مبشرين بذلك جميع قرائنا في مختلف المذاهب والشعوب الإسلامية. وبالله التوفيق.
قال فضيلة الأستاذ الأكبر:

لقد دعا الإسلام إلى الوحدة، وجعل المحور الذي يتمسك به المسلمون، و يلتفون حوله هو الاعتصام بجبل الله، وقد جاء ذلك في كثير من آيات الذكر الحكيم، واصرحها في ذلك قوله تعالى في سورة آل عمران:

«واعتصموا بجبل الله جميعاً ولا تفرقوا» نهى عن التفرق، والتفرق بعمومه يشمل التفرق بسبب العصبية، وقد صح «لاعصبية في الإسلام» وبسبب المذهبية وقد انبثقت المذاهب الفقهية الإسلامية على كثرتها واختلاف طرقها من أصول واحدة هي كتاب الله وسنة نبيه...

وقال فضيلته:

لقد كان للاجتهاد في الأحكام مجال واسع تفرقت به المذاهب وتعددت،

وعلى رغم تعددها واختلافها في كثير من الأحكام، وتعدد الآراء في المسألة الواحدة، كان الجميع يلتقون عند حد واحد، وكلمة سواء، هي الإيمان بالمصادر الأولى، وتقديس كتاب الله وسنة الرسول، وقد ورد عن جميع الأئمة: «إذا صح الحديث فهو مذهبي» ومن هنا تعاون الشافعي والحنفي والمالكي والحنبلي والسني والشيوعي، ولم يبرز خلاف بين أرباب المذاهب الإسلامية إلا حيناً نظروا إلى طرق الاجتهاد الخاصة، وتأثروا بالرغبات، وخضعوا للإيحاءات الوافدة، فوجدت ثقب نفذ منها العدو المستعمر، فأخذ يعمل على توسيع تلك الثقب، حتى استطاع أن يلج منها إلى وحدة المسلمين يمزجها، ويفرق شملها، ويبعث العداوة والبغضاء بين أهلها، وبذلك دبت فيما بينهم عقارب العصبية المذهبية، وكان من آثارها السيئة ما كان، مما يحفظه التاريخ من تنازلات أهل المذاهب بعضهم وبعض، وتحيين الفرص لإيقاع بعضهم ببعض، والذين من ورائهم يدعوهم: هلموا إلى كلمة الله «ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين».

وقال فضيلته:

لا أنسى أي دراست المقارنة بين المذاهب بكلية الشريعة، فكنت أعرض آراء المذاهب في المسألة الواحدة، وأبرز من بينها مذهب الشيعة، وكثيراً ما كنت أرجح مذهبهم خضوعاً لقوة الدليل، ولا أنسى أيضاً أنني كنت أفتي في كثير من المسائل بمذهب الشيعة، وأخص منها بالذكر ما تضمنه قانون الأحوال الشخصية الأخير، ومنه على سبيل المثال المسائل الآتية.

أولاً: الطلاق الثلاث بلفظ واحد، فإنه يقع في المذاهب السنية ثلاثاً، ولكنه في مذهب الشيعة يقع واحدة رجعية.

وقد رأى القانون العمل به، وأصبحت الفتوى بمذهب أهل السنة لايقام لها وزن في نظر القضاء الشرعي السني.

ثانياً: رأى قانون الأحوال الشخصية في تنظيمه الأخير أن الطلاق المعلق منه ما يقع ومنه ما لا يقع، تبعاً لقصد التطلق، أو قصد التهديد، ولكن مذهب الشيعة يرى أن التعليق مطلقاً قصد به التهديد أو التطلق لا يقع به الطلاق، وقد رجحت هذا الرأي، وكثيراً ما أفتيت به، وكثيراً ما أذعته وكتبته في أحاديثي المتعلقة بالطلاق وأجوبة السائلين عن إيقاع الطلاق.

والباحث المستوعب المنصف سيجد كثيراً في مذهب الشيعة ما يقوي دليله،

و يلتئم مع أهداف الشريعة من إصلاح الأسرة والمجتمع، و يدفعه إلى الأخذ به، والإرشاد إليه.

وسئل فضيلته:

هل هناك خطوات اتخذت أو تتخذ للقضاء على العصبية بين السنة والشيعة؟ وما هو برنامجكم في هذا المجال؟.

فقال: لقد قرّ رأيي بمعونة الله على أن أعمل على دراسة الفقه الإسلامي في كلية الشريعة بجميع المذاهب الفقهية، المعروفة الأصول، البيئة المعالم، والتي من بينها دون شك مذهب الشيعة إمامية وزيدية.

وقد استجابت وزارة الأوقاف في مصر لروح التقريب فطبعت كتاب المختصر النافع في فقه الإمامية، ووزعته بالجان على المسلمين، كما استجابت جماعة التقريب القائمة في مصر منذ سنين، والتي شاركت في تأسيسها من أول نشأتها، وشاركت في رسالتها ودعوت إليها، فطبعت كتاب «مجمع البيان» الذي دعا إلى طبعه من قبل أستاذنا المغفور له الشيخ عبدالمجيد سليم شيخ الجامع الأزهر الأسبق، وقد كتبت مقدمته، والكتاب لإمام من أئمة الشيعة، وهو الإمام السعيد أبو الفضل بن الحسن الطبرسي من كبار علماء الإمامية.

* * *

وها نحن أولاء ندعو باسم الله مرة أخرى، وباسم كتاب الله، وباسم الوحدة الإسلامية، وباسم الاعتصام بمجلد الله، ندعو علماء الفريقين إلى التقارب والمصافحة، وأكرمهم عند الله أسبقهم إلى ذلك حتى نسد الثغوب التي فتحت في الماضي، و يعود إلينا مجدنا وشعارنا، وهو الوحدة الإسلامية، وفق الله الجميع.

وقال فضيلة الأستاذ الأكبر:

من بين ما تُعنى به كلية الشريعة في منهجها الجديد: دراسة الفقه المقارن بين المذاهب الإسلامية على الأسس التالية:

أولاً — تكون الدراسة على مختلف المذاهب لافرق بين سنة و شيعة. و يعنى بوجه خاص ببيان وجهة النظر الفقهي حكماً و دليلاً لكل من مذاهب السنة وهي الأربعة المعروفة والامامية — الاثني عشرية — والزيدية.

ثانياً — يستخلص الحكم الذي يرشد إليه الدليل دون التفتات إلى كونه موافقاً أو مخالفاً لمذهب الأستاذ أو الطالب، حتى تتحقق الفائدة من المقارنة وهي وضوح الرأي

الراجح من بين الآراء المتعددة وتبطل العصبية المذهبية المذمومة.
وفي أصول الفقه — يعنى بوجه خاص ببيان المواضيع الأصولية التي وقع
الاختلاف فيها بين المذاهب الستة السابقة الذكر، مع بيان أسباب الخلاف.
وفي علم مصطلح الحديث ورجاله. تشمل الدراسة ما اصطلح عليه السنة وما
اصطلح عليه الإمامية والزيدية كما تشمل دراسة الرجال المشهورين وأصحاب المسانيد
ومسانيدهم في كل من الفريقين هذا بالإضافة إلى التوسع في هذه الدراسة تفصيلاً في
الدراسات العليا بكلية الشريعة.

قيل لفضيلته: إن بعض الناس يرى أنه يجب على المسلم لكي تقع عباداته
ومعاملاته على وجه صحيح أن يقلد أحد المذاهب الأربعة المعروفة وليس من بينها
مذهب الشيعة الإمامية ولا الشيعة الزيدية فهل توافقون فضيلتكم على هذا الرأي على
إطلاقه فتمنعون تقليد مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية مثلاً.
فأجاب فضيلته:

١ — إن الإسلام لا يوجب على أحد من أتباعه اتباع مذهب معين بل نقول إن
لكل مسلم الحق في أن يقلد باديء ذي بدء أي مذهب من المذاهب المبثوقة نقلاً
صحيحاً والمدونة أحكامها في كتبها الخاصة ولمن قلده مذهباً من هذه المذاهب أن ينتقل
إلى غيره — أي مذهب كان — ولا حرج عليه في شيء من ذلك.

٢ — إن مذهب الجعفرية المعروف بمذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية
مذهب يجوز التعبد به شرعاً كسائر مذاهب أهل السنة.

فينبغي للمسلمين أن يعرفوا ذلك، وأن يتخلصوا من العصبية بغير الحق لمذاهب
معينة، فما كان دين الله وما كانت شريعته بتابعة لمذهب، أو مقصورة على مذهب،
فالكل مجتهدون مقبولون عند الله تعالى يجوز لمن ليس أهلاً للنظر والاجتهاد تقليدهم
والعمل بما يقررونه في فقههم، ولا فرق في ذلك بين العبادات والمعاملات.

التثبت قبل الحكم

لحضرة صاحب الفضيلة العلامة الكبير الشيخ
محمد الحسين آل كاشف الغطاء.

ما زال أهل العلم والنظر والدراسات الصحيحة يُعنون أكبر العناية بالمصادر التي يعتمدون عليها في بحوثهم، ويستندون إليها في أحكامهم، ومن المعهود أن رجال الفرق، وأهل العصبية للمذاهب، ينقلون عن مخالفيهم آراء قد لا يعرفها هؤلاء المخالفون، وقد يعرفونها على صورة أخرى تختلف اختلافاً قريباً أو بعيداً عن الصورة المنقولة، وأنهم قد يأتون باستدلالات لمذهب مخالفيهم يروجون لها، في ظاهر الأمر، ويوغلون في تفصيلها والعناية بدقائقها، ليوهموا الناس أنها مخالفيهم، ثم يكرون عليها بالإبطال والتزيف والطنع والتجريح فلا تلبث أن تنهار.

لذلك كان شيوخ العلم، وحذاق النقد، يوصون تلاميذهم بأن يُعنوا بمصادرهم، وألا يقلدوا في بحوثهم وأفكارهم تقليداً أعمى، فيقعوا في الخطأ، ويضلوا عن سواء السبيل، وكانوا ينصحونهم دائماً بالرجوع إلى المصادر الأصلية لمذهب ما، أو فكرة ما، إذا أرادوا أن يصلوا إلى الحقيقة في هذا المذهب، وأن يعرفوا الواقع الفعلي، لا التخيلي، لهذه الفكرة.

أقول هذا لأنني تتبعت كثيراً مما يكتبه الكتاتيون عن الشيعة إلى عهد قريب، فوجدته مأخوذاً عن ابن خلدون الذي كان يكتب وهو في أفريقيا وأقصى المغرب عن الشيعة في العراق وأقصى المشرق، أو عن أحمد بن عبد ربه الأندلسي، أو أمثالهما، وقد يريد الكتاتيون التوسع، ويقصدون إلى الدراسة والتحليل، فيرجعون إلى كتب الغربيين المعروفين بـ «المستشرقين»، وحينئذ يظنون أنهم قد أتوا بفصل الخطاب، واعتمدوا على المصدر الوثيق، وجاءوا بالحجة الدامغة. مع أن أمر الشيعة في أفكارهم وآرائهم

ميسر لمن أراد معرفته، فهذه كتبهم ومؤلفاتهم ومكتباتهم — ومن بينها مكتبتنا التي تشتمل على أكثر من خمسة آلاف مجلد — تشهد بأن الشيعة ماهم إلا طائفة من طوائف المسلمين، ومذهب من مذاهب الإسلام، يتفقون مع سائر المسلمين في الأصول، وإن اختلفوا معهم في بعض الفروع.

* * *

ومن الأمثلة التي تدل على عدم الثبوت؛ ما يزعمونه من أن الشيعة تقول: إن النار محرمة على الشيعي إلا قليلاً، وكتب الشيعة جميعاً تنادي بأن الله خلق الجنة لمن أطاعه ولو كان عبداً حبشياً، والنار لمن عصاه ولو كان سيداً قرشياً. والمسلمون جميعاً يقرأون قوله تعالى: «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره». ومن ذلك ما يزعمونه من أن النصرانية ظهرت في التشيع في قول بعضهم: إن نسبة الإمام إلى الله كنسبة المسيح إلى الله، وهذا قول مرسل بغير سداد، ولم يعين قائله من الشيعة؛ فإن كان المراد ما يسمونهم غلاة الشيعة كالخطابية، والغرابية، والعلياوية، والخمسة، والبزيعية، وأشباههم من الفرق الهالكة المنقرضة التي نسبتها إلى الشيعة من الظلم الفاحش، وما هي إلا من الملاحدة والقرامطة ونظائرهم؛ فإن الشيعة الامامية وأمتهم يبرأون من تلك الفرق براءة التحريم، على أن تلك الفرق لا تقول بمقالة النصراني، بل خلاصة مقالته، بل ضلالتهم أن الإمام هو الله سبحانه وتعالى ظهوراً أو اتحاداً أو حلولاً أو نحو ذلك مما ينقل عن بعض المتصوفة، وقريب من ذلك ما يقول به أرباب وحدة الوجود أو الموجود.

أما الشيعة الإمامية، وأعني بهم جمهرة العراق وإيران وملايين من مسلمي الهند ومئات الألوف في سوريا وأفغان، فإن جميع الطائفة يبرأون من تلك المقالات، ويعدونها من أشنع الكفر والضلال، وليس دينهم إلا التوحيد المحض، وتنزيه الخالق عن كل مشابهة للمخلوق، أو ملابسة له في صفة من صفات النقص والإمكان، والتغير والحدوث، وما ينافي وجوب الوجود والقدم والازلية، إلى غير ذلك من التنزيه والتقدیس المشحونة به مؤلفاتهم من مختصرة ومطولة.


وقصارى القول أنه إن أريد بالشيعة تلك الفرق البائدة، والمذاهب الملحدة التي لا أحسب أن على رقعة الأرض منهم اليوم نافع ضرمة، فحن لانضايق في ذلك، ولكن نسبتهم إلى الشيعة ظلم فاحش، وخطأ واضح، وسوء في التعبير، وإن أريد بالشيعة الطائفة المعروفة اليوم بهذا الاسم، والتي تعد بالملايين من المسلمين، فهذه كتبهم

ومؤلفاتهم وعلماءهم من حاضر وغابر، فأين في شيء منها أثر هذا القول الباطل؟ وقد ينبزون الشيعة بالفول بالرجعة، فليت شعري هل القول بالرجعة أصل من أصول الشيعة، وركن من أركان مذهبها حتى يكون نبراً عليها؟ إن أمر الرجعة ليس إلا كبعض أنباء الغيب وحوادث المستقبل وأشراط الساعة مثل نزول عيسى من السماء، و ظهور الدجال وخروج السفياي وأمثالها من القضايا الشائعة عند المسلمين، وماهي من أصول الإسلام في شيء، ليس إنكارها خروجاً منه، ولا الاعتراف بها بذاته دخولاً فيه، وكذلك حال الرجعة عند الشيعة ليس التدين بها بلازم، ولا إنكارها بضرار، ولا يناط بها التشيع وجوداً ولا عدماً.

* * *

وأعود فأقول إن التثبت واجب قبل الحكم، وقد أمرنا الله به لئلا نصيب قوماً بجهالة فنصبح على ما فعلنا نادمين، وأكبر الظن أن الذين يكتبون عن الشيعة دون أن يعرفوا بأنفسهم حقيقة الشيعة، إنما يريدون تسويد الأوراق، والتلهي ببعض الحديث، ولكن الشيعي الذي هو على بينة من أمره، ينظر إلى هذه الكتابات كما ينظر إلى النادرة الطريفة التي يروها الأصفهاني في كتابه «المحاضرات» إذ يقول: سئل رجل كان يشهد على آخر بالكفر عند جعفر بن سليمان، فقال: إنه معتزلي ناصبي حروري جبري رافضي، يشتم علي بن الخطاب، وعمر بن أبي قحافة وعثمان بن أبي طالب، وأبابكر بن عفان، ويشتم الحجاج الذي هدم الكوفة على أبي سفیان، وحارب الحسين بن معاوية يوم القطانف «يريد يوم الطف أو الطائف» فقال له جعفر بن سليمان: قاتلك الله. ما أدري على أي شيء أحسدك؟ أعلى علمك بالأنساب؟ أم بالأديان؟ أم بالمقالات؟

* * *



من السبل العملية للتقريب

لفضيلة الدكتور محمد يوسف موسى
الأستاذ بكلية أصول الدين.

١ - لو شاء الله لجعل الناس أمة واحدة، ولجعل الأمة الواحدة لا تختلف فيما بينها في مذهب أو رأي، ولكنهم - كما أراد الله جلت حكمته - يتفوقون حيناً، ويختلفون حيناً آخر، أو يتفوقون في هذا ويختلفون في ذاك، ولعل هذا خير للناس جميعاً، ذلك بأن الاختلاف في الرأي من طبائع الأمور، بل لعل العالم لا يمكن أن يستقيم دون هذا الاختلاف في الرأي الذي يتناسب واختلاف عقليات الناس وطبائعهم، وطرق تفكيرهم، وسائلهم إلى الغرض الواحد، وإن كان هذا الغرض موضع الاتفاق من الجميع.

وإذا كان الخلاف في الرأي من طبائع الأمور كما نقول، فإنه ليس من هذه الطبائع أن يتجاوز الخلاف حدّ الخصومة العاقلة في العلم، فينتهي بنا الأمر إلى أن يتباغض رجال المذاهب المختلفة في الدين أو السياسة، أو غير الدين والسياسة، مما هو عادةً مثار الخلاف والنزاع.

وقديتساءل كثير من الناس عن علة تباغض رجال المذاهب وأرباب المقالات في الدين أو الوطنية مثلاً، مع أن ما يتصدون له من خدمة الوطن أو الدين كان جديراً بالتوفيق بينهم وجمع الكلمة على ما فيه خير الوطن ومجد الدين.

ونعتقد أن مرجع هذا الداء الوبيل، الذي مُني به الشرق المنكوب بكثير من رجاله، هو أننا لانصدر في خصوماتنا عن بينة أو قاعدة صحيحة، إننا نرى رجال هذا المذهب أو تلك المقالة مثلاً يعتقدون أن الحق كل الحق فيما هم عليه وحده، وأن معتقد

الآخرين كله باطل، ولا يكلفون أنفسهم بحث ما عليه هؤلاء الأغيار ليتعرفوا صحيحه من فاسده، وحقه من باطله، بل يجرمون ذلك تحريماً باتاً. ولو فعلوا لتبينوا أن كثيراً من المسائل يجب أن تكون موضع اتفاق فيما بينهم، لأن الحق جذاب لا تعمى عنه الأفئدة، وإن تعامت عنه الأبصار، ولو فعلوا، لعلموا أنهم كانوا من المسرفين في عداوتهم، المتجنين على الحق في خصوماتهم، ولأمكنهم أن يضيقوا شقة الخلاف يوماً بعد يوم، وفي ذلك الخير الكثير.

هذا، وإن بعض من اتصلوا بالدين ودراساته، ولانقول من سواد الشعب أوعامة المتعلمين، يعادون هذا المذهب أو ذاك من مذاهب الفقه أو علم الكلام استجابة لعقيدة جاءتهم بالبيئة والوراثة، لا لرأي نتيجة التفكير المتزن السليم، ولو أردت الواحد من هؤلاء من أنصار هذا المذهب الذي يتعصب له كل التعصب على أن يذكر أسباب ما يرى، لعجز أياً عجز، أو لرأيته جاهلاً بمذهب مخالفه وبأسانيده جهلاً غير معذور!

ومثال آخر: إن كثيراً من العامة وأشباه العامة في العلم يرون كفر بعض فلاسفة الإسلام، مع أنهم لا يكادون يعرفون شيئاً من آراء هؤلاء المفكرين ومذاهبهم الفلسفية! غاية الأمر أنهم لقنوا أنه كان هؤلاء الفلاسفة آراء خارجة عن الدين، واستناموا لذلك واستمرأوا الراحة، ولم يعنوا ببحث هذه الآراء والكشف عما يكون فيها من حق وما يكون فيها من باطل لا يتفق وما جاء به الوحي! ولو أنصفوا الحق وكرامة العلماء لرجعوا إلى القاعدة التي فرضها على نفسه حجة الإسلام الإمام الغزالي، حين أقام نفسه حامياً للدين ومدافعاً عن الإسلام ضد ما تسرب إليه من الفلسفة الإغريقية بصنيع فلاسفة الإسلام مما لا يتفق في رأيه والدين الحنيف، هذه القاعدة هي ما صدر بها كتابه «مقاصد الفلاسفة» إذ يقول:

أما بعد: فإنك التمتت كلاماً شافياً في الكشف عن تهافت الفلاسفة وتناقض آرائهم، ومكان تلبسهم وإغوائهم. ولا مطمع في إسعافك إلا بعد تعرفك مذاهبهم؛ وإعلامك معتقدتهم؛ فإن الوقوف على فساد المذاهب قبل الاحاطة بمداركها محال. بل رمي في العمية والضلال، فرأيت أن أقدم على بيان تهافتهم كلاماً وجيزاً مشتملاً على حكاية مقاصدهم من علومهم المنطقية والطبيعية والإلهية من غير تمييز بين الحق منها والباطل؛ بل لا أقصد إلا تفهيم غاية كلامهم من غير تطويل.

ولقد أخذ حجة الإسلام نفسه بوعده، والتزمه التزام الأمين لكلمته، فشرح مقاصد الفلاسفة بأمانة ودقة بالغتين، حتى نقده بعض المتدينين الوجلين بأنه رضوان الله

عليه قد مكن هذه الآراء بالم تلغه قدرة أصحابها والقائلين بها، ثم أخذ ينقض ما وجده مستحقاً للنقض من هذه الآراء؛ وهدم الجدير بالهدم منها، وذلك في كتابه «تهافت الفلاسفة».

أما نحن، فواحرّ قلباه! نحب ولاندرى أحياناً كثيرةً لماذا نحب، ونبغض ولاندرى فيم البغض، وهذا مصدر البلاء، والله المستعان!

٢ — ذلك. وكان من هذا أن دامت الفرقة، وظل الخلاف مستحكماً بين رجال الفرق الإسلامية في أصول الإسلام وفروعه، مع توحيد الإسلام بينها، ومع أن جميع المتخالفين من المسلمين لدى الله وإن فرق بينهم إلى حد ما، ما هم عليه من مذاهب وآراء.

ونعتقد أن من الخطوات العملية التي يجب أن اتخذها جماعة التقريب، بعد أن سلخت طوال عامين من عمرها المبارك إن شاء الله تعالى في التمهيد والاعداد للتقريب الحق المرجو بين المذاهب الإسلامية، أن تعمل على إذاعة ما كان من هذه المذاهب غير معروف على وجهه في مصر، كمذهب الشيعة مثلاً، حتى يعرف من يتعصب بحق أو بغير حق لمذهبه المخالف أن هذا المذهب فيه من الحق شيء كثير يصلح أن يكون أساساً للتفاهم الصادق بين الشيعة وأهل السنة؛ وإذاً فلا يجمل بنا، باعتبارنا مسلمين وطلاب حق أينما كان، أن نتعصب على مذهب من مذاهب المسلمين له من أصوله ومن أسانيده ما يجب أن يكون محل قبول واتفاق منا ومنهم على السواء.

وهناك حقيقة تاريخية يجب أن لا تغفل عنها. هي أن للتاريخ بأحداثه التي مرّت بنا أكبر الأثر في جعل بعضنا من أهل السنة، وبعضنا من الشيعة، بل ربما كان هذا التاريخ بأحداثه تلك هو العامل الوحيد الحاسم في جعلنا على ما نحن عليه الآن. ويكفي أن نشير إلى أنه لولا تسلّط السلطان صلاح الدين الأيوبي على مصر فترة من الزمن، وإحلاله في الأزهر — منارة العرفان الوحيدة في ذلك الزمن — المذهب السني، محل المذهب الشيعي، لكان من المحتمل جداً أن نكون معشر المصريين الآن من الشيعة لا من السنة؛ فكيف يصح، مع هذا، أن يزعم كل منا أنه اختار لنفسه هذا المذهب على ذلك عن تفكير وتدليل وموازنة!

٣ — بعد هذا الذي نقره، ونعتقد أنه صحيح تاريخياً وموضوعياً، نذكر أنه لأكثر إذاعة لمذهب ما، من نشر بعض المؤلفات الأصيلة لرجال هذا المذهب وعلمائه، وبخاصة ما كان منها في علم التفسير أو علم التوحيد، وبخاصة ما كان منها

لكتاب وعلماء عرفوا بالاتزان والدقة والعرض الصحيح للآراء التي يصدرون عنها. وفي مقدمة هذه الكتب القيمة في ذاتها وفي ناحية الموضوع الذي تعالجه، ومن ناحية الآراء التي تصدر عنها، كتاب «مجمع البيان في تفسير القرآن» للطبرسي هذا الكتاب الجليل الذي تعنى هذه الأيام «جماعة الأزهر للنشر والتأليف»، التي أتشرف برياستها، بالعمل على نشره نشرًا علمياً محققاً بكل معنى الكلمة، ونرى من الخير أن نأتي بكلمة موجزة عن المؤلف، ثم عن الكتاب ومنهجه في التفسير وقيمه بين المؤلفات الأخرى في هذا العلم، ليتبين أنه حقيق بالنشر، وأنه حين ينشر يكون خطوة عملية ناجحة بإذن الله في سبيل التقريب بين أهل السنة والشيعة.

أما المؤلف فهو الشيخ أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، نسبة إلى طبرستان بفتح الطاء والباء وكسر الراء كما في معجم البلدان، من أكابر علماء الشيعة الإمامية ومن أعيان القرن السادس^١، وقد أجمع من كتب عنه من العلماء على أنه «ثقة فاضل دين عين ومن أجلاء هذه الطائفة». كما وصف بأنه «فخر العلماء الأعلام، وأمين الملة والاسلام، المفسر الفقيه الجليل الكامل النبيل»، ويذكر رئيس المحققين الشيخ أسد الله التستري، عند ذكر ألقاب العلماء، بأن من هذه الألقاب «أمين الاسلام» للشيخ الأجل الأواحد الأكمل، قدوة المفسرين، وعمدة الفضلاء المتبحرين، أمين الدين، أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي.

ولعل من أدل الأدلة على جلاله الطبرسي في العلم وإمامته في التفسير، كتابه مجمع البيان الذي نحن الآن بصدد، فضلاً عن مؤلفاته الجليلة الأخرى في التفسير وغير التفسير، ومن هذه المؤلفات في التفسير كتاب الوسيط، وكتاب الوجيز، وكتاب الوافي، وكلها كتب قيمة، مشهودها بعلو المرتبة في العلم والتحقيق.

ونعتقد أننا لن نصف كتاب مجمع البيان، بصفة خاصة، ولن نبين الخطة التي رآها المؤلف في التفسير، والمنهج الذي سلكه في عمله، بأفضل من أن نأتي بما ذكره عن ذلك كله صاحبه نفسه، حين يقول في المقدمة التي وضعها للكتاب: «وابتدأت بتأليف كتاب في غاية التلخيص والتهديب، وحسن النظم والترتيب، يجمع أنواع هذا العلم وفنونه، ويحوي نصوصه وعيونه؛ من علم قراءته وإعرابه ولغاته، وغوامضه ومشكلاته، ومعانيه وجهاته، ونزوله وإخباره، وقصصه وآثاره، وحدوده وأحكامه، وحلاله وحرامه، والكلام على مطاعن المبطلين فيه، وذكروا ينفرد به أصحابنا رضي الله عنهم من

الاستدلالات بمواضع كثيرة منه على صحة ما يعتقدونه من الأصول والفروع والمعقول والمسموع. [وذلك] على وجه الاعتدال والاختصار، فوق الإيجاز ودون الإكثار؛ فإن الخواطر في هذا الزمان لا تحتمل أعباء العلوم الكثيرة، وتضعف عن الاجراء في الحلبات الخطيرة. وقدمت في مطلع كل سورة ذكر مكيها ومدنيها، ثم ذكر الاختلافات في عدد آياتها، ثم ذكر فضل تلاوتها، ثم أقدم في كل آية الاختلافات في القراءات، ثم ذكر العلل والاحتجاجات، ثم ذكر العربية واللغات، ثم ذكر الاعراب والمشكلات، ثم ذكر الأسباب والنزولات، ثم ذكر المعاني والأحكام والتأويلات والقصص والجهات، ثم ذكر انتظام الآيات. على أني قد جمعت في عربيته كل غرة لائحة، وفي إعرابه كل حجة واضحة، وفي معانيه كل قول متين، وفي مشكلاته كل برهان مبين، وهو بحمد الله للأديب عمدة، وللنحوي غُدة، وللمقريئ بصيرة، وللناسك ذخيرة، وللمتكلم حجة، وللمحدث محجة، وللفقيه دلالة، وللواعظ آلة، وسميته: «مجمع البيان لعلوم القرآن».

٤ - والقارئ لهذا الكتاب، والباحث الذي يلجأ إليه فيما يعاني من تفسير كتاب الله العظيم ومعضلاته، والمتتبع لتطور علم التفسير وما كُتِب فيه - على مر القرون - كل من أولئك، يتبين كيف وُقِّق المؤلف رضوان الله عليه للوفاء بكل ما قال في المقدمة من علوم القرآن المتعددة، وإلى أيِّ مدى عالٍ مرموق بلغ من ذلك كله، وبأيِّ أسلوب من آراء مخالفه في الرأي أو المذهب، على ندره هذه الخطة الأخيرة بين غير قليل من العلماء الذين يتصدون للتأليف في العلوم والفنون التي يكثر فيها الاختلاف ويشند، كما ترى بوضوح في كثير من المؤلفات في علم الكلام، وعلم الفقه.

ومن ثم، نجد صحيحاً كل الصحة ما جاء في ترجمة المؤلف التي صدرت بها طبعة العرفان بصيدا، التي نفذت نسخها منذ زمن بعيد، فقد أشير فيها إلى ما خص به المؤلف رحمه الله تعالى، من «التأدب وحفظ اللسان مع من يخالفه في الرأي، بحيث لا يوجد في كلامه شيء ينفّر الخصم أو يشتمل على التهجين والتفحيع، وقلّ ما يوجد في المصنفين من يسلم كلامه من ذلك، وانظر إلى كلامه في مقدمة «جامع الجوامع» في حق صاحب الكشاف [الزنجشيري] وما فيه من التعظيم له والثناء البليغ على علمه وفضله، لتعلم أنه من الفضل والانصاف وطهارة النفس في مرتبة عالية».

وفي الحق، إن المصنف العالم الثقة الكبير جرى على أن يذكر أولاً الأقوال والآراء المعروفة عن أهل السنة، ثم يذكر أخيراً - إن رأى ضرورة لذلك - آراء أهل مذهبه في غير إلحاح على نصرتها أو بيان أنها وحدها الحق، وذلك لعمرى منهج مقبول

كل القبول، وتلك أمانة في رواية الآراء والمذاهب مشكورة كل الشكر.
 ٥ - وأخيراً، إن نشر هذا الكتاب أصبح ضرورة، علمية، وذلك مع شدة الحاجة له، حتى لا يستغني عن الرجوع إليه والإفادة منه كل من يتصدى للترسيخ في المجالس العالية من كبار الشيوخ والعلماء.

ونشر هذا الكتاب القيم يعتبر - في رأينا - ضرورة أيضاً من ناحية أخرى، هي ناحية التقريب بين المذاهب الإسلامية، وهذا مالا يكون إلا بعد معرفة كل مذهب من هذه المذاهب - التي يراد التقريب بينها - معرفة حقيقية من ناحية أصحابه لخصوصه، وحينئذ نعرف إلى أي مدى يشمل هذا المذهب وذلك من الحق في النواحي المختلفة، وإلى أي مدى يكون التقريب ممكناً بل واجبا بين أصحاب هذه المذاهب ماداموا جميعاً من أصحاب القبلة المسلمين حقاً.

و«جماعة الأزهر للنشر والتأليف» حين اعتزمت نشر هذا الكتاب، وحين أعدت العدة لذلك بجمع مخطوطاته من هنا وهناك، قدرت ذلك كله، وقدرت أن القارئ سيعرف منه مذهب الشيعة الإمامية في «الأصول والفروع والمعقول والمسموع» كما يقول المؤلف نفسه، وإنه لا يمنع هذه «الجماعة» من المضي سرياً فيما اعتزمت وقررت إلا بعض الصعاب التي نرجو أن تتغلب عليها إن شاء الله، بمعونة من يرجي منهم العون من كبار العلماء المعنيين بإحياء التراث الإسلامي المجيد، والله هو الموفق لكل خير، والهادي إلى سواء السبيل.

وحدة المسلمين

لحضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الشيخ على
الحنيف استاذ الشريعة الإسلامية بكلية
الحقوق بجامعة فؤاد الأول (*).

لقد آلف الإسلام حين ظهر بين قلوب من اتبعوه واتخذوه ديناً لهم، فجعل منهم
جماعة متآلفة يعاون بعضهم بعضاً وينصره ويؤازره، حتى كان لهم من ذلك يوم ظهرُوا بمكة
وهم قلة مستضعفة، منعة حفظتهم من شرور أعدائهم وقوة أظهرتهم وردت عنهم كيد
خصمائهم، ولولا ذلك لقصي عليهم في مهدهم وانتهى أمرهم في أول عهدهم.
ثم بدا ذلك التآلف بينهم بعد هجرتهم إلى المدينة المنورة أجلّ مظهراً وأوسع
مجالاً وأبعد أثراً، واشد قوة، بما عقد بين المهاجرين والأنصار من الاخوة والولاء والمعاونة
في السراء والضراء والمشاركة في الأموال والمناصرة في القتال، والتعاون على النهوض
والظهور والعمل لنشر دعوة الإسلام، والوصول إلى ذلك الغرض السامي الذي دعاهم
إليه دينهم الجديد، وهداهم إلى صراطه رسولهم الصادق الأمين.
وطبيعي أن يؤلف الإسلام بين أتباعه فيجعل منهم أمة قوية متحدة متماسكة
إذا ما تمكن من قلوبهم واستولى على مشاعرهم وسيطر على أفكارهم، وذلك بسبب ما
يدعوهم إليه من وحدة الفكر وسمو الغرض، والسعي إلى تحقيق الغاية المنشودة التي
لأجلها جاء ولتحقيقها شرع، وما لهذا الدين من الأثر البالغ في العواطف والمشاعر
والأفكار.

إن أية فكرة تبدو فيعتنقها من يستصوبها لا تلبث أن تصير جامعة بين أنصارها
تربطهم برباطها، وتجمعهم بجامعتها فيعرفون بها، ويتعاونون في سبيل نصرتها والدفاع

(* فضيلة الاستاذ الشيخ علي الحنيف أحد الأعضاء المؤسسين لجماعة التقريب.

عنها، والدعوة إليها، فما بالك برابطة ينشئها دين قيم يدعو إلى الإيمان بآله واحد، والتوجه إلى جهة واحدة، والسعي إلى تحقيق غرض سام واحد، يتطلب تحقيقه تعاون من يبتغيه، ومؤازرة بعضهم بعضاً، ووقوفهم أمام معارضهم كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً. دعا الإسلام إلى الوحدة لأنها طبيعته وركنه الذي تقوم عليه دعوته الدينية العامة الموجهة إلى الناس أجمعين. ولقد استجاب لها المسلمون في أول عهدهم فأكسبهم قوة وعزة وغلبة عزت بها الدعوة الدينية فانتشرت وانتصرت وصدت من عارضها، فتفتحت أمامها الطرق، واتسع لها الأفق، وعمت بلاد من كان يعارضها ويدفعها ويقف في طريقها بما كان له من قوة ومال وجاه ورجال.

عني الإسلام كثيراً بتقوية تلك الوحدة، وإحكام تلك الرابطة حتى جعلها أخوة بين المسلمين تمنحي فيها الفوارق، وتحتفي فيها الطبقات، ويتساوى فيها جميع الأفراد في منازلهم وحقوقهم وواجباتهم، كما يتساوى الاخوة في ذلك من الأسرة الواحدة.

أراد الإسلام أن يجعل لهذه الوحدة وتلك الرابطة ما لرابطة الاخوة من القوة والمكانة والحرص على صيانتها، والبعد بها عن أن تتعرض لمعاول الهدم والتفريق وأسباب الخصومة والنزاع، فنزل قوله تعالى في سورة الحجرات: «إنما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين أخويكم واتقوا الله» بياناً لمنزلة هذه الرابطة وإيجاباً لصيانتها بالإصلاح بين أفرادها إذا ما اشتجر بينهم خلاف، أو عصفت فيهم ريح فرقة، وليس أدل على مكانتها من أن يعدها الله نعمة يمتن بها عليهم، ويدعوهم إلى الحرص عليها، ويحذرهم من الفرقة بعد اعتصامهم بها، إذ يقول في سورة آل عمران: «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً» واذ يقول فيها أيضاً: «ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم».

لم يكتف الرسول في بيان حقيقة تلك الرابطة وما تستلزمه من حقوق وواجبات بما جاء به الكتاب العزيز من إجمال، بل فصل فيها القول فأشار إلى أنها مساواة في الحقوق، ومساواة في المنزلة لا تعرف فيها السيطرة ولا سيادة الطبقات، فقال: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره وكونوا عباد الله إخواناً» وقال: «لا يبيع أحدكم على بيع أخيه ولا يخطب على خطبته حتى يذر» وكان عليه الصلاة والسلام لا يكاد يذكر حقاً لمسلم على مسلم أو يوصي مسلماً بمسلم إلا جعل ذلك أثراً من آثار اخوتها التي أضفاها

الإسلام عليها.

تلك روح تظهر أن وحدة المسلمين وتأخيهم نتيجة حتمية لاعتناق هذا الدين على وجهه الصحيح، وأن تلك الوحدة لا تتم إلا بزوال الفوارق بينهم من ناحية الوطن والجنس والسلطان، فلا يكون للمسلمين إلا وطن واحد هي الأرض التي تقلهم وتضمهم معها اتسعت أنحائها، وتعددت جهاتها، وتباعدت أقطارها، ثم لا يكون لهم نسب ينتسبون إليه سوى الإسلام، ولا جنسية تجمعهم إلا جنسية الإيمان، ولا سلطان يحكمهم سوى القرآن تقوم عليهم بسلطانه حكومة تنفذ فيهم أحكامه، وترفع فيهم أعلامه، وتهذبهم بأخلاقه، وتهديهم بإرشاده، وتركهم بتعاليمه، وتربيهم على مبادئه.

إن رابطة الوطن على ما لها من القوة والسلطان الآن يجب أن تقوم على أن الوطن وطن واحد بالنسبة إلى جميع المسلمين، فالإسلام لا يفرق بين أوطانه، ولا يجعل لكل جماعة من جماعاته وطناً تختص به وتتعصب له وتدفع عنه دون غيره، فليس للوطن في واقع الأمر حدود إلا ما يجعله أهله حداً له وغاية ينتهي إليها، فكثيراً ما تضيق الأوطان وتتسع تبعاً لرغبات ساكنيها ونتيجة لبطش سلطانهم وانقباضه، والوطن كما يصح ألا يجاوز السكن يصح أن يتسع حتى يعم القرية أو المدينة، كما يصح أن يتجاوز ذلك إلى بعض المزارع والقرى المجاورة، وأن يمتد إلى أكثر من ذلك امتداداً لا ينتهي إلا إلى الحدود التي يصطلح عليها. لهذا كانت فكرة الإسلام في الوطن وفي تحديده بالحدود التي ينتهي عندها سلطان الإسلام فكرة مستقيمة لا يجافيها الواقع ولا المنطق، فيها يتسع، وفي سعته قوته ومنعته وعظمته ووفرة ثروته، وقدرته على دفع العدوان، ورد الأطماع، ومحق الطغيان، وماعهدنا بما فعلته روسيا في الحرب الأخيرة بعيد، فقد كانت سعة وطنها أول عامل في انتصارها في هذه الحرب، كما كانت سبب انتصارها يوم غزاها نابليون منذ قرن أو يزيد، وبها تقوى الجامعة وتشتد الرابطة لقيامها عندئذ على عدة روابط تعاضد هذه الرابطة مثل رابطة الدين ورابطة الثقافة ورابطة الشريعة ورابطة الحكومة والسلطان، وإذا انحصر الوطن وضاق ففي ذلك ضعفه وضآلته و سبب توجه الأطماع إليه والسيطرة عليه.

على أن فكرة الجامعة الوطنية في ذاتها لا تصلح في جميع الأحوال لتكوين أمة متحدة متآلفة، فقد كان العرب قبل الإسلام يستوطنون موطناً واحداً هو جزيرة العرب التي حبتها الطبيعة بحدود وفواصل طبيعية تفصلها عن غيرها من البلاد، ثم لم يؤلف بينهم هذا الوطن، بل كانوا على الرغم من تجاورهم ووحدة جنسيتهم قبائل متعادية متباغضة، تكثر بينهم المنازعات والمناحرات حتى أصبحوا فريسة للحروب والثورات

والفتن، وكذلك كانت يثرب بلداً واحداً عجز عن أن يجعل من أهله وسكانه — الأوس والخزرج واليهود — جماعة مؤتلفة متحابية، بل ظلوا حياتهم متباغضين متخاذلين متقاتلين، حتى كانت لهم في العرب أيام حروب معروفة أشهرها يوم بعاث، ثم مازال ذلك أمرهم حتى وحدهم الإسلام، فجعل منهم جماعة متحابية متآخية كان لها السيطرة على جميع بلاد العرب.

ولكن الذي أتاح لهذه الفكرة الوطنية تلك القوة، هو ما صادفته من ظروف جعلتها تحتل المكان الأول في الوجود والاجتماع والسياسة، ومن هذه الظروف حادث الثورة الفرنسية، وما تقر فيه من الحقوق الوطنية، والأماي القومية، من حرية الأوطان واستقلالها، وأن الملوك والامراء وجدوا فيها مأربهم في تحقيق ما جبلوا عليه من حب التسلط والقهر، فاتخذت وسيلة لتسلط حكومة على أخرى أو لاستبقاء قطر في نطاق قطر آخر لما تمتع به هذه الفكرة من قبولها للانبساط والانكماش تبعاً لبسط السلطان وانكماشه.

ومن هذا يظهر أنه كلما اتخذت وسيلة الى الجمع والتوحيد والقومية اتخذت كذلك في بعض الأحوال سبيلاً الى الطغيان والتسلط وضم بقاع الى بقاع حتى أصبحت تلك الفكرة تابعة في بقائها وجودها للغرض والهوى لا للأرض وأوضاعها، وكان من أثر ذلك أن آل الأمر في بعض الجهات الى تجزئة جماعة من الناس تربطها صلات اللغة والجنس والدين الى دول متفرقات تعددت بتعدد مواطنها التي تحدت بحدود الهوى والغرض، كما في كثير من البلاد الإسلامية، وعلى كل حال فقد صار لهذه الفكرة مظهر خلاب خادع بما ظفرت به من تأييد أنصارها وناشرها تأييداً تم لها به الانتشار والانتقال من الغرب والشرق وقضائها على غيرها من روابط اللغة والدين والجنس، وساعد على ذلك أن وجد فيها كثير من امراء المسلمين طلبتهم في الاعتزال والاستقلال والتملك، فأمنوا بها واتخذوها مطية للوصول الى أغراضهم، وساعدهم على ذلك ما أصاب المسلمين في دينهم من ضعف وما انتابهم من جهل، وما شملهم من فقر وبطالة، فازداد بذلك تفرقهم وأصبحوا في كل قطر شيعاً وفرقاً كل فرقة لها غرضها وعملها ومصصلحة موطنها، انفقت مع غيرها أم اختلفت، ولم يجنوا من ذلك إلا الخلاف والتناحر والضعف والالتجاء الى الأجنبي ثم الانضواء تحت لوائه أو سلطانه. وكذلك رابطة الجنس فإنها على ما لها من الشأن البادي اليوم في بعض الامم كالامم العربية والسلافية، وما يرى من اجتماعهم في بلاد البلقان ضد اليونان، فانها أخذت تضمحل وتضعف وتحتفي وراء رابطة الوطن، وذلك بسبب ما حدث من تفرق الأجناس واختلاطها واستيطانها أما كن مختلفة مع

أجناس أخرى، حتى صار الوطن الواحد يضم شتياً من عدة أجناس اضطرت على مرور الزمن الى تناسي جنسيتها واندماجها في جنسية أخرى لا تعرف لها نسباً إلا الانتساب الى الوطن، وبذلك حلت رابطة الوطن محل رابطة الجنس، وأصبحت رابطة الجنس وليس لها كبير غناء على الرغم من بقائها والإعتداد بها في العرف والعادة باعتبارها أثراً تقليدياً موروثاً. والنتيجة أنك لا تكاد ترى الآن على وجه الأرض إلا أمماً هم مزيج من أجناس شتى ولست ترى جنساً قد أفلح في ضم جميع أفرادها إلى وحدة قومية واحدة، وكل الذي تراه أن هناك أجناساً لا تتميز بغير الوطن، فالتركي من كان يستوطن بلاد الترك وإن كان من أصل تركي، وهكذا، وعلى ذلك أصبحت رابطة الجنس غير صالحة لأن تكون أمة متماسكة متحدة إلا باعتبار موطنها، وقد ظهر أن ليس للموطن الآن كبير غناء أو أثر في ذلك. أما رابطة الحكومة والسلطان، فليس لها في الواقع من أساس، إذا كان قيامها على الغلبة والقهر وهي عند ذلك رابطة بغيضة لا تفيد قوة ولا تنتج اتحاداً ولا تلدأمة. أما إذا كان أساسها الارتباط بالدين أو بالجنس أو بالوطن فليست عندئذ رابطة وإنما الرابطة ما تقوم عليه، إننا لانكر أنه قد ينجم عن الخضوع لحكومة ثابتة النظام موطدة الأركان مدة طويلة من الزمان مهما كان نوع حكمها دستورياً أو استبدادياً أن تتولد في رعاياها حاسة قومية ظاهرة، وأن يؤلف بينهم شعور عام بوحدة مصالحهم وبمحتاجتهم إلى تألفهم، ولكن ذلك لن يقضي على ما يكون بينهم من أسباب التفرق والاختلاف مما يجعلهم شيعاً وأحزاباً، وذلك كاختلافهم في الدين واللغة، ودليلاً على ذلك حال الهند وما انتهى إليه أمرها من التفرق والانقسام، وحال الصين وما انتابها من الحروب والثورات.

لهذا كان الإسلام لا يعرف للمسلمين إلا حكومة واحدة تقيم فيهم حدود الله وأحكامه حتى يبتعد بذلك عن منافسات الملوك ومنازعاتهم وما تنتهي إليه غالباً من قيام الحروب بينهم، وحتى يكون ذلك وسيلة تتوحد بهامشاعرهم وأفكارهم وأغراضهم وتربيتهم، فيكونون جسداً واحداً إذا اشتكى عضو منه تداعت له سائر الأعضاء بالحمى والسهر. وتلك هي الوحدة الإسلامية التي يدعو إليها الإسلام ويجعلها فوق كل رابطة، ومرد كل صلة إذ يقول الله تعالى في سورة براءة: «يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان ومن يتولهم منكم فاولئك هم الظالمون، قل إن كان آباؤكم وأبناءؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها

وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره»^١.

ألا ترى كيف جعل حب الله ورسوله والإقبال على الجهاد في سبيله — وتلك مظاهر الوحدة الإسلامية — فوق كل حب، يُترك من أجله حب الآباء والأبناء والإخوان والأزواج والعشيرة مما تجمعهم رابطة النسب أو الجنس، ويترك لأجلها كذلك حب المساكن الذي هو مظهر رابطة الوطن، وحب الأموال والتجارة الذي هو مظهر الرابطة الاقتصادية، وحب المادة والمال.

ولو أن المسلمين آمنوا بهذه الآية الإيمان الذي يظهر أثره في نفوسهم وأعمالهم وآمنوا كذلك بما نزل في التفرق بسبب اختلاف الدين مثل قوله تعالى: «إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء»^٢، ما فرقت بينهم المذاهب الدينية ولا الأهواء السياسية، ولا العصبية الجنسية، ولا تباعد الأمكنة، ولا اختلاف الأقطار، ولكنهم إذ تركوا دينهم تفرقوا شيعاً وتجزأوا تماماً، فزالت قوتهم، وذهبت ربحهم، واستولى عليهم غيرهم ولن يصلح أمرهم إلا برجوعهم إلى كتابهم واستمسكهم بوحدهم، فيها وجودهم واسترداد قوتهم وعزتهم. والله العزة ورسوله وللمؤمنين.

* * *

١ — التوبة/١٢٤.

٢ — الأنعام/١٥٩.

الإسلام دين الوحدة

لحضرة صاحب السماحة الاستاذ العلامة
الشيخ مسلم الحسيني الحلبي.

بسم الله الرحمن الرحيم

«قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إليّ أنما ألهمكم إلّه واحد فهل أنتم مسلمون».
آية كريمة، في كتاب كريم، أرسلها مرسل كريم، على مرسل كريم، وماهي إلا
رمز وإشعار، وإعلام وإعلان، بالفكرة الأولية التي هي حجر الأساس لبناء هذا المبدأ،
وقاعدة البناء للاشادة بتركيز ذلك الركن القويم، وهي بعينها وبعين ماهي حجر
الأساس، أو قاعدة البناء، أو نقول كماهي فكرة وإيجاد، هي في الحال نفسه خطة
وتخطيط لمنهج العمل وموازين الاتجاه.

منذ أن بذرت بذرة الإسلام، وأظهر رسول الإسلام صوت الدعاية والدعاء
يتردد بين الأنحاء والأرجاء، وردده الكون كله من أقصاه إلى أقصاه، بذرت بذرة
الإسلام، وما بذرت إلا على الوحدة والتوحيد، وظهرت دعوته ودعايته، وليس بين
شفتيه إلا كلمة التوحيد، لاإله إلا الله، يحمل على يديه كتاب الله، وكل ما فيه الدعوة
إلى الوحدة والتوحيد (قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إليّ أنما ألهمكم إله واحد فهل أنتم
مسلمون) شاء لنيبه محمد صلى الله عليه وسلم أن يكون خاتم الأنبياء، كما شاء الله
لنبوته أن تكون خاتمة النبوات، فيكون دينه مسك الحتام للأديان، وشريعته بقية
السلف لتلك الشرائع المقدسة السالفة، وما سر هذا وذاك إلا أن دين محمد صلى الله
عليه وسلم يتفق مع كل عصر، ويتلاءم مع كل حياة، فهو باقٍ ببقاء العصور، خالدٌ
ماخلدت الحياة، ذلك أنه دين بلغ في كل فضيلة حدها البعيد، وضرب أكبر رقم قياسي
في المدنية والمعارف والأخلاق والنظم والقوانين، فكان المثل الأعلى لكل أولئك، والمثل
الناسر لكل مكرمة وكرامة بين الناس أجمعين.

جاء محمد صلى الله عليه وسلم بدين هو دين الوحدة في العقيدة والاتجاه، دين الوحدة في الفكر والعمل، دين الوحدة في العقيدة، لأنه ما جاء إلا بدعوة الاعتقاد بأن خالق الكون ومدبره، والمهيمن على الكائنات، والمسيطر على الموجودات إله واحد، هو الفاعل الكامل، والغني المطلق، والمتصرف القدير، يرقب النيات، ويحكم الضمائر، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، ليس مع أمره أمر ولا دون حكمه حكم لأي كائن كان من كائنات هذه الحياة، لا ضد له ولا نذ، ولا كفو ولا شبيه، سبحانه وتعالى عما يشركون، وأنت تعلم— وكل من له لحة من ثقافة يعلم— ما لهذه العقيدة من بليغ الأثر في النفس، ومجتمع الحياة وحياة الاجتماع، فإعقيدة التوحيد— ولا يعرف الكثير منها إلا أنها عقيدة فحسب— إلا رأس كل ملكة فاضلة، وروح كل فضيلة نفسية سامية، وأساس كل عمل فاضل من فضائل الملكات.

إن عقيدة التوحيد أساس الصدق— سواء أكان في القول أم في العمل— أساس كل فضيلة، ذلك أن الإنسان— وقد عرف أن من بيده أمر هذه الكائنات في كل أحوالها واحد— لا يرى حينذاك أي كائن غير الله سبحانه، شيئاً يستحق المجازاة والمداراة— إلا من حيث أمر الله— فتزهق حينذاك نفس الكذب والخداع وتزهق روح الدجل والرياء، وما للبشر والرياء للبشر، ولا نفع ولا ضرر للبشر بيد أو لسان، فهناك— وقد غلب الصدق وتغلب— يعود القول صادقاً، والفعل صادقاً، لا من أجل حب سمعة أو طلب ظهور، ويكون الناس حينذاك مثال الأثر الصحيح بكل وضوح (صانع وجهاً واحداً يكفك الوجوه).

إن عقيدة التوحيد تبعث في الإنسان قوة البطولة والبسالة، وتنفع فيه روح الجرأة والشجاعة، ذلك أن الموحد يؤمن كل الإيمان بأن الآخذ بزمام الآجال، والمسيطر على الأعمار، هو ذلك الواحد الحي الذي لا يموت، فالموحد— وقد خامرته هذه العقيدة— لا يخشى بأس أي بشر ولا ضرره، مهما بلغ من شدة البأس ومضاء العزيمة، هذه هي الشجاعة، وبالشجاعة يحفظ كثير من نواميس الاجتماع، بالشجاعة تحفظ الأموال والنفوس، وتحمي الأعراس والحرمات، وتصان النواميس والديانات.

إن عقيدة التوحيد تطبع معتنقها على حب الحرية والاستقلال، فإن الموحد— وقد علم علماً لا يقبل الجدل، أن كل تسيير أو تدبير، هو لتلك الذات، ومن تلك الذات، وتلك الذات، الذات الأحادية الواحدة— يتيقن حينذاك يقيناً لا يقبل الشك، أنه هو السلطان المطلق، والحاكم الوحيد، وليس من سُمي نفسه باسم السلطان الحاكم، فما

هو إلا مقهور بسلطان ذي السلطان والحاكم الحقيقي العظيم، وهو— وإن عد في زمرة المعدمين والفقراء— يرى أنه شريكهم في التمتع بالحرية الكاملة، ونيل نصيبه من الحقوق الطبيعية في هذه الحياة، فهو وهم، في هذه الحقوق سواء بسواء، وإن تيقظ الإحساس وتعززت المشاعر للمطالبة بكل ذلك، نشأت حينذاك العدالة الصادقة والمساواة بمعناها الصحيح، ومات روح الأثرة، وذهب الاستغلال ضحية بسيف العدل الصميم، وبهذا تخمد نار الحروب، وتقطع ألسنة التنازع والخصومات، ويعيش البشر هادئين مطمئنين في مختلف الأحوال والشؤون، فكأن الأرض غير الأرض، والناس غير الناس، ولكن— ونحن كما نحن الآن— هل يحلم بتحقيق ذلك إنسان؟

أجل: الاسلام دين الوحدة والتوحيد، سار الاسلام سيره وسيرته هذه في الفكرة والعقيدة، وسار مع هذه الفكرة والعقيدة جنباً لجنب في ناحيتي التطبيق والعمل، فأراد الاسلام، وما أراد إلا الوحدة في كل شيء: الوحدة في التضامن والتعاون، الوحدة في الواجبات والحقوق، فالمسلمون جميعاً في نظر الاسلام سواء «لا فضل لعربي على عجمي، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى»، نص نبوي لا يقبل الجدل والتأويل، وهو قيسة من نور كتاب الله الكريم، إذ صرح بكلّ قوة «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» هذا كله بعد امرهما الأكيد بتسوية الصفوف وتوحيد الكلمة، فهذا كتاب الله الكريم يقول «إنما المؤمنون إخوة» وتلك السنة النبوية تقول «المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً» وبعد ذلك، إنذارهما الشديد وتحذيرهما من اختلاف الكلمة، وكلمة الاختلاف. فهذا الكتاب الكريم يقول «ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ربكم» وتلك السنة النبوية تقول «لا ألفينكم بعدي مرتدين على أعقابكم يضرب بعضكم رقاب بعض» وما للأمة الاسلامية والخلاف والاختلاف؟ ودينها واحد ونبيها واحد، وكتابتها واحد، وقبلتها واحدة، وهي واحدة متحدة في جميع الطقوس والنواميس، وما هذه الفرق والفروق إلا بقايا عهود الجاهلية البائدة، فقد كان— ولا يزال اليوم— للعنصريات والقبليات، والقوميات، أثرها البالغ على تلك النفوس، وهنالك قصتان هما قليل من كثير، وهما أوضح مثال لمبلغ ما بلغت إليه تلك العنعات: روي أن أحد العرب من بني ربيعة لما ادعى مسيلمة الكذاب النبوة آمن به ولم يؤمن بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم ف قيل له في ذلك، فقال إنني اعلم أن نبي ربيعة كاذب، ونبي مضر صادق، ولكن كاذب ربيعة أحب إلينا من صادق مضر. وروي أيضاً، أنه روي رجل في البيت الحرام يدعوا لأبيه، ف قيل له: هلا دعوت لأمك؟ فقال لا. إنها تميمية! فمن هذا وذاك،

تعرف كيف كان لهذه العنعات الفارغة أثرها البليغ وقد حاربها النبي صلى الله عليه وسلم بكل قواه فذهبت ذهاب أمس الدابرو وأصبحت في حديث كان، وقد جهر صلى الله عليه وسلم بقوله «من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا» فكان لزاما علينا الإيمان بهذه التعاليم إن كنا مؤمنين بالمعنى الصحيح.

* * *

عناصر وجود الأمة الإسلامية

محمود فياض

لكل أمة من الأمم دعائم خاصة يقوم عليها وجودها، وتمتاز بها شخصيتها عن غيرها، وتأخذ بها مكانتها، وتتخذ منزلتها من الرفعة أو الضعة، بين جميع الأمم، وليست الأمة الإسلامية بدعا من الأمم، باعتبارها مجرد أمة اجتماعية، فيجب أن تكون لها مميزاتها وعناصر وجودها الخاصة بها، كما أنها بوصفها الديني يجب أن تتميز عناصر وجودها ومميزاتها عن سواها من الأمم غير الإسلامية.

والباحثون في مسائل الاجتماع الإسلامي يرون بوضوح — منذ ظهر الإسلام — أمة إسلامية متميزة تماما عن غيرها بعناصر لا تشاركها فيها أمة بشرية، ونحن نلخصها في كلمات، ثم نتحدث عنها: باذن الله، والله يهدينا الى الرشده، ومنه نستمد التوفيق.

أول ما يجده الباحث من مقومات الأمة الإسلامية، عنصر التوحيد والوحدة، ثم عنصر المساواة والأخوة الدينية، ثم المسؤولية المشتركة عن رعاية المجتمع، وحفظ الدين، وحماية الدعوة اليه.

١ — التوحيد والوحدة

كان مبدأ التوحيد ثورة حطمت الشرك الديني الذي ألزم الناس بعبادة غير الله، كما حطمت الشرك الاجتماعي الذي جعل من بني الانسان سادة ودهماء، وبذلك صحح التوحيد الوضع الديني والاجتماعي، وجعل العبادة والسيادة لله الخالق وحده،

فإنه خالق الجميع، ونسبة الجميع إليه واحدة، فمن حقه أن يعبد وحده، ومن حقه أن يكون السيد المطلق لجميع عباده الذين خلقهم، وليس لغير الله — من شعب أو فرد — سيادة على خلق الله «فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون».

وعبادته الخالق، والعبودية له وحده والاقرار بسيادته على خلقه، أمور فطرية ركزها في نفسية الانسان يوم خلقه، لذلك كان التسليم بها ميسورا لكل من صفت نفسه فاتجهت الى الاسلام، بل يكاد يكون هذا المبدأ السوي هو الذي قاد الأفراد والشعوب الى الدخول في دين الله أفواجا، نجد ذلك واضحا جليا لاغموض فيه في جميع معاهدات الصلح والأمان التي عقدها المسلمون منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم، مع الذين عاهدوهم من العرب، وأهل فارس، وأهل الشام وأهل المغرب الإسلامي، وأهل الأندلس. هذه المعاهدات التي تقر: أن من أسلم فلا سبيل عليه، وأنه أصبح لبنة في بناء الاسلام، له ما للمسلمين من حقوق، وعليه ما عليهم من واجبات، غير مظلوم ولا ذليل، وهذا المبدأ هو الذي جعل آفا من الفرس والروم يسارعون الى الاسلام من أمثال القائد الروماني العظيم «جورج بن تيودور» الذي يسميه العرب «جرجه» فقد سأل خالد بن الوليد في ميدان معركة اليرموك فيما سأله:

أخبرني عما تدعوني اليه؟ فقال: الى شهادة أن لا إله الا الله وأن محمداً عبده ورسوله، والاقرار بما جاء به من عند الله، قال: فما منزلة الذي يدخل فيكم ويجيبكم الى هذا الأمر «يعني الاسلام»؟ قال خالد: منزلتنا واحدة فيما افترض الله علينا شريفاً وضيعنا، وأولنا وآخرنا. قال: هل لمن دخل فيكم اليوم يا خالد مثل مالكم من الأجر؟ قال: وأفضل.

وعندما استنجد كسرى يزدجرد الثالث بملك الصين ضد المسلمين، سأل الملك الصيني عن كنه الدعوة الإسلامية، فلما عرف حقيقتها كتب الى يزدجرد يقول: ان هؤلاء القوم الذين وصف لي رسولك لويحاولون ازالة الجبال لأزالوها، ولا يزالون على ظفر حتى يحلوا حرامهم، أو يحرموا حلالهم: فسألهم. وعندما فرض عمر العطاء للمسلمين سوى بين الجميع: العرب وغير العرب.

ولما علم عمر بن عبدالعزيز بأن بعض عماله في فارس يضع الجزية على الذين يدخلون في الاسلام حرصا على موارد الخزينة أن تنضب، كتب اليه: تسألني عن أناس من أهل الحيرة يسلمون من اليهود والنصارى والمجوس، وعليهم جزية عظيمة وتستأذني في أخذ الجزية منهم، وإن الله جل ثناؤه بعث محمداً صلى الله عليه وسلم داعياً، ولم يعثه

جائياً، وقال عليه الصلاة والسلام يوم فتح مكة: يا معشر قريش: ان الله أذهب عنكم نخوة الجاهلية، وتعظمها بالآباء، الناس لآدم وآدم من تراب، «يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى، وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم».

واذن، فالتوحيد يجمع من يعترف به في رابطة واحدة، يستوي كل افرادها فيها في جميع الحقوق والالتزامات، هي رابطة العبودية لرب العالمين، والتسليم بسيادته وحده على الجميع، ثم جاءت الرسالة عامة للجميع لتأكيد سيادة الله على عباده، وتأكيد أن نسبتهم الى الله واحدة، «وما أرسلناك الا كافة للناس» «وما أرسلناك الا رحمة للعالمين» وكانت هذه الرحمة للعالمين تخلصهم من الشرك الديني والاجتماعي، وتحرير البشرية من العبودية لغير الله سبحانه وتعالى، وبذلك ألغيت جميع الفروق الاجتماعية بين جميع الأجناس، والألوان، والأفراد، فلاشعوبية ولاقبلية، ولا طبقية.

وجاء القرآن يؤكد أن المسلمين جميعاً تتكافأ حقوقهم والتزاماتهم، وتكاليفهم ودماءهم، وجعل منهم وحدة كاملة متناسقة متجانسة، فوجه خطابه الى جماعة المسلمين... في كافة التكاليف الايجابية والسلبية، فان خاطب الناس في أمر من الأمور العامة، قصد الانسانية كلها وخص جماعة المؤمنين، وان خاطب «الذين آمنوا» فانه يعني المسلمين في ثوب وحدتهم الجامعة، لا ينظر الى جنس ولا الى لون، وان تحدث عن نسبة المسلمين الى غيرهم. قال: «كنتم خيراً أمة أخرجت للناس، تأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله...» فبني التسبب على الايمان بالله ومقتضياته، لا على عنصرية من جنس أو دم.

وعلى هذا الأساس جاء خطاب القرآن الكريم للأمة في جميع التكاليف، سواء منها ما هو فردي يطلب أدائه من كل فرد في الأمة، اذا توفرت فيه شروطه: «وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة». «وافعلوا الخير» و«أوفوا بالعقود».

وما كان جماعياً. يطلب من الأمة باعتبارها «شخصية معنوية مسؤولة» أن تحققه، وتعمل على تركيزه، كتطبيق الأحكام الشرعية، وتوخي العدل في الحكم والاشراف على الحاكمين وتوجيههم، والقيام بالمحافظة على الدين، وكيان الأمة، وحماية الدعوة الى الله، «ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها، واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل».

«وأوفوا بعهد الله اذا عاهدتم».

«اعدلوا هو أقرب للتقوى».

«وتعاونوا على البر والتقوى».

«وجاهدوا في الله حق جهاده».

«السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما».

«الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة».

وغير ذلك من التكاليف الجماعية التي كلفت بها مجموعة المسلمين «الأمة

الاسلامية».

ولاشك أن القرآن يعني من كلمة «أمة» هذا المعنى الجامع لكل من دخل في الاسلام أو وصف به، ولا يعني مطلق جماعة من المسلمين. من غير قصد العموم والشمول، بحيث يسمح بتعدد الوحدات وتمايزها في الشخصية، انظر الى قوله تعالى: «ان هذه أمتكم أمة واحدة. وأنا ربكم فاعبدون». والمفهوم من هذا من غير التواء، أن المسلمين أمة واحدة. كما أن ربهم واحد، ووصف الأمة «بواحدة» يؤكد لنا أن وحدة هذه الأمة قوية متماسكة، لها شخصيتها العامة المسؤولة، ومقصده من الأمة — بلامراء — هو الأمة الاسلامية على عمومها. لا الأمة العربية، أو الفارسية، أو المصرية، أو الباكستانية فان هذه شعوب تتكون منها الأمة الاسلامية، وهي بمنزلة الأفراد الذين يتألف منهم كل شعب من هذه الشعوب، وكما أن أبناء الشعب الواحد اخوة في وطنهم «المحلي» ونسبتهم الى دينهم واحدة، فكذلك الشعوب اخوة في «الوطن الاسلامي» ونسبة جميعها الى الدين واحدة، ومن الجلي أن تفرق الأفراد يلغي وجود الشعب أو الجماعة، فكذلك تفرق الشعوب الاسلامية يلغي وجود «الأمة الاسلامية» «ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم».

قد يقول قائل: ان الأمة الاسلامية لا يمكن الغاء وجودها. اذ أنها تتألف من كل مسلم في أرض الله، أينما كان لونه وجنسه وأفراد المسلمين تمتلئ بهم شعاب الأرض والحمد لله. فنقول: ان القرآن يعني من الأمة الاسلامية، أمة مكلفة بتنفيذ أحكام الشرع، واقامة الحدود، وتحقيق العدالة بين جميع أفرادها، أمة مسؤولة عن صالحها العام بوصفها أمة، وحفظ كيانها وكرامتها، بوصفها مناط التكليف في كل ما هو عام، ومن المسلم به أن امارة وجود المكلف: قيامه بما كلف به، فالفرد المسلم مثلاً: اذا انسلخ من واجباته، ولم يؤد تكاليفه، أصبح وصفه «بالفرد المسلم» غير قائم، وان كان

موجودا يأكل ويشرب ويسعى في الأرض، فكذلك «الأمّة الاسلاميّة» اذا لم تقم بتكالييفها، وكل ما هي عنه مسؤوله، فوصفها «بالأمّة الاسلاميّة» لوجود له، وان كانت شعوبها وأفرادها تملأ الدنيا كلها، جماعات كعثاء السيل، تتداعى عليها الأمم، كما تتداعى الأكلة على قصعتها، وانما تكون الأمّة «اسلامية» يوم تقوم بتكالييفها، وتؤدي رسالتها لتثبت بذلك وجودها «واسلاميتها».

ولعلي لا أجانب الصواب اذا قلت: ان جميع ما يعانیه المسلمون اليوم في كل مكان، من ظلم وهوان، وذل وحرمان، انما يرجع الى فقدهم «شخصيتهم المعنوية هذه» بتفرقهم في الأرض، وخلعهم ثوب الوحدة الاسلاميّة الجامعة، مما عطل تكالييف الأمّة العامّة، التي نيط بها عزة المسلمين، وبقاء صولتهم وحكمهم قرونا طويلة في السياسة الدوليّة.

وليت شعري على من تقع مسؤوليّة هذا الانحلال والتفكك والتفرق؟
على أولي الأمر المعنيين في قوله تعالى: «واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به، ولو رده الى الرسول والى أولي الأمر منهم، لعلمه الذين يستنبطونه منهم».

على قادة الفكر والرأي في بلاد المسلمين، من العلماء، وذوي الرأي والخبرة والقدرة على توجيه الناس، على هؤلاء الذين سمحوا — فيما مضى — لذوي الأهواء أن يفرقوا جمع المسلمين، ويمزقوا وحدتهم، تحت ستار «المذهبية أو الوطنية» عليهم تبعة ما يعانیه المسلمون اليوم من ضروب البلاء.

وعلى هؤلاء القادة — في عصرنا هذا — جمع شتات المسلمين تحت راية القرآن، والعمل على إعادة بناء الوحدة الاسلاميّة من جديد، بناءً يرجع الى المسلمين (اليوم) وصفهم بأنهم (أمّة اسلامية) لها كيانها ومميزاتها وشخصيتها المكلفة المسؤولة، وطريق ذلك — في نظري — هو اشعار المسلم بأنه أخو المسلم لا يظلمه، ولا يخذله، وأن منزلته من أخيه كمنزلة اللبنة من اللبنة في (جدار واحد) تشد احدهما الأخرى فيثبت الجدار ويقوى، ومنزلة الشعوب الاسلاميّة بعضها من بعض كمنزلة (الجدر) في البناء الواحد يشد بعضها بعضا، فيتركز البناء ويشمخ، ولا سبيل الى قيام البناء وعظمته مالم تتعاون دعائمه جميعها في القيام بمهامها، على ذلك النسق الرائع الذي رسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله: «مثل المسلمين في تراحهم وتوادهم كمثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى» هذا الجسد هو الأمّة، وأعضاء الجسد: هم المسلمون شعوبهم وأفرادهم، وهذه هي (الأمّة الاسلاميّة).

يا قادة الرأي والفكر، وذوي الاتباع في بلاد المسلمين، أنتم أولو الأمر المسؤولون عن أمتكم وعزتها، أمام الله وضمائركم، وعليكم تبعه الحفاظ على الدين و وحدته، والأمة وشخصيتها والنظر فيما يحقق للأمة سعادتها وسيادتها وعزتها (ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) وليست هذه المسؤولية قاصرة على زمانكم بل أنتم مسؤولون عن الأجيال المقبلة، فانظروا.. هل تورثونها تركة مثقلة بالتفرق والتحزب والمغارم، كما ورثنا مثل ذلك عن أهل الأجيال الماضية؟ واذن لحوسبتم حسابا عسيرا، وكنتم قوما بورا، وسخطت عليكم الأجيال المقبلة، وقست أحكامها على تدينكم!! أم ستؤدون رسالتكم فتضعون - على الأقل - منهج إعادة وحدة الأمة؟ واذن فليهنكم نعيم مقيم عند الله، وعند الناس ذكر حسن، وعساكم تفهمون مدى مسؤوليتكم عن المسلمين في المستقبل بمثل ما فهم عمر بن الخطاب مسؤوليته! فقد طلب اليه الزبير بن العوام وبلال أن يقسم أرض الفتوح على الفاتحين، فقال لهم: اذن أترك من بعدكم من المسلمين لاشيء لهم! ثم قرأ قوله تعالى: «ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى قلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم، وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا، واتقوا الله ان الله شديد العقاب، للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون، والذين تبوأوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا و يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون، والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤوف رحيم».

والسلام على من اتبع الهدى وقال انني من المسلمين.

المجتمع الهستري

الشيخ محمدابوزهرة

١ - ذكرنا فيما أسلفنا من قول: خواص المجتمع القرآني ومزاياه، وأشرنا إلى مجتمع الأسرة، والمجتمع الصغير، أو ما يسمى في لغة العصر الحاضر المجتمع المحلي، وهو الذي كان يسمى في ماضي الإسلام مجتمع القبيلة؛ وقد ذكرنا أن هذه المجتمعات كلها وجدت في الإسلام لتكون أردافاً معنوية تمد المجتمع الأكبر بعناصر القوة، وعناصر التأليف الرابط؛ والمعاني الإنسانية والخلقية الجامعة في ظل دين الله تعالى الذي انبثق نوره من السماء.

والآن نتجه إلى القصد الأكبر من الوحي الحمدي، وهو تكوين جماعة إنسانية فاضلة تبنى في تكوينها على الفضيلة، وتربط العلاقات فيها بالأخلاق الفاضلة، والمودة الواصلة، وتكون العلاقة بينها وبين غيرها قائمة على العدالة والوفاء والمثل الإنسانية العالية.

٢ - وقبل أن نخوض في بيان هذه العلاقات التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي الفاضل لا بد أن نتكلم في الوحدة الإسلامية كحقيقة مقررّة ثابتة في الإسلام؛ ذلك لأن توالي القرون على تفرق المسلمين في بقاع الأرض أشياعاً وفرقاً؛ «كل حزب بما لديهم فرحون» جعل كثيرين ممن لا يفهمون الأمور على وجهها ولا يمحسون الحقائق ويردونها إلى أصولها يظنون أن حال المسلمين تتفق مع المقرر في الإسلام، وأن تلك الفرقة القاطعة؛ وذلك الاختلاف المفرق يتفق مع حقائقه، وتقبله مقرراته، وهكذا صار المنكر معروفاً،

والباطل مألوفاً، وبذلك صار الإسلام غريباً، وتحقق صدق ما تنبأ به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه مسلم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء».

٣ — إن المسلمين أمة واحدة، وما فرقهم إلا العصبية التي نهى عنها النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والأطماع والشهوات التي صرعت الحقائق، وأخفت نور الإسلام؛ أوالتنازع على الملك والسلطان، وضياع الشورى، وفساد الحكم، وقيام الظلم، حتى شوه المغرضون حكم الإسلام؛ وأحاطوه بطائفة من الوقائع ليطمسوا معالمه، ويخفوا ضوءه المنير.

ولذلك وجب علينا أن نرد الأمور إلى نصابها، فنقرر أن الإسلام لا يعرف إلا أمة واحدة هي أهل القبلة، وأمة محمد، وأمة الإسلام، فالأقاليم الإسلامية كلها من أقصى الشرق إلى أقصى الغرب تجمعها أمة واحدة، ويظلها وصف واحد؛ فليس العرب وحدهم أمة، ولا المصريون وحدهم أمة، ولا الباكستانيون وحدهم أمة، إنما هم جميعاً أمة واحدة، ولقد قرر سبحانه وتعالى تلك الحقيقة الثابتة فقال تعالى: «إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون».

فالإسلام دين الوحدة الجامعة، كما هو دين الوحدانية الكاملة؛ ولقد عمل الإسلام على تقوية هذه الوحدة، وحمايتها من كل عوامل التفرقة التي تفك العروة وتهدم البناء؛ وتجعل أمر المسلمين منقسماً، وجمعهم منحللاً؛ ولذلك قال تعالى: «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا» وقال تعالى: «ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ربكم» وقال تعالى مقررراً الأخوة الإسلامية للعامة: «إنما المؤمنون إخوة، فأصلحوا بين أخويكم، واتقوا الله لعلكم ترحمون، يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم، ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن، ولا تلمزوا أنفسكم، ولا تنابزوا بالألقاب، بسئ الاسم الفسوق بعد الإيمان، ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون».

٤ — وإن أقوى ما يقوي الوحدة هو المودة التي تربط القلوب، وتصل النفوس؛ وأساس المودة هو التظامن، ولذلك وصف المسلمون بالرحمة التي تعتبر المودة مظهراً من مظاهرها، فقال تعالى: «أشداء على الكفار رحماء بينهم، تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً، سيماهم في وجوههم من أثر السجود، ذلك مثلهم في التوراة، ومثلهم في الانجيل كزرع أخرج شطأه فأزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار، وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرًا عظيمًا» وإن السياج

المتين الذي يحمي الجماعة إن لم تكن المودة هو العدالة، فهي الحصن الحصين الذي تأوي إليه معاني الاجتماع القويم.

وإنه لا يذهب بالوحدة إلا أمور ثلاثة:

أولها: التكبر بغير الحق، والاعتزاز بغير الله تعالى، ولذلك دعا الإسلام إلى التواضع من غير ضعة، كما دعا إلى العزة من غير كبرياء، ولقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «من تواضع لله رفعه الله، وما ازداد عبد بعفو إلا عزاً» و وصف المؤمنين بالتطامن لإخوانهم، كما وصفهم بالرحمة، فقال تعالى: «اذلة على المؤمنين أعززة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله، ولا يخافون لومة لائم، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم».

وثانيها: الظلم، فإن الظلم يحل الوحدة، ويوجد النفرة، ويجعل كل واحد ينظر إلى الآخر نظرة الخائف الحذر، أو نظرة العدو المتربص، لألفة ولا ائتلاف، ولا تلاقي ولا اتفاق، ولذلك كان النهي عن الظلم نهياً عاماً لا يخص طائفة دون طائفة، ولا جمعا دون جمع، ولا جنساً دون جنس، ولقد روي في الحديث القدسي عن الله تعالى أن قال: «يا عبادي إني قد حرمت الظلم على نفسي فلا تظالموا» ولقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: «اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصرًا غير الله» وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: «اجتنبوا دعوات المظلوم ولو كافراً، فإنها ليس دونها حجاب» وقال عليه الصلاة والسلام: «من مشى مع ظالم ليعينه، وهو يعلم أنه ظالم، فقد خرج من الإسلام» وقال عليه الصلاة والسلام: «من أعان ظالماً ليدحض بباطله حقاً، فقد برئت منه ذمة الله، وذمة رسوله» وهكذا يتصافر النهي عن الظلم، لأنه الهادم لبناء المجتمع الإسلامي.

الأمر الثالث: الذي يفك الوحدة الإسلامية، وهو الذي فكها، وانهارت بسببه دعائم بنائها هو العصبية، والعصبية أساسها أن يحس المسلم بانتماؤه لقبيله أكثر من إحساسه بانتماؤه للإسلام، وأن يؤثر الدعوة إلى العصبية على الدعوة إلى العدل، سواء أكانت العصبية هي القبيلة في دائرتها الضيقة، أم اتسع معناها فشمّل الإقليم، أو شمل الجنس واللون، فكل تمسك بالانتفاء لقبيلة أو نسب أو جنس أو إقليم هو من قبيل التمسك بالعصبية، وإيثارها على التمسك بعري الحق والعدل، ومبادئ الإسلام التي لا تفرق بين جنس و جنس، ولون ولون، والتي يتمثل فيها قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «كلكم لآدم، وآدم من تراب».

٥ — وإن الدعوة إلى العصبية أيا كان شكلها ومظهرها هي الداء الدفين الذي ذهب بوحدة الإسلام، وفرق أمر المسلمين، وما زالت تلك الدعوات هي التي توسع الهوة، وتقطع أسباب الاتصال، وتجعل بأس المسلمين بينهم شديداً، تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى، بل إنهم فقدوا في الوحدة الشكل والجوهر، والمظهر والحقيقة، وكان من المسلمين من يجهر بموالاته للذين يخربون الديار الإسلامية، ويبيدون المسلمين، من غير أي حركة مانعة، ولا أي قوة دافعة، حتى لقد استمرأوا لحوم المسلمين، كما تستمرئ الذئاب دماء البشر؛ وكما يستمرئ الكلب المسعور دماء الأحياء.

ولقد نهى النبي الذي ما كان ينطق عن الهوى عن العصبية وشدد في النهي، لأنه كان يتنبأ بأنها ستكون الداء الدوي الذي يصيب جسم الأمة الإسلامية، فيجعله أمشاجاً متفرقة، وأوزاعاً متقطعة، وقطعا في هذا الوجود متناثرة تنوشها سباع البهائم من كل ملة، ومن كل قبيل، ومن كل لون، ولا نجد إلا كلمات جوفاء تنعق بها أصوات، وتتحرك بها ألسنة، كما تتحرك ألسنة البقر؛ لا يقصدون إلى معنى من معاني المحبة الإسلامية؛ ولا الإخلاص المحمدي.

لقد شدد النبي صلى الله عليه وآله وسلم في النهي عن العصبية، فقال عليه الصلاة والسلام: «ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية» وعرف النبي صلى الله عليه وآله وسلم العصبية فقال: (العصبية أن تعين قومك على الظلم) ولقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: (من نصر قوماً على غير الحق، فهو كالبعير الذي تردى، فهو ينزع بذنبه).

وهكذا تواردت الآثار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تنهى عن العصبية.

٦ — ولأمر ما كان النصر الإسلامي الأول على غير المنهاج الذي كان للنصرة في البلاد العربية؛ ذلك أن الرجل كان إذا أراد النصر استنصر بقومه وقبيلته، وإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند ما هم قومه بقتله، لم تكن نصرته بالبداهة من قومه وأصل عصبيته، فقر يش قومه، وأصل عصبيته حاربوه، وكان النصر من الأنصار الذين لم يكونوا قومه ولا قبيلته، فكان النصر المؤزر غير مبني على عصبية، بل كان مبنياً على حمية دينية، وفضيلة إسلامية، فكانت عزة الإسلام من الله، لا من قبيلة ولا من عصبية، إنه إذا كان من بيت النبي الهاشمي من ناصره كعلي وحزرة، فقد كان منه من ناوأه كأبي لهب، بل إن العباس خرج محارباً في بدر، وإن كان كارهاً، وقد أسر، ولم تمنعه قرابته من أن يؤسر، وألا يفك إيساره إلا بفدية يفتدي بها نفسه.

وإن دل ذلك على شيء فإنه بلا ريب يوميء إلى ان عزة الإسلام لا تُبنى على عصبية، وأن عزته من الوحدة لا من التفرق، وإنه ليوميء أيضا إلى أن العصبية ستهدم بناء الوحدة إن وجدت دعواتها.

٧ - وكذلك كان، فإن العصبية الجاهلية التي نبتت في آخر عصر الراشدين هي التي قطعت أوصال الوحدة الإسلامية، وكان الملوك الذين تسموا بأسماء الخلفاء يقرؤونها حتى يجدوا من ثغرة الخلاف ما يحكمون به في الجماعة الإسلامية؛ وينفذون منه إلى السلطان أو السلطة التي لا تعتمد على شيء من الحق والعدل، بقدر ما تعتمد على الدهاء، والعلم بسياسة التفریق والتخذيّل وتوهين شأن الدين وإنه ليقول قائل ملوك بني أمية: (إن ربيعة لا تزال غاضبة على رها أن جعل نبيه من مضر) ولعل ذلك القول يحكي بعض خواطر فعله وخلجات نفسه، لأن الله جعل نبيه من هاشم ولم يجعله من أمية.

ولقد انتقلت العصبية في القرن الثالث الهجري من عصبية القبيلة إلى عصبية الجنس والأرومة، ثم إلى عصبية اللغة، فوجدنا الأمم التي دخلت في الإسلام من غير العرب قد اتجهوا إلى إحياء قومياتهم القديمة، وإحياء اللغات القديمة.

ولقد كان المسلم يسير من أقصى الشرق إلى أقصى الغرب، فلا يجد إلا لغة القرآن يتخاطب بها أهل الإسلام، فكان الرحالة المسلمون يسرون من رياض الاندلس إلى الهند فلا يجدون مشقة في خطاب، إذ اللغة العربية تجمع الألسنة المتفرقة، فيشعر الجميع بأنهم أمة واحدة، إذ اللغة تجمع الخواطر والثقافة والتفكير والمنازع النفسية، وليست الأمم إلا ذاك.

وبعد أن انبعثت اللغات القديمة من مراقدها، انبعثت معها عصبية جامحة، وانقسامات جائحة، بل اختفى فيها نور العلم الإسلامي الذي كانت اللغة العربية وعاءه الذي زخر بكل ألوان الفكر الإنساني والإسلامي، وهل يعلم الناس أن فارس أصبحت لا تعرف العربية إلا في عدد محدود من رجال العلم بها؛ وهي التي أمدت الفكر الإسلامي بأبي حنيفة والجاحظ والبخاري والفارابي وابن سينا، وجار الله الزمخشري، وفخر الدين الرازي، وشمس الأئمة الرضي، وغيرهم من أعلام الفكر الإسلامي والبيان العربي، وهل يعلم الناس أن بلاد ما وراء النهر التي كان منها الشيرازي صاحب المذهب وغيره من أفاضل العلماء، يسير فيها الآن الفتى العربي فيكون غريب اللسان لا يجد من يخاطبه إلا بعض القلة النادرة من العلماء.

من هذا الوقت الذي حييت فيه اللغات القديمة واندثرت اللغة العربية تفرق

المسلمون سداً بديداً، لا جامعة تجمعهم ولا رابطة تربطهم، وأخذت ذئاب الإنسانية تلتقمهم قطعة بعد قطعة.

٨ - هذه حال المسلمين في هذه الايام، مع أن العبادات الإسلامية تشير إليهم بضرورة الاجتماع، ويمنع هذا الاختلاف، ألا نذهب جميعاً إلى قبلة واحدة، فهل يشعر المسلم في صلاته التي يسبح فيها حين يصبح وحين يمسي، وفي الغداة وفي العشي، وحين يظهر، أنه يتجه صوب المكان الذي يتجه إليه في هذه الأوقات ذاتها مئات الملايين من المسلمين المنبثين في بقاع الأرض، وهل يشعر أن الاجتماع الديني الذين يجمعهم على غير رؤية في عبادة الله تعالى مالك الأرض وما عليها، والسموات وما فيهن، يرمز إلى الوحدة الجامعة، ويومئ إلى وحدة أهل الإسلام كما وجدت العبادة، إن هذا تذكير يومي في كل يوم خمس مرات على الأقل، يذكر المسلم بأنه جزء من كل، وأنه لا بد أن تتلاقى الأجزاء في الحس، كما هي متلاقية في المعنى، ولكن العبادات فقدت معناها الاجتماعي في نفوس المسلمين، كما فقدت معناها الروحي في نفوس الأكثرين، ولا حول ولا قوة إلا بالله رب العالمين.

٩ - وهذا الحج الذي أمر الله بالنداء إليه ليحضر الناس إلى بيته الحرام في ضيافته سبحانه، إذ قال: «وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق» قد فقد معناه أيضاً، فهو في أصل شرعته اجتماع المسلمين من كل بقاع المعمورة في أرض الله المقدسة وحرمة الآمن إلى يوم القيامة، وبيته الحرام الذي هو أول بيت وضع للناس، وفي هذا الاجتماع يتذكرون أمور المسلمين، ويتدبرون أحوالهم المعيشية والاجتماعية والاقتصادية، ويتفاهمون فيه على كل أمر يصون وحدتهم، ويقوي جماعتهم، ويرفع شأنهم، ويرد كيد أعدائهم، والآن يجتمع المسلمون في الحج؛ لاليتعارفوا؛ بل لتتبين مظاهر تفرقهم.

إنها مبكيات محزنات أن يجتمع المسلم الباكستاني بالمسلم المصري فلا يستطيعان التفاهم إلا باللغة الانجليزية، وهي لغة أمة قال رئيس وزرائها في آخر القرن الماضي إنه لا سلام لانجلترا وفي العالم القرآن يقرأ، ويتلوه الملايين.

وأحياناً يكون التفاهم بين المسلمين باللغة الفرنسية التي هي لغة قوم يعملون الآن على إبادة المسلمين في الجزائر، كما حاولوا من قبل إبادتهم في مراکش، ولكن رداً على كيدهم في نجرهم، فأرادوا أن يتفرغوا للجزائر، حتى إذا أبادوها منوا بمراكش أو

تونس؛ ولا منجاة إلا بأمر من الله، وتوحيد شؤون المسلمين، ولكن سنة الله في خلقه أنه سبحانه لا يغير حال الأقوام إلا إذا غيروا نفوسهم من ذلة إلى عزة، ومن ضلال إلى طلب للحق، ومن خنوع للأقوياء الظالمين إلى مقاومة للطغاة العابثين، فلقد قال تعالى: «إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم، وإذا أراد الله بقوم سوءاً فلا مرد له، وما لهم من دونه من وال».

١٠ — لقد وصفنا الداء، وإن أول طرائق العلاج هو معرفة المرض، فإنه إذا عرف المرض سهل وضع الدواء، وإن الداء الذي اعتري المسلمين ففرق جماعتهم، وجعلهم نهزة المفترسين، ومطمع الطامعين، ومرام المعتدين، هو أنهم تركوا سنة السلف، وفرقوا الجماعة، وكانت أسباب التفريق هي ذلك الداء، فأسباب الاجتماع هي الدواء، وإن هذه الأمة لا يصلح آخرها إلا بما صلح به أولها، وإن أولها كان جمعاً متحداً في ثقافة واحدة، وفي لغة واحدة، وفي اقتصاديات واحدة، وفي جهاد واحد، فلا يسلم المسلم أخاه المسلم، وإنه إذا كانت أسباب الفرقة بينة معلمة، فأسباب الاتفاق لائحة ظاهرة، وما علينا إلا أن نعمل على إيجاد الوحدة بعد الافتراق، واتخاذ الأسباب التي سلكها السابقون بإحسان «وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون».

جماعة التقريب

بين المذاهب الاسلامية

محمد الحسين آل كاشف الغطاء

وصلني العدد الأول من السنة الثانية من مجلة رسالة الاسلام الزاهرة التي تصدرها جماعة دار التقريب بين المذاهب الاسلامية في القاهرة، ونظرت حسبا سمح لي الوقت والفرغ في أكثر ما نشره الأعلام فيه من المقالات، فما وقع بصري منه الاعلى النافع الشهي مما لذ وطاب، من أقلام أولئك الكتاب، بيد أني شعرت من بعض ما نشر في آخر هذا العدد، وبعض الأعداد السابقة، أن جماعة من ذوي الفضل لم يصلوا الى ما يهدف له أعضاء هذه الجماعة الأمثال، وحيث ضلوا عن قصد السبيل، وجدوا أن حصول غرض الجمعية من المستحيل.

نعم، إنه لمن المستحيل ان لم يكن عقلا فعادة، اذا كان الغرض هو ازالة الخلاف بين المذاهب الاسلامية، وجعلها مذهبا واحدا سنيا فقط أو شيعيا أو وهابيا. كيف واختلاف الرأي والخلاف في الجملة طبيعة ارتكازية في البشر، ولعل اليه الاشارة بقوله تعالى: «ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم».

أي للرحمة أو للاختلاف على الخلاف.

ولكن ينبغي أن يكون من المقطوع به أن ليس المراد من التقريب بين المذاهب الاسلامية ازالة أصل الخلاف بينها، بل أقصى المراد وجل الغرض هو ازالة أن يكون هذا الخلاف سببا للعداء والبغضاء، الغرض تبديل التباعد والتضارب، بالاخاء والتقارب، فان المسلمين جميعا مهما اختلفوا في أشياء من الأصول والفروع فانهم قد اتفقوا على مضمون الأحاديث المقطوع عندهم بصحتها من أن من شهد الشهادتين واتخذ الاسلام ديننا له، فقد حرم دمه وماله وعرضه، والمسلم أخو المسلم، وأن من صلى الى

قبلتنا وأكل من ذبيحتنا، ولم يتدين بغير ديننا فهو منا، له مالنا وعليه ما علينا.
 ان «جمعية التقريب» لعلها تقول: المسلمون بعد اتفاقهم كلمة واحدة على أن القرآن العزيز وحى من الله جل شأنه، وأن العمل به واجب، ومنكر كونه وحيا كافر، والقرآن صريح في لزوم الاتفاق والاخاء والنهي عن التفرق والعداء، قد جعل المسلمين اخوة فقال عز شأنه: «انما المؤمنون اخوة» «واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا» «ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء» الى كثير من أمثالها، فبعد اتفاقهم على وجوب الأخذ بنصوص الكتاب الكريم فأبي عذر لهم في هذا التباعد والتباغض والعداء والبغضاء، وكفى بالقرآن جامعا لهم مهما بلغ الخلاف بينهم في غيره، فان رابطة القرآن تجمعهم في كثير من الأصول والفروع، تجمعهم في أشد الروابط من التوحيد والنبوة والقبلة وأمثالها من الأركان والدعائم. واختلاف الرأي فيما يستنبط أو يفهم من القرآن في بعض النواحي، اختلاف اجتهادي لا يوجب التباغض والتعادي.

نعم، أعظم فرق جوهرية، بل لعله الفارق الوحيد بين الطائفتين: السنة، والشيعية، هوقضية الامامة حيث وقتت الفرقان منها على طرفي الخط، فالشيعية ترى أن الامامة أصل من أصول الدين وهي رديفة التوحيد والنبوة، وأنها منوطة بالنص من الله ورسوله، وليس للأمة فيها من الرأي والاختيار شيء، كما لا اختيار لهم في النبوة. بخلاف اخواننا من أهل السنة، فهم متفقون على عدم كونها من أصول الدين، ومختلفون بين قائل بوجوب نصب الامام على الرغبة بالاجماع ونحوه، وبين قائل بانها قضية سياسية ليست من الدين في شيء، لا من أصوله ولا من فروعه، ولكن مع هذا التباعد الشاسع بين الفريقين في هذه القضية، هل تجد الشيعة تقول ان من لا يقول بالامامة غير مسلم (كلا ومعاذ الله) أو تجد السنة تقول ان القائل بالامامة خارج عن الاسلام — لا وكلا — اذن فالقول بالامامة وعدمه، لا علاقة له بالجامعة الاسلامية وأحكامها من حرمة دم المسلم وعرضه وماله ووجوب أخوته، وحفظ حرمة، وعدم جواز غيبته الى كثير من أمثال ذلك من حقوق المسلم على أخيه.

نعم ونريد أن نكون أشد صراحة من ذلك ولا نبقى ما لعله يعتلج أو يحتلج في نفوس القراء الكرام، فنقول: لعل قائل يقول ان سبب العداء بين الطائفتين أن الشيعة ترى جواز المس من كرامة الخلفاء أو الطعن فيهم، وقد يتجاوز البعض الى السب والقدح مما يسيء الفريق الآخر طبعاً ويهيج عواطفهم، فيشتد العداء والخصومة بينهم. والجواب أن هذا لوتبصرنا قليلا ورجعنا الى حكم العقل بل والشرع أيضا لم

نجده مقتضيا للعداء أيضا.

أما (أولا) فليس هذا من رأي جميع الشيعة وانما هو رأي فردي من بعضهم، وربما لا يوافق عليه الأكثر، كيف وفي أخبار أئمة الشيعة النهي عن ذلك فلا يصح معادة الشيعة. أجمع لإساعة بعض المتطرفين منهم.

(ثانيا) ان هذا على فرضه لا يكون موجبا للكفر والخروج عن الاسلام.. بل أقصى ما هنالك أن يكون معصية، وما أكثر العصاة في الطائفتين. ومعصية المسلم لا تستوجب قطع رابطة اخوة اسلامية معه قطعاً.

(ثالثا) قد لا يدخل هذا في المعصية أيضا ولا يوجب فسقا اذا كان ناشئا عن اجتهاد واعتقاد وان كان خطأ، فان من المتسالم عليه عند الجميع في باب الاجتهاد أن للمخطئ أجرا، وللمصيب أجرين، وقد صحح علماء السنة الحروب التي وقعت بين الصحابة في الصدر الأول كحرب الجمل وصفين وغيرهما، بأن الزبير وطلحة ومعوية اجتهدوا، وهم وان أخطأوا وفي اجتهادهم ولكن لا يقدر ذلك في عدالتهم، وعظيم مكائنتهم، واذا كان الاجتهاد يبرر ولا يستنكر قتل آلاف النفوس من المسلمين واراقة دمائهم، فبالأولى أن يبرر ولا يستنكر معه — أي مع الاجتهاد — تجاوز بعض المتطرفين على تلك المقامات المحترمة.

والغرض من كل هذا أننا تعمقنا في البحث ومشينا على ضوء الأدلة، عقلية أو شرعية، وتجردنا من الهوى والهوس والعصبيات، فلا نجد أي سبب مبرر للعداء والتضارب بين طوائف المسلمين، مهما اتسعت شقة الخلاف بينهم في كثير من المسائل.

هذا كله بالنظر الى القضية من حيث ذاتها مجردة عن كل الملابسات، فكيف اذا نظرنا اليها من حيث ماجرّه هذا الخلاف والعداء من الولايات والبلديات على المسلمين، وماضاع على أثره من الممالك الاسلامية الكبرى كالأندلس، والقوقاز، وبخارى، ونحوها، ولو أن المسلمين كانوا في تلك الظروف يدا واحدة كما أمرهم الله، لما انتزع من الاسلام شبر واحد، واذا لم يكفنا عبرة ما سجله التاريخ من تلك الفجائع فليكن ما رأيناه بأعيننا من رزية المسلمين بفلسطين وهي الفردوس الثاني، سبع دول عربية اسلامية كما يزعمون تتغلب عليها عصابة من أذل الأمم مشهدا وأقلهم عددا، ثم يمزقون تلك الدول شرمزق، يشردون تسعمئة ألف مسلم، بل أكثره من عرب فلسطين فيملكون دورهم، وقصورهم وأراضيهم، وأموالهم، ويضعونهم في البراري والقفار تحت رحمة الأقدار، يفتك بهم البرد والجوع والمرض، والمسلمون يسرحون ويمرحون لا ينصرونهم الا

بالكلمات الفارغة، والتأوهات الكاذبة. أما والله لو أن تلك الدول تركت عرب فلسطين يحاربون اليهود بأنفسهم لما استطاع اليهود أن يتغلبوا على قرية من قراهم أو قطعة من أراضيهم.

لم يكتف المسلمون بخذلان اخوانهم وتسليمهم الى اليهود، بل كانوا ولا يزالون حتى اليوم عوناً لليهود يساعدونهم بكل ما في وسعهم من تهريب وغيره، بل يصنعون لليهود ما لا يصنع اليهود لأنفسهم، كل ذلك من آثار التقاطع والتخاذل بين المسلمين، فلا جامعة تجمعهم ولا رابطة تربط بعضهم ببعض، وتعطف بعضاً على بعض، لذلك حقت عليهم كلمة العذاب، ولا يسمع الصم الدعاء اذا ولوا مدبرين.

نعود فنقول: ان جمعية التقريب تريد أن تقرب بين الطوائف الاسلامية، وترفع العداة المستحكم بينهم، وتدعوهم الى الأخذ بما أمرهم الله به من الاعتصام بحبل الاسلام، وألا يتفرقوا ويتنازعا فتذهب ريجهم، ويتسلط عليهم أذل عباده وأرذل خلقه، وليست هذه الفئة المباركة بأول من نهض بهذه الدعوة وقام بهذه الفكرة، بل سبقهم الى ذلك جماعة من المخلصين الغيارى على الاسلام والمسلمين كالسيد الأفغاني، وتلميذه الشيخ محمد عبده والكواكبي وغيرهم، سوى أن هؤلاء كانت دعوتهم بصفة فردية، ورجال التقريب قاموا بها بصفة جمعية، ولعل الحق جل شأنه بعنايته اذا علم اخلاصهم وصدق نياتهم يجعل لدعوتهم ثمراً جنياً وأثراً حسياً.

أما هذا العاجز فقد أهبت بالمسلمين وصرخت فيهم بهذه الدعوة منذ عهد سحيق كما تشهد بذلك مؤلفاتنا التي طبعت قبل زهاء أربعين سنة، كالدين والاسلام، والمراجعات، وغيرها، ثم ملأنا الصحف والمجلات بايقاظهم من نومهم، وبعثهم من موتهم، وألقينا مئات الخطب على المنابر في عواصم الاسلام، وقد طبع عبء منها كخطبة فلسطين التاريخية، طبعت مرتين، وخطبة الاتحاد والاقتصاد في جامع الكوفة، والخطب الأربع الى كثير من أمثالها، ولكن كأن الله ختم على قلوبهم، وذهب بنورهم، وتركهم في ظلمات لا يبصرون.

* * *

جماعة التقريب تريد أن تقرب بين الطوائف الاسلامية وتبعثهم وتحثهم على الاخوة والوحدة التي أمرهم الله بها في كتابه العزيز، ولكن يلزمهم ويلزمنا تمهيدا لهذه الغاية الشريفة أن ينصحوا لخواصهم من الكتاب وحملة الأقلام ألا يتحرشوا ويطعنوا باخوانهم الامامية، فما يكاد يأتي عام الا ونسمع أونرى كتابا أو رسالة ترمي الشيعة

بالفظائع وتهجم عليهم بالمطاعن، وبحكم الضرورة يلتجئ هؤلاء الى الدفاع عن أنفسهم فتثور الأحقاد، وتستعر الحفائظ، وتكون أكبر خدمة للأعداء والمستعمرين، كما أن اللازم على كل فرقة من المسلمين، من الشيعة وغيرهم أن يوصدوا باب المجادلات المذهبية، وما يثير الحفائظ والعصبية، فانها ان لم تكن محرمة بنفسها، ومضرة بذاتها، فهي من أعظم المحرمات في هذه الظروف التي أحاط بنا فيها الأعداء، أعداء الاسلام من كل جانب ومكان حتى من المسلمين ومدّعي الاسلام العدو الداخلي الذي ضرره أعظم من العدو الخارجي. فهل في هذا كفاية وبلغ أيها المسلمون؟ «قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين».

ادب الدعوة الى الحق

السيد محيي الدين القليبي التونسي

في الحفل الذي أقامه المركز العام للاخوان المسلمين بالقاهرة تكريماً لسمو الأمير سيف الاسلام الحسن رئيس وزراء اليمن، سمعت هذا الأمير الوزير يقول في كلمة الشكر التي أجاب بها خطباء الحفل الذين نوهوا بشأنه، وتمنّوا لبلاده على يديه كل خير، ووضعوا أصابعه على كثير من نقط هذا الخير الذي تمنّوه لليمن وأهل اليمن، سمعته يقول في جوابه: ان التناصح واجب بين المسلمين يؤديه بعضهم لبعض، ولكنني أرى أن أداء النصيحة في لين ولطف ودون تحمس وشدة مما يؤدي الى الأخذ بها، والعمل بمقتضاها.

كلمة صريحة صحيحة أدلى بها هذا الأمير لا تختص بالموضوع الذي قيلت فيه، ولكنها تعم كل الناصحين والهداة، فالمسلم الداعي الى الخير والناصح لأخيه هو مدفوع بالحب الذي يملأ قلبه، والذي صيره يحب لأخيه ما يجب لنفسه من السير على الصراط السوي للوصول الى الهدف الأسمى، والحب عادة لا تصحبه الشدة ولا القسوة، وإن مظهره اللطف والعطف واللين، وليس بعد أدب الله أدب، ولا وراء هداية كتابه هداية: «ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة»^١.

فلو التزم المسلمون، في تناصحهم وهداية بعضهم لبعض، هذا الأدب العالي ما وقعت الخصومة بينهم، ولا اتسع نطاق الفتنة والخلاف حتى أضحت مهاترة وحراباً انهار بها الكيان الإسلامي دولة وعقيدة، فلقد رأيت وسمعت في رحلتي الاخيرة التي قمت بها

في الشرق العربي من أقوال وأعمال بعض العلماء الذين يلبسون لباس الهداية والنصح ما يبرأ منه الإسلام، وحتى أبسط مظاهر الخلق الكريم، رأيتهم يدعون للدين بما يهدم الدين، وينصحون للمسلمين بما يثير الفتنة بين المسلمين، ويحمل كل منهم من الحقد الذي يفيض به قلبه ولسانه للطائفة المخالفة له ما لا يحمله للمستخفين بالدين ولأعداء الإسلام والمسلمين من المستعمرين وكأن هؤلاء معاول الاستعمار تعمل لهدم ما بقي من كيان هذا العالم الإسلامي، وتفريق ما تجمع من شتاته بإيقاظ الفتنة المذهبية والنعرات الطائفية بين المسلمين والاحتجاج بتخريف العامة والدهماء وتزييف وتحريف من على شاكلتهم من أشباه العلماء، وما كان أغنى المسلمين—وهم اليوم فريسة بين برائن الاستعمار—عن هذا الاستهتار، ورأيت لو أنني نصحت هؤلاء وهؤلاء بعنف، وحاولت صدهم عما هم فيه بشدة لنفروا، ولأصبحت طرفاً ثالثاً في الخصومة، ولكنني أخذت بأدب الله في الدعوة إلى ما أمر من أخوة واتحاد، فاستجاب الناس إلى ما دعوتهم إليه وكفوا عن التقاذف بالثمة، أخذوا في التقارب بصفاء وود، وتلك مهمة المسلم خصوصاً في هذه الحالة وهذا الزمان.

* * *

لقد افترق المسلمون في فجر تاريخهم، واكتوا بنارتك الفتنة. افترقوا في السياسة، واختلفوا في نظام الحكم، ولكن لارتباط السياسة بالدين، انتقل الخلاف من نظام الدولة إلى العقيدة، وتطور التباين في الرأي إلى مهاترة وخصومة، ثم إلى حروب سالت فيها الدماء وأهدرت كرامات وانتهكت حرمت، تفككت بها وحدة، وانهارت بها قوة، ولانتجاوز الحقيقة إذا قلنا إن السبب الأكبر في كل ذلك هو الخروج عن الأدب الذي أدبنا الله به في الدعوة إلى الله وإلى ما أنزل من الحق، والأخذ بما تمليه الشهوة والعاطفة اللتان هما مرتع الشيطان من الاعتداد بالنفس والتعصب للرأي، وأخذ المخالف بالشدّة، والتسرع في رميه بالضلال، بل بالفسوق والعصيان والكفر، فيقوم بذلك بين المختلفين سد من العداوة والبغضاء يحول بين الهداية ووصولها إلى القلب فينعدم أثر التناصح.

ولقد وجد على مر العصور علماء انتهازيون حول كل حكومة قامت على نظرية من نظريات الحكم المختلف فيها، كانوا يخدمون رعاياها، ويتقربون إليها بتدعيم مذهبها الذي قامت عليه، وابتكار صور له من نصوص الدين، طمعاً في مالها وجاهاها، وفي الوقت نفسه يتقربون إلى العامة بمجاراتهم في إشاعة الفتنة وقالة السوء ضد مخالفهم،

فاستحكم بعملهم هذا الخلاف بين الحكومات، واشتعلت نار الفتنة بين الطوائف، ولا يمكن أن يكون غير هذا إذا تولى العامة ومن في منزلة العامة من العلماء التحدث في الدين بالشهوة لباليقين، ولورجعنا إلى المكتبة الاسلامية مثلاً وأحصينا الكتب التي ألفت في تغذية الخلاف بين المسلمين إلى جانب الكتب التي تعمل على اصلاح ذات البين لا تُضح لنا كيف كانت عوامل الشَّرِّ أقوى وأعظم بكثير من عوامل الخير، ولعلمنا علم اليقين السر في بقاء الخلاف بين المسلمين على أشده إلى اليوم ككائن حي، ينمو ويقوى خصوصاً إذا احتضنته أيدي أعداء الإسلام رغم أن المسلمين فقدوا الدولة التي اختلفوا على نظامها، والسلطان الذي تنازعا عليه، وضعف الدين الذي نقلوا إليه الخلاف وتفرقوا فيه، واخيراً فقدوا وجودهم وتخطفهم الناس، فهم على كثرتهم العديدة غشاء كغشاء السيل، لا يملك أحدهم حرية إدارة بيته فضلاً عن بلاده وأُمته. والمسلمون هم الذين هياؤا أنفسهم لهذا المآل بمضيهم في الخلاف ومحافظتهم عليه وتغذيتهم لأسبابه، ولقد شعر غير واحد من المسلمين الصادقين بخطورة الحالة التي آل إليها العالم الاسلامي امة ودولة وعقيدة، فأجمعوا وتجمعوا لوضع حد للماضي بما فيه، واستئناف حياة جديدة تبتدئ بتوحيد قلوب أهل التوحيد حول الاصول العليا للإسلام، وأن تكون الدعوة للحق بالحق، وبما أدبنا به الحق تعالى، وهدانا إليه في محكم آياته من وسائل تفتتح بها القلوب، وتقبل عليها النفوس، وأن ما عدا ذلك من تراث كل طائفة من طوائف المسلمين لها أن تحتفظ به، وليس لها أن تجادل أو تجادل فيه، وأن يكون الخلاف في الرأي خلافاً علمياً طاهراً نقياً لا يدعو إلى الخصومة، ولا يورث الحقد والبغضاء بين المتخالفين. يجب اليوم أن نتحد ونتعاون لبناء الوحدة التي أرادها الله والامة التي شهد الله لها بالخير، وأن نبرز الاخوة الاسلامية في أجلى مظاهرها، وقد أمرنا الله بالمحافظة عليها، وأنذرنا عواقب تركها، وأن نعمل بقلوب مخلصه على إنقاذ الكيان الاسلامي من الاستعباد، ونقيم الدولة التي تحمي العقيدة، وتؤدي رسالتها لخير الإنسانية.

يجب أن نعمل جاهدين على توحيد القلوب في الأجيال الحاضرة بالدعاية وبكل وسائلها، وفي الأجيال المقبلة بالتعليم وعلى الخصوص في المعاهد الدينية الاسلامية، وهنا تتجلى مهمة القائمين عليها في هذا الأمر وما يجب عليهم من انتقاء الكتب وتطهيرها من لؤثة الخلاف المفرق، والجدل والالتهامات التي تورث الأحقاد بين أهل الدين الواحد الموحد، وأن تلهم الذين أوكل اليهم أمر تربية هذا الجيل أن ينشئوه على التسامح وسعة الصدر واحترام الآراء، وتقدير العقائد، وإن الدين الإسلامي الذي

أمرنا أن نحسن ونقسط ونبرّ بأهل الأديان الأخرى، لا يمكن، بل لا يسمح لنا أن نكون حرباً على إخواننا في الدين، وهذا التوجيه يكون له بدون شك الأثر الفعال في البعث الإسلامي الجديد الذي أصبحنا نلمسه في وعي المسلمين العام، وحسن اتجاه كثير من قادتهم.

وإني كما ابتدأت هذا الحديث بكلمة الأمير الوزير اليمني أختتمه بكلمة الزعيم الإسلامي العظيم أبي القاسم آية الله الكاشاني التي سمعتها منه في مجلس جمعي وإياه بدمشق، وقد سأله أحد الحاضرين عن رأيه في الخلاف بين السنة والشيعة، وكان الحاضرون في هذا المجلس عدداً كثيراً من الطائفتين، وظن السائل أنه أخرج الزعيم بهذا السؤال ولكنه أفحمه إذ قال له: أنا مسلم، لا أعرف إلا الإسلام الذي جاء به محمد من عند ربه وهو الذي يجب أن يتحد عليه المسلمون، أما ما عدا ذلك فلكلّ أن يحتفظ بما عنده لنفسه، وإن كل المسلمين يجب أن يتحدوا اليوم لمقاومة الاستعمار بقلب رجل واحد، وأن يعتصموا بحبل الله كما أمرهم الله، وألا يتفرقوا، فحالة المسلمين أخطر مما نتصور، وجوب اتحادهم للإنقاذ والخلاص هي أوكد من كل شيء الآن. تلك هي آرائي التي اكتسبتها من مدرسة القرآن.

ولاية المؤمنين

الاستاذ محمد محمد المدني

بسم الله الرحمن الرحيم

مما وصف الله به المؤمنين أن بعضهم أولياء بعض، وأنهم يؤلفون مجتمعاً واعياً له إرادة لا يروج معها إلا الحق، ولا يستطيع الباطل أن يعيش تحت سمعها وبصرها. وذلك حيث يقول الله تعالى: «والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر».

إن الولاية صفة تجمع المحبة والتكافل والتناصر، ففلان ولي فلان أي حبيبٌ وصديق حميم، وبين فلان وفلان ولايةٌ أي تكافل وترابط، كلاهما يرى لصاحبه من الحق ما يراه لنفسه، وكلاهما يفرح، لفرح الآخر، ويألم لألمه.

والمؤمنون متصفون بهذه الصفة الجامعة، فالأساس فيما بينهم هو المحبة الصادقة الصافية، والقاعدة عندهم هي التكافل في الخير والشر، في الغنى والفقر، في الحرب والسلام، ومصالحهم واحدة غير متجزئة، وأهدافهم واحدة غير متفرقة، وبينهم تناصر، فإذا أُعْتِدِي على طرفٍ من أطرافهم هبَّت جميع الأطراف تنتصر له، وتدافع عنه، وتشاركه في بأسائه حتى تنكشف عنه البأساء، وتقاسمه ألوان ضرائه حتى تزول عنه الضراء.

هذا هو شأن المؤمنين وطابعهم الذي طبعهم الله به «فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم».

* * *

والولاية بين الوليين تقتضي النصيحة، وأن تقوم العلاقات على أساس المكاشفة والإخلاص، لاعلى أساس المحادعة والمصانعة، فالولي ينصح لوليه: يأمره بالمعروف فيؤدي بذلك حق ولايته، وينهاه عن المنكر فيؤدي بذلك حق ولايته.

وهذا يدلنا على أن المجتمع الصالح — وهو مجتمع أهل الإيمان أو أهل صفات الإيمان — هو المجتمع الذي يكون فيه رأي عام حساس غيور قوي مسموع الصوت نافذ

الكلمة، ذلك أن المجتمع الذي ينطوي فيه كل إنسان على نفسه، و ينقطع عن الآخرين، ولا يهيمه أن يصلح الأمر فيه أو أن يفسد؛ إنما هو مجتمعٌ منحلٌّ لا يمكن أن يستقر أمره، ويكون مجتمعاً سعيداً، ولا بد أن يتشعري فيه الفساد، ويكثر المنكر، ويقل العمل الصالح.

فالامر بالمعروف، والنهي عن المنكر في مجتمع ما: هو صمام الأمن، وميزان الصلاحية والاستقامة، ولذلك يخطيء من يظن أن الإسلام يكفي من المؤمن بأن يرضى شؤون نفسه، غير عابئ بما حوله، وأن يعيش في مجتمعه عيشة المنكمش المنطوي على نفسه تمسكاً بما قد يفهم خطأ من قوله تعالى: «يأيا الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم» نعم لا يضرنني من ضل إذا اهتديت، ولكن ما معنى اهتديت؟ أليس أن آخذ بتعاليم الحق، وأن أؤدي واجبي حقَّ الأداء؟ وهل أكون «مهتدياً» إذا فرطت في ذلك، وعشت على جانب الحياة إمعة؟ هل أكون مهتدياً إذا عطلت مواهبي، وحرمت الأمة قواي التي هي جزء من قواها، وحق من حقوقها؟ هل أكون مهتدياً إذا اعتزلت المصلحين فلم أعاونهم، والضالين فلم أحاول ردهم، ولم أتجامل لإبلاغ كلمة الله إليهم؟

كلا! ولذلك، أجدني دائماً حريصاً على أن أفهم المعنى في قوله تعالى: «ولتكن منكم أمةٌ يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون» على أنه أمرٌ للأمة حاسمٌ بأن تكون أمةً هذا طابعها، وهذا لونها، أمةٌ دعوة إلى الخير، أمةٌ إحساس بالحق، أمةٌ غيرة على المعروف تريده وتحب أن يفعل، أمةٌ ثورة على المنكر تمقته وتمقت أن يفعل، فهذه الأمة هي التي تفلح، وهي التي تفتعِد منزلة العزة.

العمل بالمحدث وشروطه عند الامامية

محمد جواد مغنية

ان مصادر الاسلام و ميادئه اصولا وفروعا أربعة: الكتاب، والسنة، والاجماع،
والعقل.

معنى السنة:

ومعنى السنة باصطلاح العلماء قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أو فعله، أو
تقريره، ومعنى التقرير: الرضا والموافقة.

أدلة الثبوت:

وقد نستكشف رضا النبي وموافقته من الكتاب أو الاجماع، أو العقل، وقد
يحصل لنا الوثوق بأنه قال، أو فعل، أو وافق، عن طريق النقل والرواية.
وعقدنا هذا البحث لاثبات السنة بطريق النقل والرواية فقط، وعلى الأصح
لبيان القيود والشروط التي يجب توافرها في الخبر الحاكي عن السنة عند الامامية.
وقد ذهبوا الى أن الباحث المنقب عن السنة النبوية لا يجوز أن يعتمد لاثباتها
على خبرته الشخصية ومجرد اجتهاده ونظره، مهما كان مصدر الظن والاجتهاد، ولا على
مجرد خبر الراوي أياً كان، وكانت صفته، وإنما تثبت السنة بخبرين لا غير: الخبر
المتواتر، والخبر الواحد.

الخبر المتواتر:

وعرفوا الخبر المتواتر بأنه خبر جماعة بلغوا من الكثرة مبلغاً أحالت العادة اتفاقهم

وتواطؤهم على الكذب، على شريطة أن يستوي التواتر في جميع الطبقات، بحيث تكون الطبقة الأولى التي أخذت عن صاحب السنة مباشرة متواترة، وكذا الطبقة الثانية والثالثة، ولا تشترط العدالة في رواية الخبر المتواتر بالاتفاق، أما عددهم فلا يتعين بحد، والمهم أن نعلم بامتناع التواطؤ على الكذب، وأن يكون الخبر من شأنه وطبعه مفيداً للعلم، بحيث لو اطلع عليه ذو الفطرة السليمة لعلم بوجود السنة، فلو افترض أن شخصاً اطلع عليه، ولم يحصل له العلم، لسبب من الأسباب يكون — مع ذلك — حجة عليه، ويلزمه العمل به^١.

الخبر الواحد:

الخبر الواحد في اصطلاح العلماء هو الذي لا يبلغ حد التواتر، سواء أكان الراوي له واحداً، أو أكثر، فوصف الوحدة هنا يراد به عدم التواتر، لاعدم التعدد، وبتعبير ثان أن المتواتر أخذ «بشرط شيء» أي بشرط التواتر، والواحد أخذ «بشرط لا» أي بشرط عدم التواتر، والخبر الشامل لهما معا «لابشرط» أي لا يشترط فيه التواتر ولا عدمه، ومن هنا قالوا: «ان كلا من الخبر المستفيض والخبر المشهور نوع من الخبر الواحد».

والمستفيض في اصطلاحهم ما رواه أكثر من اثنين، ولم يبلغ مبلغ المتواتر، والمشهور ما اشتهر على الألسن، وفي الكتب، وان كان راويه واحداً، وعليه تكون الاستفاضة وصفاً لراوي الخبر لا للخبر، والشهرة وصفاً للخبر لا للراوي.

أما الخبر الذي حصل العلم بصدوره من القرائن الداخلية أو الخارجية، كخبر: «انما الأعمال بالنيات، ولكل امرئ ما نوى» — أما هذا، وما اليه فلا جدال ولا نقاش بين العلماء في أنه حجة معتبرة للشهرة أو الاستفاضة، ولا للتواتر أو أي شيء آخر، بل مجرد العلم بالصدور الذي هو حجة بنفسه وبدون جعل جاعل.

وهذا يتبين أن كلا من الخبر المتواتر والمحفوظ بالقرائن المفيدة للقطع يجب الأخذ به، والاعتماد عليه بالاتفاق. أما الخبر الذي لم يبلغ حد التواتر ولم يعلم بصدوره من القرائن فهو محل الكلام والبحث سواء أكان مستفيضاً، أو مشهوراً، أو غريباً، لم

١ — وهذا يتبين ما في قول صاحب (الاصول العامة للفقهاء المقارن) فقد جاء في صفحة ١٩٦ طبعة أولى:

(ان المدار على العلم، فان حصل فهو الحجة) ويلاحظ بأن المدار على صفة التواتر الذي من شأنه أن يفيد العلم نوعاً وان لم يحصل للفرد.. هذا. الى ان الخبر المتواتر ليس بأسوأ حالاً من الخبر الواحد، اللهم الا ان يدعى بان الخبر التواتر هو الذي يحصل منه العلم الشخصي .. وهذا مجرد دعوى.

يروه الافرد، ولم يشتهر على الألسن، ولا في الكتب. وتكلم الفقهاء عن هذا الخبر من جهات شتى: تكلموا في أصل صدوره عن صاحب السنة، وقسموه من هذه الجهة الى أقسام: صحيح وضعيف وحسن وموثق، وتكلموا في جهة الصدور، وأنها لبيان الواقع أو غيره، وأيضا تكلموا في متنه، والمعنى الظاهر من لفظه، وفي ارادة هذا الظهور، وفي الدليل على اعتباره ووجوب العمل به.. أما نحن فينحصر كلامنا في أصل الصدور، وبالأصح في ذكر شروط السند التي تسوغ نسبة الخبر الى صاحب السنة في حال عدم العلم والقطع بصدوره عنه، وبديهة أن أهم شيء في الحديث هو الاسناد، لأنه كالأساس للبناء.

الشروط:

اتفق الامامية - الا من شذ -^١ على أن السنة تثبت برواية الراوي، ثم اختلفوا فيما بينهم فقال بعضهم: ان كل خبر يحصل منه الظن بالحكم الشرعي أو بحجية الخبر فهو حجة متبعة، سواء أكان الراوي ثقة، أم غير ثقة، واستدل هؤلاء «بأننا نعلم بوجوب الرجوع الى السنة والعمل بها تماما كما يجب الرجوع الى القرآن الكريم، فان أحرزنا السنة بالعلم فذاك، والا فلا بد من الرجوع الى الظن لتعيينها، ومعنى هذا أن علينا أن نطيع أوامر الله بطريق العلم، فان تعذر العلم وانسد بابه وجب الامتثال بأقرب الطرق الى العلم، وليس من شك في أن أقرب الطرق اليه الظن، وهذا في حقيقته عمل بالظن لا بالخبر الواحد، والعمل به عمل بلا دليل، بل قام الدليل على تحريم العمل بالظن، لأن مجرد الشك في حجية الشيء، أي شيء، دليل على عدم حجيته، هذا الى نص القرآن الكريم على أن الظن لا يغني عن الحق شيئا.

ومهما يكن، فقد استثنى علماء الامامية من تحريم العمل بالظن موارد قام الدليل القطعي عندهم على اعتبارها، وأنها تماما كالعلم، منها الظن الحاصل من الخبر الواحد اذا كان راويه مسلما عاقلا بالغاً موثوقاً ضابطاً.

اشترطوا الاسلام في الراوي، مع أن غير المسلم قد يكون صادقا في النقل، وربما أصدق من بعض المسلمين، اشترطوا الاسلام تعظيماً لنبوة محمد والايمان بها، وبديهة أن

١ - ذهب ابن قبة ومن تبعه الى وجوب الاقتصار على الخبر المتواتر، والحفوف بالقرائن القطعية، وعدم العمل بالخبر الواحد اطلاقاً، وحاول بعض العلماء أن يوجه ذلك بما يرجع الى قول الاكثرية الغالبة «فقال: ان مراد ابن قبة ومن إليه عدم العمل بالخبر الواحد الذي لم يجمع الشروط، ومهما يكن فان هذا القول متروك.

المجنون لا يعتمد عليه في شيء والصبي ملحق به، واشترطوا الوثوق والأمانة في النقل للاحتراز من الكذب، أما الضبط فلأن المغفل قد يزيد أو ينقص، ويغير ويبدل فيما يسمع.

القوي والضعيف:

يعتقد كل من السنة والشيعة أن في أحاديثهم القوي والضعيف، والصحيح والسقيم، ومن هنا وضعوا علم الرجال، وألفوا فيه العشرات من الكتب للغرلة والتصفية، قال المحقق القمي في الجزء الثاني من كتاب القوانين ص ٢٢٢ طبعة سنة ١٣١٩ هـ:

«ان دعوى قطعية أخبرنا — أي العلم بصحتها جميعا — من أغرب الدعاوى.. مع أن في الأخبار الموجودة في كتبنا ما يدل على أن الكذابة والقالة قد لعبت أيديهم بكتب أصحابنا، وأنهم كانوا يدسون فيها».

وروى الشيخ الأنصاري في كتاب «الرسائل» — الذي هو عمدة التدريس في النجف — أن الامام الصادق قال: «انا أهل بيت صديقون لا نخلون من كذاب يكذب علينا.. ان الناس أولعوا بالكذب علينا كأن الله افترضه عليهم، ولا يريد منهم غيره.. ان لكل منا من يكذب عليه».

ونقل صاحب سفينة البحار في الجزء الأول مادة «حدث» أن بعض أهل البصرة جمع الأحاديث الموضوعية، وعرضها على الامام.

وفي احدي خطب نهج البلاغة ذكر الامام رواة الحديث، وفي طليعتهم «المنافق الذي لا يتأثم ولا يتحرج من الكذب على رسول الله متعمدا».

وأفضل كتب الحديث عند «الامامية» كتاب «الكافي» للكليني، ومع هذا ضعف علماءهم الكثير من أحاديثه، وأحصى بعض الفضلاء الأحاديث التي ضعفها وهنأها العلامة المجلسي في شرحه للكافي فبلغت الألف.

والآن، وأنا أكتب هذه الكلمات تركت القلم، ورجعت الى أصول الكافي، وعددت ثلاثين حديثا من أوله، فوجدت منها ثلاثة عشر حديثا ضعيفا، وثمانية أحاديث مرسله، وحديثين راويهما مجهول، والسبعة الباقية من الثلاثين بين صحيح الأصول بشهادة الشارح المتتبع العلامة المجلسي الذي وصف الكافي بأنه «أضبط

الأصول وأجمعها، وأحسن المؤلفات وأعظمها عند الامامية». فهل بعد هذا يقال: ان لدى الامامية صحاحا في الحديث، أو صحيحا واحدا من أوله الى آخره.

ولو صدق هذا القيل لكان احتجاج مجتهد على مجتهد امامي بحديث من الكافي تماما كالا احتجاج بآية من آي الذكر الحكيم، مع أن لكل مجتهد امامي أن يرفض أي حديث لا يرتضيه في الكافي وغيره، ويأخذ بحديث موجود في البخاري أو مسلم، ولا يحق لأحد أن يحتج عليه من وجهة دينية أو مذهبية.

من هو الثقة عند السنة؟

ذكرت في كتاب «الشيعة والتشيع» مايلي:
سألني أحد الاخوان: أصحيح أن السنة يشترطون في الراوي أن لا تكون فيه رائحة التشيع، وهل وجدت في كتبهم مصدرا لهذا القول؟
قلت له: هذا قول المتعصبين منهم^١، وليس مبدأ عاما عند علمائهم، فقد نقل الغزالي عن الشافعي في كتاب المستصفي أنه قال: «تقبل شهادة أهل الأهواء الا الخطابية من الرافضة، لأنهم يرون الشهادة بالزور لمن وافقهم بالمذهب».
وقال الخضري في كتاب أصول الفقه: «أما المبتدعون ببدع غير مكفرة فأكثرهم — أي أكثر علماء السنة — على القول بقبول رواياتهم، وهو المعقول ماداموا لا يدينون بالكذب، ولا نطن هذا معتقدا لأي طائفة من المسلمين، وان نسب الى الخطابية أنهم يدينون بالشهادة لمن يوافقهم في الاعتقاد»^٢.
وروى أصحاب الصحاح الستة عن رجال من الشيعة كابان بن تغلب، وجابر الجعفي، ومحمد بن حازم، وعبيدالله بن موسى، وغيرهم.

من هو الثقة عند الامامية؟

والذي جرى بين علماء السنة جرى أيضا بين علماء الامامية، حيث اشترط

١ — راجع كتاب «فواتح الرحموت» المطبوع مع المستصفي: ص ١٤٠ ج، لتعرف من هؤلاء المتعصبين.. ان أحببت أن تعرفهم.

٢ — جاء في أحاديث أهل البيت أن الخطابية يشهد بعضهم لبعض بالزور، والخطابية نسبة لأبي الخطاب محمد بن مقلص، وكان في عهد الامام جعفر الصادق، وقد تبرأ منه الامام ولعنه.

البعض أن يكون الراوي اماميا، وذهب المحققون منهم الى الاكتفاء بمجرد الوثوق بصدق الراوي، اماميا كان أو غير امامي، من هؤلاء العلامة الخلي في كتاب «الخلاصة» ومنهم صاحب القوانين، قال في الجزء الأول ما نصه بالحرف: «الأظهر قبول أخبار غير الموثقين منهم— أي غير الاثني عشرية— فان التثبت يحصل بتفحص حال الرجل في خبره، فاذا حصل التثبت في حاله، وظهر أنه لا يكذب في خبره فهذا تثبت». وقال السيد القزويني في حاشيته على الجزء الثاني من القوانين: «ان المعبر تحصيل ما يوجب الوثوق بصدق الرواية».

وجاء في كتاب «تنقيح المقال» ج ١ ص ٢٠٦: «ورد النص عند الامام أن نأخذ برواية من خالفنا دون ما رآه، وقد لزمنا بذلك العمل بالخبر الموثوق الذي هو في اصطلاح العلماء من كان ثقة غير امامي».

وقال الشيخ الأنصاري في «الرسائل» عند كلامه في الخبر الواحد: ان الامام الصادق قال: «خذوا مرووا، وذرؤا ما رأوا» ثم قال الأنصاري: «والأخبار متواترة بالأخذ بخبر الثقة والمأمون».

وقال السيد محمد تقي الحكيم في «الأصول العامة» ص ٢١٩ طبعة أولى: «اعتبر الشيعة الامامية أخبار مخالفيهم في العقيدة حجة اذا ثبت أنهم من الثقات، وأسماؤا أخبارهم بالموثقات، وهي في الحجية كسائر الأخبار، وقد طفحت بذلك كتبهم»^١.

وهذا يتبين أن علماء السنة والشيعة متفقون على أن مقياس العمل بالحديث هو الثقة بصدق الراوي وأمانته في النقل، سنيا كان أو شيعيا، تماما كالحكمة يأخذها المؤمن أنى وجدها.

وبالتالى، فقد كتبت هذه الكلمة الموجزة بمناسبة الحركة المباركة التي تعترم القيام بها «دارالتقريب» من جمع الأحاديث المتفق عليها بين السنة والشيعة، والتي تركز على الوثوق بصدق الراوي، جمعها في كتاب واحد عملا بمبدأ الدار وتحقيا لهدفها الانساني الاسلامي، وهذا تقدم الدار شهادة العدل والصدق على أن الفريقين يصدران من معين واحد. أخذ الله بيدها، وكتب لجميع مشاريعها الخيرية النجاح والفلاح.

١ - اهتم الامامية بالحديث اهتماما بالغا، وألفوا فيه كتباً متنوعة: النوع الأول أدرجوا فيه الاحاديث بألفاظها، والثاني تحدّثوا فيه عن أحوال الراوى، وهل هو ثقة أمين أولا، وهذا هو علم الرجال، والثالث تكلموا فيه عن حكم الحديث بمجموعه و قالوا: ان كان الحديث كذا فحكمه كذا، وأسماه علم الدراية.

فكرة التقريب

الشيخ حسين محمد مخلوف

إنني من المؤمنين بفكرة التقريب، العاملين على أن يدرك المسلمون جميعاً مزاياها و ما تؤدي إليه من جمع كلمتهم، وتوحيد أهدافهم، وظهورهم في العالم الحاضر بالمظهر الكريم اللائق بعظمتهم، وسمو شريعتهم، ونبل غايتهم، كما كانوا في الماضي قبل ان تعدو عليهم عوادي الفتن، وتجرفهم أمواج الضغائن والإحن.

إن الإسلام هو دين الوحدة كما هو دين التوحيد، وقد حرصت شريعته الخالدة ان تقر في الناس أسس التضامن والتكافل الاجتماعي، والتعاون على البر والتقوى، وعلى أن تنزع من بينهم أسباب العداوات والضغائن، وما ينزغ به الشيطان بينهم ليفشلوا وتذهب ريحهم.

وهذه هي القواعد الخمس التي بني عليها هذا الدين المتين، ترمي كلها إلى توطيد أمر المسلمين على الوحدة والالفة واتفاق الغاية.

فالمؤمنون جميعاً يشهدون شهادة واحدة: أن لا اله الا الله، وأن محمداً رسول الله،

لا يختلف فيها مؤمن عن مؤمن، وليس لها عند فريق منهم معنى يخالف ما عند الآخرين، وهم ملتزمون بمقتضى ذلك أن يجعلوا الأمر كله لله، فلا حكم إلا حكمه،

ولا تشريع إلا تشريعه، ولا عبادة إلا له، ولا قرنى ولا زلفى إلا اليه، وكل ما جاء عنه في كتابه، أو صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو مقبول، لا يسع مؤمناً ان يخرج منه، او يحيد عنه، وإنما تختلف الأفهام في شيء، وتتفق في شيء، ويصح بعض المروي عند فريق، ولا يصح عند فريق، وقد قال الشافعي رضي الله عنه: «أجمع المسلمون على ان من استبان له سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن له أن

يدعها لقول أحد من الناس»^١.

وقد كان من فضل الله ورحمته وحكمته في تشريعه أنه لم يدع أصلاً يريد أن يتعبد الناس به اعتقاداً أو عملاً إلا وهو محكم مبنياً واضحاً في معناه ومبناه وطريق ثبوته، حتى لا يبقى محلاً للجدل، ولا موضعاً لاجتهاد أو نظرية ذلك شأن الأصول كلها، لا تختلف فيها الأفهام، ولا تدور مع الزمان والمكان، ولا يقال فيها: هذا رأي فلان، وتلك حجة فلان، أما الفروع في العلميات أو العمليات، وثبوت مروى فيها أو عدم ثبوته، فتلك هي مواطن البحث والنظر ومجال التحقيق والآراء، ومن ثم كانت مواطن خلاف، لكل في شأنها وجهة هو مولياها، والأمر فيها خاضع لما يراه أهل التقدير والعلم بالأدلة والأحكام في كل زمان ومكان، ولا ضير في ذلك على المسلمين، بل هو أمر طبيعي فيه رحمة وسعة تتحقق بها المصالح، وتستقيم أمور الحياة.

ونعود إلى ما كنا فيه من استعراض قواعد الإسلام الخمس، وبيان ما ترمي إليه من توطيد أمر المسلمين على الوحدة والالفة فنقول: إن المسلمين جميعاً يقيمون الصلاة في أوقات خمسة مكتوبة، ليست ستة عند فريق، ولا أربعة عند فريق وهم متفقون عليها بأعيانها، ومتفقون على أعداد ركعاتها، وعلى قبلة المصلي فيها، وقد شرعت فيها الجماعات والجمعات والصلوات العامة في المناسبات المشروعة، كصلوات العيد والاستسقاء والكسوف ونحو ذلك من كل ما يراد به إشعار المسلمين بالوحدة والالفة واتفاق المصالح والإستواء أمام ربوبية الله جلّ وعلا، دون تفرقة بين صغير و كبير، ولا بين غني وفقير، ولا بين صعلوك وأمير.

وكل مؤمن مكلف بأن يؤدي زكاة ماله ليكون المؤمنون متكافلين متحابين يشعر فقراؤهم وأغنياؤهم بعاطفة المحبة والتعاون، وتستل من بين مجتمعهم نوازع الحسد والبغضاء والقسوة والجفاء.

وهم جميعاً مكلفون بأن يصوموا شهراً معيناً في العام، يجتمع على صومه قاصيهم ودانيهم، وبأن يحج مستطيعهم بيت الله الحرام، فيجتمع حوله في كل عام أصنافهم وألوانهم كلهم يدعوا الله بلسانه، ويسأله من فضله وإحسانه.

أليست هذه قواعد الإسلام التي بني عليها؟ أليست كلها ترمي إلى التوحيد والوحدة؟

ثم إننا نرى الإسلام كما يشرع أسباب التآلف والتجمع، ينهى عن أسباب

التقاطع والتفرق.

فهو لا يعتبر رابطة تربط المسلمين إلا رابطة الدين، فلا جنسية ولا شعوبية، ولا تفریق بالألوان أو اللغات أو القبائل «إنما المؤمنون إخوة» «ليس منا من دعا إلى عصبية أو قاتل على عصبية» «لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى» «إنا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم»^١.

وهو ينهى المؤمنين عن التعالي والتكبر، وأن يسخر بعضهم من بعض، أو يلزم بعضهم بعضاً «يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم، ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن، ولا تلمزوا أنفسكم، ولا تنازروا بالألقاب بس الاسم الفسوق بعد الايمان، ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون»^٢.

وفي هذه الآية إرشاد إلى أسمى التعاليم، وأشرف الآداب العامة بين أفراد الأمة وطوائفها، وهي تشير إلى معنى في البشر لا يكاد يخلو منه إنسان، ذلك هو اعتداد المرء بنفسه، وغفلته عن عيوبه، وميله إلى تحقير غيره والسخرية منه، فهي تنهى عن هذه السخرية، وتعالج مبعثها في نفس فاعلها بإثارة الشك في مقاييسه وأحكامه، وبيان أنه قد يكون مخطئاً فيحسب أنه خير من فلان بينما الواقع أن فلاناً خير منه، وهذا من شأنه أن يهدب النفوس، ويكفكف من غلوائها، ويقطع كثيراً من أسباب الحقد والضغائن، ولو طبّقه أهل العلم والرأي وأصحاب المذاهب فيما بينهم، لما استطاع التعصب أن يطل برأسه، ولما تراشق المختلفون بسهام التجهيل والتكفير والتضليل وأمثال ذلك مما هو منبعث عن الإعتداد بالنفس والسخرية من الآخرين.

كما أن هذه الآية تنهى عن اللمز والتنازب بالألقاب، وتعتبر من يلزم أخاه لامراً لنفسه، وهذا معنى يجب أن نتنبه إلى ما يوحي به، فإن المسلمين حين لمزت كل طائفة منهم اختها أصبحوا كلهم جرحى أمام خصومهم وأعداء ملتهم، فهم يحكمون على طوائفهم بما يحكم به بعضهم على بعض، فيحتقرونهم جميعاً، وهذا كان الذي يلزم أخاه إنما يلزم نفسه.

ثم هي تجعل ذلك كله خروجاً على الإيمان، وتسميه فسوقاً، وتطلب التوبة منه والإقلاع عنه وتحصّر الظلم الكامل فيمن لم يتب منه «بس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون».

١- الحجرات/١٣.

٢- الحجرات/١١.

والقرآن ينهى عن الجدال والمراء، ولا يجب الاشتغال بما لا يجدي من القول ولا يفيد في إصلاح حال، وأول ذلك ما يؤدي إلى التفرق في الدين، والتشكك في قضاياها «ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات»، «إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ»^١ «وماتفرقوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم وإن الذين أورتوا الكتاب من بعدهم لفي شك منه مريب، فلذلك فادع، واستقم كما أمرت، ولا تتبع أهواءهم، وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم، الله ربنا وربكم، لنا أعمالنا ولكم أعمالكم، لا حجة بيننا وبينكم، الله يجمع بيننا واليه المصير، والذين يحاجون في الله من بعد ما استجيب له حجتهم داخضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد»^٢.

هكذا ينهى الإسلام عن كل سبب يفضي بالمؤمنين إلى التنازع والتقاطع، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينكر على من يراه من المسلمين مشغولاً بشيء من ذلك، وكان أصحابه من بعده على سنته: آمنوا بما أنزل الله إيماناً ثابتاً، ولم يلبسوا إيمانهم بجدل ولا سؤال عن كيف أو أين، ولم يكلفوا أنفسهم البحث في أن الصفات عين أو غير، ولا في معنى اليد أو الوجه، وبذلك عاشوا متصافين متعاونين، فلما دخلت على الناس مسائل الاستواء والصفات والأعراض والذوات والصالح والأصلح والكسب والخلق وأمثالها من القضايا النظرية الفلسفية التي لا يضر جهلها، ولا الاختلاف في علمها، افترقوا واحتربوا ونسوا العلم النافع والعمل الصالح، وعرفوا الطائفية والعصبية، وصاروا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون، وبذلك وهنت قواهم، وانحلت عراهم، وتمكن منهم أعداؤهم، وجعلوا ينحدرون من سيىء إلى أسوأ، حتى صاروا أضعف الأمم علماً وجنداً ومالاً ومنزلة في العالمين.

فإذا بدا لنا أن شيئاً من هذه البحوث النظرية، والرِياضات العقلية سيخرجنا عن أخوة الإسلام، ويقطع ما بيننا من أواصر الأرحام، ويحيلنا إلى أمة متقاطعة متنافرة. وينسينا أهدافنا في الدعوة إلى الله وتبليغ دينه، والقيام بحقه، فعلياً أن نعرض عنه غير آسفين، وأن نلقي به في زوايا الإهمال والنسيان غير مترددين، وأن نعلم أن الله لن يسألنا يوم نقف بين يديه عن تلك المسائل التي لم يأمرها رسوله، ولم يشغل بها أصحابه، وإنما هو سألنا عن ديننا وميراثنا الذي ورثناه عن نبيه: هل بلغنا رسالته، وأدينا أمانته،

١ - الأنعام/١٥٩.

٢ - الشورى/١٤-١٦.

وبسطناه للعالم في صورته الصحيحة وجليناه في ثوبه الأبيض الناصع؟ أو نحن تركناه و تخلينا عنه، وأعنا بمظهرنا وأعمالنا عليه، حتى لعبت به الأهواء، وعبثت به الأعداء؟

* * *

هذه بعض الخواطر التي تجول في نفسي كلما قرأت عن جهود جماعة التقريب ومجلتها القوية (رسالة الاسلام) وكم أنا مستبشر خيراً بهذه الجهود للإسلام والمسلمين، فإن إصلاح الأفكار، وتنقية الصدور من الأحقاد والأضغان، والدعوة إلى الالفة والاتفاق، والرجوع إلى ينباع الاولى الصافية للدين، هي أساس نجاح الامة، وإفاتها من غفوتها، ونهوضها من كبوتها.

أسأل الله تعالى أن يعينكم و يصلح بالكم، كما أسأله أن يهب امتنا العزيزة في مشارق الأرض ومغارها من لدنه رحمة، ويهيء لها من أمرها رشداً «إن ربي لطيف لما يشاء إنه هو العليم الحكيم».

عموم التشريع الاسلامي وحملوده

الشيخ يس سويلم طه

إن الله تعالى أرسل رسوله محمداً صلى الله عليه وآله وسلم بشيراً و نذيراً للناس كافة، وجعله خاتم النبيين والمرسلين، وختم بشريعته جميع الشرائع والأديان، وبذلك تمت لبنات بناء النبوة والرسالة، واكتمل عقد النبيين والمرسلين، فلانبوة ولا رسالة بعد نبوته ورسالته إلى يوم الدين.

فالرسالة المحمدية هي خاتمة النبوات والرسالات، ومرحلتها التشريعية مكتملة للمراحل التشريعية التي تقدمتها، وإصلاحها الديني متمم للإصلاح الذي بدأ به النبيون السابقون، كما دل على ذلك قوله تعالى في سورة الأحزاب: «ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين وكان الله بكل شيء عليمًا»، وفي سورة المائدة: «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام ديناً»، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه البخاري ومسلم: «مثلي ومثل الأنبياء من قبلي، كمثل رجل بنى بنياناً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة، قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين»، وقوله فيما رواه أحمد والبيهقي والحاكم: «بعثت لا تتم مكارم الأخلاق».

وتشريعها الذي جاءت به تشريع عام خالد، لا يختص بامة دون امة، ولا زمان دون زمان، كما يدل على ذلك أنواع الدلائل الآتية:

النوع الأول: ما صرحت به الآيات القرآنية والأحاديث النبوية من عموم رسالته صلى الله عليه وآله وسلم، كما في قوله تعالى في سورة الأعراف: «قل يا أيها الناس

إني رسول الله اليكم جميعاً»، وفي سورة سبأ: «وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً»، وفي سورة الفرقان: «تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً»، وفي سورة الأنبياء: «وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين»، وفي سورة المائدة: «يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير»، وفي سورة الأنعام: «وأوحى إليّ هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ»، أي وأنذر به كل من بلغه القرآن في أي زمان وفي أي مكان. وقوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه البخاري ومسلم: «اعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي... إلى قوله: وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة...». إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التي تدل دلالة صريحة واضحة، على أن الله أرسل رسوله محمداً إلى الناس كافة على اختلاف أجناسهم وعقائدهم، وأنه تعالى أوحى إليه القرآن لينذر به جميع المخاطبين وقت نزوله، وكل من بلغه من الموجودين ومن سيوجد من جميع الأمم إلى يوم القيامة، فكل من بلغه القرآن في أي زمن كان ومن أي امة كانت، فكأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شافهه بالقرآن وبلغه دعوته وأنذره به.

النوع الثاني: طريقة القرآن في حديثه عن إرسال الرسل وتبليغ رسالاتهم، فإنه حين يتحدث عن الرسالة المحمدية وتبليغ دعوتها، يستعمل الخطاب العام الذي لا يختص بقوم دون قوم كما في الآيات التي تقدمت في النوع الأول، وحين يتحدث عن إرسال الرسل السابقين وتبليغ رسالاتهم، يستعمل الخطاب الخاص بأقوامهم، كما نرى ذلك في آيات كثيرة مثل: «إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه أن أنذر قومك»، «وإلى عاد أخاهم هوداً قال يا قوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره»، «وإلى ثمود أخاهم صالحاً قال يا قوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره»، «وإلى مدين أخاهم شعيباً قال يا قوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره»، وهكذا كان حديثه عن رسالة موسى وعيسى وغيرهما من الرسل عليهم الصلاة والسلام.

النوع الثالث: عمل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في تبليغ رسالة ربه، فإنه قام بتبليغها إلى الناس جميعاً على اختلاف أجناسهم وعقائدهم، فقد ثبت بالنقل الصحيح أنه بعث بكتبه ورسله إلى هرقل ملك الروم، وكسرى ملك الفرس، والمقوقس عظيم القبط بمصر، والنجاشي ملك الحبشة، والحارث الغساني ملك الحيرة، والحارث الحميري ملك اليمن، يعلمهم ببعثته ويدعوهم إلى الإسلام، وعلل ذلك بقوله لأصحابه:

«إن الله قد بعثني رحمة للناس كافة».

النوع الرابع: ماجرى عليه الصحابة والخلفاء الراشدون من تبليغ دعوة الإسلام تبليغاً عاماً، كما علموا ذلك من آيات القرآن وأقوال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأعماله كما تقدم، وقد انعقد على ذلك إجماع المسلمين في جميع العصور الإسلامية. فهذه الدلائل القولية والعملية تدل دلالة قاطعة، على أن الرسالة المحمدية رسالة عامة للأشخاص والأزمان في دعوتها وتشريعها، وأن ما يتفوقه الجاهلون المصلون من أن التشريع الإسلامي خاص بالعرب وحدهم، أو بمن كانوا في عهد نزوله وخوطبوا به، إنما هو جهل باصول الإسلام ومبادئه، وافتراء للكذب، وتضليل للعقول وفساد في العقيدة، وتمرد على قدسية الميثاق الذي أخذه الله على النبيين وأتباعهم من الامم، كما قال الله تعالى في سورة آل عمران: «وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه، قال أقررتم واخذتم على ذلكم إصري، قالوا أقرنا، قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين، فمن تولى بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون»، فأتباع النبيين تابعون لهم في أخذ هذا الميثاق ووجوب الوفاء به، وأنبيأؤهم شاهدون بذلك على انفسهم وعليهم، والله تعالى شاهد على الجميع، وكفى بالله شهيداً.

وإنما تفرد التشريع الإسلامي بين التشريعات السماوية بكونه تشريعاً عاماً خالداً، لأنه التشريع الذي اكتملت له عناصر العموم وأسرار الخلود، كما يتجلى ذلك فيما ذكره من الأسرار التشريعية الآتية:

١ - انه التشريع الذي نزل من السماء وقد مرَّ على الانسان أزمان وأطوار كثيرة، كان فيها بين علو وسقوط، وارتفاع وهبوط، وتقلب في كثير من أطوار التشريع السماوي ومراحله، فأهبت عقله وفكره أطوار الحياة وأحداثها، وبلغت به سنة الترتي طور النضج والرشد وتركزت في أكثر شعوبه اصول الاتجاهات الخلقية والفكرية والعملية، وتقاربت بينها طرائق الحياة والصلوات والمعاملات، وأعدته الشرائع السماوية السابقة التي تقلب في أطوارها لإدراك أدق دلائل التوحيد والتنزيه، واحكام الفكر والنظر في ملكوت السماوات والأرض، واستجلاء آيات الله الكونية والتشريعية، وفهم اصول التشريع العام وتطبيقها على ما يعرض له في حياته من أحداث وأقضية، وبذلك أصبح مستعداً لمرحلة تشريعية عامة يتولى زمام قيادتها رسول واحد، وقد شاءت إرادة الله تعالى أن يعقد لواء هذه القيادة العامة للقائد الأعظم

والرسول الأكرم، سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام، وبذلك توحدت القيادة التشريعية السماوية في مرحلتها الأخيرة.

٢ - انه بني على اصول تشريعية تتسع لشؤون الحياة على اختلاف عصورها وتطور حضارتها ومدنيتها، لأنه التشريع الذي جعله الله مهيمناً وحاكماً على جميع الشرائع السماوية السابقة، فنسخ منها الفروع العملية التي روعي في تشريعها أحوال امم خاصة في أزمان خاصة، كما قال الله تعالى في سورة الأعراف: «الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث، و يضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم»، أي التكاليف الشديدة التي كانت مفروضة عليهم في شرائع أنبيائهم، واستبقى منها ما لا يختلف التكليف به باختلاف الامم والأزمان، وزاد عليها الاصول والفروع التي اقتضاها رقي الإنسان واتساع نطاق العمران، وبذلك اجتمعت له الاصول التشريعية وفروعها في دائرة الكمال والخلود، كما قال الله تعالى: «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً». فالتشريع الإسلامي بهذا الإكمال لا يحتاج إلى تعديل أو تكميل مهما تعاقبت الأجيال وتغيرت أوضاع الحياة، وأقصى ما يحتاج اليه هو اجتهاد العلماء في استظهار اصوله وتطبيقها على أعمال الناس وسلوكهم، إذ ليس من شأن التشريع العام الباقي على وجه الزمان، أن يبين بالتفصيل أحكام كل ما يمكن أن يحدث على تعاقب الأجيال وتجدد الزمان، وإلا لعجزت العقول والأفهام عن إدراكها والإحاطة بها، وإنما شأنه في البيان ووضع مناهج الإصلاح وقواعد السلوك، أنه يبين بالتفصيل الجوانب التشريعية التي لا مجال للعقل في حقائقها وكيفياتها، والتي تستطيع الأفهام أن تحيط بها لانهيار أنواعها واتحاد صورها في كل زمان كالعبادات، و يبين بالإجمال الجوانب التشريعية التي للعقل مجال في حقائقها وكيفياتها وعللها، والتي لا تستطيع الأفهام أن تحيط بجزئياتها المتجددة بتجدد الزمان كالمعاملات، وذلك بوضع الاصول العامة التي تشمل ما يكون موجوداً منها في عهد التشريع وما يحدث منها في مستقبل الزمان، فإنه كان منصوباً عليه بأن كان صورة لما وقع في عهد التشريع وتقرر له حكم خاص، فإنه يأخذ الحكم الذي تقرر له، وإن كان منصوباً على نوعه بأن كان جزئياً لما تقرر له حكم عام، فإنه يأخذ الحكم الذي تقرر لنوعه، لأن الحكم على العام حكم على جزئياته، وإن كان مسكوتاً عنه ولكنه نظير لمنصوص عليه بأن كان مساوياً له في علة حكمه، فإنه يأخذ

حكم هذا النظر لمساواته له في علة الحكم، لأن إلحاق المسكوت عنه بنظيره المنصوص عليه أصل تشريعي عند جمهور العلماء، وهذا الأصل هو المسمى عندهم بالقياس الشرعي، وإن كان مسكوتاً عنه وليس نظيراً للمنصوص على حكمه، فإنه يأخذ حكم المسكوت عنه وهو الإباحة الأصلية، فإن الأصل في الأشياء عند الجمهور هو الإباحة، لقوله تعالى في سورة البقرة: «هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً»، وفي سورة الأعراف: «قل لا أجد فيما أوحى إليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة...» الآية، فجعل الأصل الإباحة والتحرّم مستثنى، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه الترمذي وابن ماجه: «الحلال ما أحله الله في كتابه، والحرام ما حرّمه الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه»، وفيما رواه الدارقطني: «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها، وحرّم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها»، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على أن الأصل في المسكوت عنه الإباحة.

فهذه الاصول العامة لا يتطرق إليها خطأ في وضعها ولا قصور في كفايتها وصلاحيتها لكل زمان، لأنها من وضع الخبير الذي أحاط بكل شيء علماً، وإنما قد يقع الخطأ والقصور في الاستنباط منها والبناء عليها لأنها من عمل العقول والأفهام، فقد يقع الخطأ في الاستنباط منها لحفاء بعض حلقات الاستنباط والاستدلال أو فقدانها، وقد يقع القصور في تطبيقها للجهل أو للجمود وضيق الافق في الفهم والتفكير.

وأما الشؤون الدنيوية فإن بيانها ليس من مقاصد التشريع السماوي، بل وكل أمر تدبيرها وتصريفها إلى عقول الناس ومواههم، كما يشير إلى ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه مسلم: «أنتم أعلم بأمر دنياكم»، وفيما رواه أحمد: «ما كان من أمر دينكم فإليّ، وما كان من أمر دنياكم فأنتم أعلم به»، ولفت عقولهم إلى هذه الشؤون التي لا بد منها في حياتهم، وأرشدتهم إلى أبواب الوصول إليها والانتفاع بها، كما في قوله تعالى: «وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه»، «هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه»، وعلى العقول بعد ذلك أن تتعرف أنواع هذه الشؤون ومقدار الحاجة إليها، وكيفية الانتفاع بها على النحو الذي يحقق سعادة العاش وسعادة المعاد.

٣ — انه بني على أساس الاجتهاد في فهم نصوصه واصوله، واستنباط الأحكام العملية منها، وتطبيقها على ما يحدث من الوقائع والأقضية والمعاملات، فإن بناء

التشريع الإسلامي على أساس النظر والاجتهاد، هو الأنسب لبلوغ الإنسان طور النضج والرشد، والأوفق بتطور الحياة الانسانية في حضارتها ومدنيتها، والمحقق لكفايته وصلاحيته لكل زمان.

ولهذا طالب الاسلام كل قادر على النظر والاجتهاد، ببذل الوسع في استنباط الأحكام العملية من أدلتها الشرعية، مع شدة الاحتياط والتثبت من صحة الأدلة والاستدلال بها، ومراعاة قوانين اللغة العربية في أوضاعها وأساليبها، والانتهاج في ذلك كله إلى الحد الذي يفيد الظن القوي بإصابة حكم الله تعالى، فإن معرفة الأحكام العملية يكفي فيها الظن القوي كما تقرر في اصول الفقه.

وجعل للمجتهد الذي أصاب حكم الله في الواقع أجرين، أجراً على الاجتهاد وأجراً على الإصابة، وجعل للمجتهد الذي أخطأ حكم الله في الواقع أجراً واحداً على الاجتهاد، كما قال صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه البخاري وغيره: «إذا اجتهد الحاكم فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد»، وفي رواية أخرى: «من اجتهد فأصاب فله أجران، ومن أخطأ فله أجر واحد».

وأوجب بالإجماع على كل مجتهد أن يعمل بالحكم الذي أداه إليه الإجهاد، لأن المجتهد الذي بذل ما في وسعه لمعرفة الحكم الشرعي، لا يسعه إلا أن يعمل بما أداه إليه اجتهاده واطمأن قلبه إلى أنه حكم الله تعالى، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وأباح لغير القادرين على الاجتهاد أن يقلدوا من شاءوا من أئمة المسلمين وعلمائهم، الذين استنارت عقولهم وبصائرهم بهدى الكتاب والسنة، وامتألت قلوبهم بالخوف من القول في دين الله بغير حجة، وعرفوا بالرسوخ العلمي وسلامة الاعتقاد، واستقامة التفكير، واعتدال مناهج النظر والاستدلال، والتحرر من تحكم الهوى وسيطرة التعصب، ونقلت عنهم مذاهبهم نقلاً يفيد الثقة والطمأنينة، لقوله تعالى: «فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون»، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه أحمد وابن ماجه وأبو داود والترمذي: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين»، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» وللإجماع على أن العامة في زمن الصحابة والتابعين كانوا يقلدون من شاءوا من العلماء، وأنهم كانوا يقلدون بعضهم في بعض المسائل وبعضهم في البعض الآخر، وأنه لم ينقل عن أحد من السلف إنكار أو حجب على العامة في ذلك، فلا يجب على العامي^١ أن يلتزم في تدينه مذهباً معيناً من

١ - المراد بالعامي عند الاصوليين: من ليس له أهلية الاجتهاد وإن كان محصلاً لبعض العلوم المعتبرة في الاجتهاد.

مذاهب الأئمة، بل له أن يقلد بعضها في بعض الوقائع وبعضها في بعض آخر وهكذا، ولو التزم مذهباً معيناً فله أن ينتقل الى غيره، على شرط أن يكون التقليد بجميع صورته قائماً على حسن النية والأخذ بالأيسر الذي لا يوقع في الضيق والحرص، بعيداً عن بواعث الهوى والتعصب، وقصد التلاعب وتتبع الأقوال الضعيفة والمذاهب الشاذة.

فكل من قلد في عامة المسلمين تقليداً كلياً أو جزئياً أي إمام من أئمة الحق، والتزم في تقليده هذه الحدود التي تقدم ذكرها، فإنه لا يكون في تقليده هذا خارجاً عن دائرة التشريع الإسلامي ومقاصده، ولا متعدياً حدود القدوة الصالحة المستبصرة، والاسوة الحسنة الواعية، ومتابعة غير العالم لأهل العلم والمعرفة، فإن أساس هذا الدين الحنيف السمح، إنما هو حسن النية، وسلامة الاعتقاد، والإخلاص لله في القول والعمل، وكل إمام من أئمة الحق له في بحر النبوة ورد له منه شرب، واختلافهم في الاجتهاد لا يعتبر تفرقاً في الدين ولا تجريحاً للمختلفين، وإنما هو اختلاف في الأفهام ومناهج البحث والاستدلال، وتوسعة من الله على عباده ورحمة بهم، فقد يكون في بعض المذاهب الاجتهادية من التيسير ما ليس في البعض الآخر، فكثيراً ما تتفاوت المذاهب الفقهية شدة ويسراً، وإن كانت في مجموعها لا تخرج عن دائرة الاصول الشرعية التي بنيت عليها.

فالتعصب للمذاهب الفقهية وتوسيع شقة الخلاف بينها بدافع الجمود وضيق الافق والوقوف من المسائل الخلافية موقف التنطع والتزمت، والتضييق على الناس فيما جعله الله يسراً وتوسعة، والحجر عليهم في تقليد من وجدوا في تقليده من الأئمة تيسيراً عليهم وحلاً لمشاكل حياتهم، كل ذلك لا يتفق مع يسر الإسلام وسماحته، ولا مع تعاليمه ومقاصده، بل ولا مع طريقة أئمة المذاهب أنفسهم، فإنهم كانوا لا يرون في اختلاف الأفهام والأنظار غضاظة ولا تجريحاً، ولا يحجرون على العامة في تقليد من شاء وامن أئمة الحق، ولا يلزمون أحداً بالتزام مذهب معين، ولا ينكرون على تابع إمام أن يقلد إماماً آخر، وبذلك كانوا رواد الحق الصادقين، والأئمة الراشدين المهديين.

٤ — انه جعل مشروعية تكاليفه العملية في دائرة الوسع الذي لا إرهاب فيه ولا إعنات، واليسر الذي لا عسر معه ولا حرج، كما في قوله تعالى: «لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت، ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا، ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به»، «لا نكلف نفساً إلا وسعها»، «ولو شاء الله لأعنتكم»، أي لكلفكم بما يشق عليكم ويوقعكم في الحرج، ولكنه لم يشأ ذلك رحمة بكم وتيسيراً عليكم، وقوله تعالى:

«يريد الله أن يخفف عنكم»، «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر»، «ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج»، «وما جعل عليكم في الدين من حرج»، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى لمن جعلوا يسألونه بعد الصلاة: يارسول الله أعطينا حرج في كذا: «أيها الناس: إن دين الله عزوجل في يسر، قالها ثلاثاً»، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التي تدل دلالة واضحة، على أن جميع التكليف العملية التي جاءها التشريع الإسلامي، ليس فيها ما يصادم الطبائع والفطر، أو يتعاصى على الطاقة والوسع، أو يشق على الناس و يوقعهم في الضيق والحرج، بل جاءت كلها في دائرة الوسع الذي لإرهاق فيه ولا إعنات، واليسر الذي لا عسر معه ولا حرج، ولهذا سمي الإسلام بالحنيفية السمحة، وقد استخرج العلماء من هذا الأصل كثيراً من قواعد التيسير منها: إذا ضاق الأمر اتسع، المشقة تجلب التيسير، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح، الضرورات تبيح المحظورات، ما حرم لذاته يباح للضرورة، وما حرم لسد الذريعة يباح للحاجة، وفرعوا على هذه القواعد كثيراً من الفروع العملية في العبادات والمعاملات.

٥ - انه جعل العمل بتكاليفه في حدود التوسط والاعتدال، والأخذ بأيسر الامور وأوقفها.

وهي عن الغلو في الدين والتشدد فيه، ومجاورة حدود التوسط والاعتدال في العبادة، كما في قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه مسلم: «هلك المتنطعون، قالها ثلاثاً»، والمتنطعون هم الذين يتعمقون و يتشددون في الدين، ومجاورون حدود التوسط والاعتدال في أقوالهم وأفعالهم. وقوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه البخاري ومسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص: «ألم اخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟ قال: بلى يا رسول الله، قال: فلا تفعل، صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وفي رواية: وإن لولدك عليك حقاً». وقوله فيما رواه البخاري ومسلم، للثلاثة الذين أرادوا أن يشددوا على أنفسهم في العبادة والتقشف: «أنتم قلمت كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني».

وطالب المسلمين بأن يأخذوا من الدين بالأيسر الذي لا يشق عليهم، كما في ١ - أي ضيفك.

قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه البخاري: «إن الدين يسر، ولن يشادَّ الدين أحد إلا غلبه». وفيما رواه البزار والحاكم والبيهقي: «إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق، ولا تبغض الى نفسك عبادة الله، فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى».

وأمر أهل العلم باليسير على الناس في إرشادهم إلى تعاليم دينهم، وعرضها عليهم في سهولة ويسر، كما في قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه البخاري ومسلم وغيرهما: «علموا و يسروا ولا تعسروا»، وفي رواية: «يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا».

٦ - انه جعل نصوصه التشريعية التي قررها اصول الأحكام العملية وقواعد السلوك، ونصوصه العلمية التي وجه بها العقول والأفهام إلى ما في العوالم الكونية من علوم وأسرار، جعلها مسايرة في دلالاتها ومعانيها لتفاوت الناس في أفهامهم وحاجتهم إلى العلم والعمل، فأودع فيها من ظواهر المعاني واصول التشريع ومناهج السلوك، وأسرار العوالم الكونية وحقائق العلوم الإلهية، ماجعلها مورداً عذباً ينهل منه كل وارد على قدر استعداده وحاجته إلى العلم والعمل، فيجد أهل البادية في معانيها الظاهرة وتشريعاتها الواضحة، مايسير حياتهم ويتمشى مع بداوتهم، ويكفي لتدينهم ومعاملاتهم، ويجد أهل الحاضرة في الاصول التشريعية التي تحتاج إلى تعمق في البحث والاستنباط والتطبيق، ما يساير حياتهم ويتمشى مع حضارتهم ويكفي لتدينهم وسلوكهم، ويتسع لمايحدثه تطورالحياة المدنية من أقضية ومعاملات، ويجد طلاب العلوم في إشارتها إلى مساتير العلوم الكونية والسنن الإلهية، ما يوجه عقولهم إلى ما في العوالم الكونية من الدلائل على عظمة خالقها وجلال فاطرها، وما فيها من سنن الله في تسخيرها للانسان وانتفاعه بها في المعاش وفي المعاد، بذلك مهد الإسلام لكل امرئ طريق الوصول إلى حاجته من العلم والعمل.

وهذه الحقائق التي أشرنا اليها لا تحتاج إلى أدلة تقام عليها من واقع هذه النصوص، فحسبك نظرات واعية في القرآن الكريم والسنة النبوية، لترى هذه الحقائق بأجلى معانيها وأكمل صورها.

٧ - انه جعل تكاليفه العملية متمشية مع تفاوت المكلفين في قدرتهم على العمل وتطلعهم إلى الكمال، واختلاف أحوالهم في عروض الضرورات والأعذار، فجعلها مشتملة على الواجبات والمندوبات، والمحرمات والمكروهات، والعزائم^١ - العزيمة هي الحكم الذي شرع ابتداءً غير مبني على أعذار العباد كالوضوء، والرخصة هي ماشرع ثانياً على خلاف الحكم الأصلي لأعذار العباد كالتييمم.

والرخص، وعدد مراتب العمل ومنازل السلوك، ودرجات الثواب والجزاء، ليجد فيها كل عامل ما يناسب أحواله الخاصة به، وبذلك فتح الإسلام مجال العمل لكل عامل، ويسرله طريق الوصول إلى سعادته في الدنيا والآخرة، وقطع علل المتعللين ومعاذير المعتذرين.

٨ - انه جمع بين العمل للدنيا والعمل للآخرة، ورعاية مطالب الروح ومطالب الجسد، وأقام ذلك على منهج قويم لا إفراط فيه ولا تفريط، ولا طغيان فيه لأحد الجانبين على الآخر.

فأمر المسلمين بأن يصلحوا أمر دنياهم بالعمل النافع الذي يحقق لهم الحياة الكريمة في معاشهم، ويصلحوا أمر آخرتهم بالعمل الصالح الذي يحقق لهم السعادة في معادهم، كما في قوله تعالى: «فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون»، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم كما في الجامع الصغير: «ليس خيركم من ترك دنياه لآخرته، ولا آخرته لدنياه، وإنما خيركم من عمل لدنياه وآخرته».

وطالبهم بأن يجمعوا في سلوكهم بين رعاية مطالب الروح ورعاية مطالب الجسد، وأن يسلكوا في ذلك التوسط والاعتدال، والمحافظة على مظاهر الحشمة والوقار، والرجولة الكاملة والخلق الكريم.

فأباح لهم الانتفاع بزينة الحياة والطيبات من الرزق، كما في قوله تعالى: «قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق»، «فكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً».

وحرم عليهم الفواحش والخبائث، وكل ما فيه إضرار بأي مقوم من مقومات الحياة الإنسانية الكريمة، وهي الدين والنفس والعقل والمال والعرض، كما في قوله تعالى: «قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن، والإثم والبغي بغير الحق، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون»، «ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث».

ونهى عن الغلوفي التقشف وترك التمتع بما أحله الله من زينة الحياة والطيبات من الرزق، كما في قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا، إن الله لا يحب المعتدين»، وكما في الأحاديث التي تقدم ذكرها في الوجه الخامس.

وحرّم الإسراف والإغراق في النعيم والترّف، كما قال تعالى في سورة الأعراف: «يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين»، وفي سورة الإسراء: «ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتتعد ملوماً محسوراً».

فنهج الإسلام في الجمع بين رعاية الجانب الروحي والجانب المادي، منهج وسط بين الغلو في الزهد والتتقشف إلى حد الإضرار بحقوق الجانب المادي، والإغراق في متع الحياة وهوها إلى حد الإضرار بحقوق الجانب الروحي، كما يشير إلى ذلك قوله تعالى: «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً».

وهكذا تكاملت للتشريع الإسلامي عناصر العموم وأسرار الخلود، فكان تشريعاً عاماً باقياً على وجه الزمان، لا يختص بامة دون امة ولا بزمان دون زمان.

رمضان

رمز تقرب القلوب وأليف الشوب

السيدة هبة الدين الحسيني الشهر بالشهرستاني من
كبار العلماء في العراق.

بسم الله الرحمن الرحيم

«شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان».

قرآن كريم

كم لهذا الشهر الكريم من مزايا في الدين والتاريخ: فيه بدأ نزول القرآن، وهو دستور الإسلام، ومنبع علومه، وحارس شريعته، وفيه انتصر المسلمون في أول غزوة وهي غزوة بدر الكبرى، فاستقرت دولتهم، وقويت شوكتهم، وأمر أمرهم، وأصبحوا أمة ذات سلطان وهيبة، بعد أن كانوا قوما مهاجرين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله، وفيه ليلة القدر التي هي بنص القرآن الكريم خير من ألف شهر.

يمتاز شهر رمضان في الدين والتاريخ بهذه الميزات الثلاث، وكل واحدة منهن ذات معنى خاص، وشأن خطير:

فأما القرآن الكريم فإنه أفضل كتب الله أنزله على أفضل رسله، فكان آيته الكبرى الخالدة على الزمان، ولم يكن خلود هذا الكتاب وإعجازه لقوى البشرية راجعاً فحسب إلى البلاغة وقوة البيان مما أدى إلى سجود العرب البلغاء له، وخفضهم للرؤوس إذعاناً واعترافاً، وإنما كان أيضاً لما أودعه الله إياه من علم وإجاءات وإرشادات، ومن تهذيب للنفوس وتقوم للأخلاق، وأنه لا ينافي علماً ثبتت صحته بالدليل والبرهان، ولا يعارض صلاحاً يمكن للبشر أن يعتمدوا عليه في ترقية شؤونهم، وإقرار السلام والأمن

بينهم، وما تزال مبادئه ومثله وقواعده أحكامه ومناهجه هي النور الذي يهدي الحيران، ويرد الشارد، ويضيء آفاق الحياة، ولن يزال كذلك في مستقبل الدهور والأزمان حتى يرث الله الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين.

وليس القرآن وسيلة الهدى للعرب فقط — وإن بدأ بهم — بل اهتدى بأنوار معارفه العالية عامة البشر، كما أنه ليست الاستفادة من القرآن مقصورة على إصلاح العقائد والعادات فقط، بل أفاد العالم في توجيههم إلى علوم الطب والطبيعة وأسرار كائنات الأرض وكامنات السماء، وأفاد العرب خصوصاً في تقويم اللسان وتقوية البيان وتوسيع فنون اللغة والبلاغة والأدب.

فإذا أهلّ شهر رمضان فانه يذكر المسلمين بهذا، وينبههم إليه تنبيهاً قويا، وكأني بالقرآن الكريم يطل من علياء سمائه على المسلمين في كل بقعة من بقاع الأرض مع هلال رمضان فيناديهم: أنا الهدى فهل من مهتد؟ أنا النور فهل من مستضيء؟ أنا شعار مجدكم، وعنوان عزكم، ورمز عظمتكم، أنا هدية الله إليكم، أنا رحمة الله فيكم، أنا المنهاج القويم، أنا الصراط المستقيم، بي تعزون، وبمبادئ تسودون، فاعتصموا بي فأنا حبل الله، واستظلوا بلوأي فأنا ظل الله «وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه، ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله».

فإذا أنصت المسلمون إلى هذا النداء، وأجابوا داعي الله فأصلحوا أنفسهم، ورجعوا إلى كتاب ربهم، فأجدر بهم أن ينالوا مجد الدنيا ومجد الآخرة!

أما إذا استقبلوا القرآن على أنه كتاب يتلى مجرد التعبد بتلاوته، أو كان تكرمهم إياه مقصوراً على عدم مسه إلا على طهارة، أو على حمله تفاقلاً باستصحابه أو دفعاً لما يتوقع من أخطار، أو كتابة بعض آياته في مصاحف منسقة بخط جميل، ورسم جميل، وتعليقها على حوائط البيوت والمحال، أو كانت عنايتهم به في حدود التمرن البلاغي، والتطبيق الأدبي، كما تدرس النصوص الأدبية دراسة لفظية، فأهون بهذا كله، وما أبعد عما أنزل الله له كتابه العزيز.

وأما غزوة بدر الكبرى فأعظمها في تاريخ الإسلام فخراً، وما أجدرها بالبقاء والخلود، وأن نحتفل بذكراها كما نحتفل بأعز شيء في هذا الوجود، إن المسلمين قبل بدر كانوا مستضعفين يحافون أن يتخطفهم الناس، لم تكن لهم دولة يخشى بأسها ولا يحسب حسابها، كانوا في «بئر» ضيوفاً على الأنصار يشاركونهم مساكنهم وأقواتهم ومتاعهم، وكانت تأتيهم الأنبياء من مكة بأن القوم قد استبدوا بأموالهم وبيوتهم، وأذوا كل من

ينتسب إليهم، فكانت قلوبهم تتنزي المأ، وصدورهم تغلي حقداً على هؤلاء المبطلين الذين لم يعرفوا جانب الحق، ولم يُيقوا على الرحم، ولم يحسبوا حساباً لأبيّ معنى من المعاني الإنسانية الشريفة؛ حتى إذا واتتهم الفرصة في بدر انتهزوها فضربوا في صدر الكفر، وفلقوا هام المشركين، وأفهموا مكة أنهم قوة تُخاف، وأن الله سيجعل من هذه الحفنة المشتتة المبعثرة أمة قوية تُعلي كلمة الله، وتنشر عدل الله، وتبث رحمة الله، وتخدم شريعة الله.

فلنذكر برمضان هذه الذكرى بعد ذكرى نزول القرآن، فهي ذكرى التوطيد والتشديد بعد اعتناق شرعة الحق، واستقبال الدستور الإلهي الخالد!

وأما «ليلة القدر» التي أنزل الله فيها كتابه، واختارها ظرفاً لأعظم حادث يعرفه الناس من صلة الأرض بالسماء، فقد جعل الله ظرفها هو هذا الشهر أيضاً، وجعل لها فضلاً على سائر الليالي حيث تضاعف فيها الحسنات، وتفاض الرحمت، فهي بما أنزل الله فيها من كتابه رمز لأعظم هبة رحمانية وهبها الله للعقول، وهدى بها الإنسانية، وأخرجها من الظلمات إلى النور، وهي بما يفيض الله فيها رمز لأكرم معاملة بين الخالق والمخلوق، والرب والمربوب: وإلا فأبي فيض أعظم من هذا الفيض؟ يقوم العبد لله ليله خاشعاً خاضعاً متبتلاً فيقبل الله عليه بإحسانه، ويضاعف له في جزائه حتى يمنحه على ليلة واحدة ثواب ألف شهر، وحقّ هذه الليلة أن تكرر، فإنها ليلة القرآن وكفى.

تلك مزايا ثلاث من مزايا «رمضان»، ومن أهم مزاياه أيضاً أنه ربيع اتحادنا ورمز تقرب القلوب، وتأليف الشعوب، وموسم اجتماعي تعمر فيه المساجد والمعابد، وتكثر فيه أندية الخطاء والخصاء، ويتزاور الإخوان والجيران، وحدانا وزرافات مما يؤدي إلى تصفية القلوب، وتزكية النفوس، وغسل الصدور من حفاظ الأحقاد والإحزن، باعتذار هذا لذلك، وحنان ذلك على هذا، وحركات جاذبية الحب من كل إلى كل، وكثرة التردد والتودد، وبذلك صار سيد الشهور، كما في الحديث المأثور.

ومن مزايا هذا الشهر المبارك فرض الصيام في أيامه، والصيام خير وسيلة لإصلاح النفس، لإصلاح الجسم، لإصلاح المجتمع.

وفيه إشعار المسلمين بأنهم أمة واحدة، لافرق بين قاصيهم ودانيهم، ولا بين غنيهم وفقيرهم، يصومون معاً، ويفطرون معاً، ويشعر بعضهم بشعور بعض.

وقد أشار الإمام جعفر بن محمد عليه السلام إلى أهم الغايات في فلسفة الصوم قائلاً: «إنما فرض الله على عباده الصوم ليستوي الأغنياء والفقراء في هذا البلاء،

وليدرك الأغنياء ما يجري على هؤلاء، فيؤثروهم على أنفسهم رحمة وحنانا فتزول أخطار المجتمع.

فيا أيها المسلمون:

ها هو ذا قد أظلكم شهر رمضان، شهر الهدى والفرقان، وفي هدى القرآن كل الخير والبركة من صلاح وإصلاح، وتعاون وتضامن، فوحدوا صفوفكم، وحدوا قلوبكم، وحدوا شعوبكم «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، واذكروا نعمة الله عليكم إذا كنتم أعداء فألف بين قلوبكم، فأصبحتم بنعمته إخوانا، وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها».

«واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض تخافون أن يتخطفكم الناس فأواكم وأيدكم بنصره ورزقكم من الطيبات لعلكم تشكرون».

علي بن أبي طالب والتقريب بين المذاهب

الشيخ عبدالمتعال الصعيدي
الأستاذ المساعد بكلية اللغة العربية

هذا فضل كبير لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وكرم الله وجهه، أن يكون هو أول واضع لأساس التقريب بين المذاهب، حتى لا يكون الاختلاف في الرأي مما يدعو إلى تفريق كلمة الأمة، وإثارة العداوة بين طوائفها المختلفة، بل تبقى لها وحدتها مع الاختلاف في الرأي، ويعيش فيها المختلفون في الرأي اخوانا متحابين، يترك كل واحد منهم أخاه ورأيه، لأنه إما مصيب مأجور، وإما مخطئ معذور، أو يجادل بالتي هي أحسن، فلا يكون في جدالهما تعصب للرأي، وإنما يكون القصد منه الوصول إلى الحق، لا المغالبة والانتصار.

وإنه لفضل أي فضل لابن عم الرسول صلى الله عليه وسلم، لا يقل عن فضله في شرف نسبه وقربه من صاحب الرسالة، ولا عن فضله في سبقه غيره إلى الإيمان به وهو غلام صغير، فكان به أهدى من كل صغير وكبير، ولا عن فضله في جمعه بين الجهاد بالرأي، والجهاد بالمال، والجهاد بالسيف.

* * *

كان الخلاف على خلافة النبي صلى الله عليه وسلم أول خلاف وقع بين المسلمين، فإنه لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة سيد الخزرج، وأرادوا أن يبايعوه بالخلافة، فذهب إليهم أبو بكر الصديق في نفر من المهاجرين، ودار بين الفريقين جدال في هذا الأمر، وكان جدالا عنيفا كاد يصل إلى إثارة حرب بينهما، حتى أنهم لما قاموا ببيعة أبي بكر قام الحباب بن المنذر إلى سيفه

فأخذوه، فبادروا إليه فأخذوا سيفه منه، فجعل يضرب بثوبه وجوههم حتى فرغوا من البيعة، فقال: فعلتموها يا معشر الأنصار! أما والله لكأني بأبنائكم على أبواب أبنائهم، قد وقفوا يسألونهم بأكفهم، ولا يستقون الماء، فقال أبو بكر: أمنا تخاف يا حباب؟ قال: ليس منك أخاف، ولكن ممن يجيء بعدك. فقال أبو بكر: فإذا كان ذلك كذلك فالأمر إليك وإلى أصحابك، ليس لنا عليكم طاعة. فقال الحباب: هيهات يا أبا بكر، إذا ذهبت أنا وأنت جاءنا بعدك من يسومنا الضم.

وأبى سعد بن عباد أن يبايع أبا بكر، فأرسل إليه أن أقبل فبايع، فقد بايع الناس وبايع قومك، فقال: أما والله حتى أرميك بكل سهم في كنانتي، وأخضب منكم سناني ورعحي، وأضربكم بسيفي ما ملكته يدي، وأقاتلكم بمن معي من أهلي وعشيرتي، ولا والله لو أن الجن اجتمعت لكم مع الإنس ما بايعتكم حتى أعرض على ربي، وأعلم حسابي. فتركوه حقناً لدماء المسلمين، حتى مات في خلافة عمر ولم يبايع له ولا لأبي بكر.

وقد تخلف جماعة من بني هاشم عن بيعة أبي بكر، وانضم إليهم الزبير بن العوام وخالد بن سعيد بن العاص، والمقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، وأبوذر الغفاري، وعمار بن ياسر، والبراء بن عازب، وأبي بن كعب، ومالوا مع علي بن أبي طالب، وقال عتبة بن أبي لهب:

ما كنت أحسب أن الأمر منصرف
عن أول الناس إيماناً وسابقةً
وأخر الناس عهداً بالنبي ومن
فبعث أبو بكر عمر بن الخطاب إلى عليٍّ ومن معه، فخرج عليٌّ حتى أتى أبا بكر فبايعه، وقيل إنه لم يبايعه حتى ماتت فاطمة، وذلك بعد ستة أشهر لموت النبي صلى الله عليه وسلم، فأرسل علي إلى أبي بكر فأتاه في منزله فبايعه، وقال له: ما نفسنا عليك ما ساقه الله إليك من فضل وخير، ولكننا نرى أن لنا في هذا الأمر شيئاً، استبددت به دوننا، وما ننكر فضلك.

وهذا صريح في أن علياً حين بايع أبا بكر كان لا يزال على رأيه في أنه أحق بهذا الأمر منه، ولكنه رأى أن يجمع الكلمة بمبايعته له، وألا يجعل رأيه سبباً في الفرقة بين المسلمين، ليضرب بهذا أعلى مثل لهم في التسامح عند الخلاف في الرأي، وفي إثارة

المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، إن صح أن نذهب إلى أنه كان له في رأيه مصلحة تعود عليه وحده، والحق أنه كان يرى هذا لأنه كان يرى أنه هو وآله أقدر على مصلحة الناس من غيرهم، لقرب صلتهم بالنبي صلى الله عليه وسلم، لأنه يقوم بها وازع نفسي يجعلهم أقرب إلى إثارة العدل، وأميل إلى إنصاف الناس.

وما إن بايع عليُّ أبابكر حتى حبس رأيه في أنه أحق منه بالخلافة في نفسه، فأخلص له في سره وجهه، ولم يضم حقداً عليه ولا ضغناً، ولم يحاول أن يكيده له أو يأتمر به، بل وقف منه في حرب الردة موقفاً يدل على كمال الإخلاص، و يعلن عن تمام الود، فإن أبابكر حينما خالفه المسلمون في حرب المرتدين، ومانعي الزكاة، خرج وحده شاهراً سيفه إلى ذي القصة، فلحقه عليُّ فأخذ بزمام راحلته، وقال له: إلى أين يا خليفة رسول الله؟ لا تفجعنا في نفسك، فوالله لو أصبنا بك لا يكون للإسلام نظام، فرجع أبو بكر ومكث بالمدينة وسمع هذه النصيحة الخالصة من عليّ، هذه النصيحة التي تدل على حرصه على حياته، مع أنه يرى أنه قد اغتصب منه الخلافة، ولو أنه تركه يخرج وحده لكان في خروجه ما يقربه من أمله فيها، ولكن نفس عليّ كانت أكبر من أن يخالجه هذا الأمل، لأنه بايع وحبس رأيه في نفسه، فليخلص في بيعته كما يخلص كل من بايع قبله، وليخلص في نصيحته، وإن كان في خلافها مصلحة له.

وكذلك كان شأنه مع عمر بن الخطاب حين عهد إليه أبو بكر بالخلافة بعده، فقد حبس معه أيضاً رأيه في نفسه، وعامله كما كان يعامل أبابكر، ولم يظهر في سبيل رأيه فرقة ولا انقساماً، بل طلب عمر منه أن يزوجه بنته أم كلثوم، وكانت قد وُلدت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر له عليُّ صغرها معتذراً به، فقيل لعمر، إنه ردك عنها فعاوده، فقال له عليُّ: أبعث بها إليك، فإن رضيت، فهي امرأتك، فأرسل بها إليه فرضيت، فتزوجها فولدت له ولديه زيداً ورقية.

وكذلك كان شأنه مع عثمان بن عفان حين آلت إليه الخلافة بعد عمر في قصة الشورى المعروفة، وكان عليُّ يرى أنه تُخطي فيها عن مؤامرة، ولكنه حبس رأيه في نفسه مع عثمان أيضاً، ولم يحاول أن يُحدث فرقة أو انقساماً معه، ولما خرج عليه الخوارج في آخر خلافته لم ينتهز فرصة خروجهم عليه، ولم يحاول أن يستغله لمصلحة نفسه، بل كان يبدي فيه الرأي الصحيح ويحاول أن يهدئ تلك الفتنة لمصلحة عثمان ومصلحة المسلمين، ولما وصلت إلى الحد الذي يخشى منه على عثمان، أرسل ابنه الحسن والحسين ليدافعا عنه، مع أنه كان يخالف رأيه في تهدئتها، ومع أنه كان من مقتضى رأيه

أنه أحق بالخلافة منه: أن يتركه للخارجين عليه، ولكنه أبى إلا أن يمضي إلى النهاية فيما ضربه للمسلمين من المثل الأعلى في الخلاف في الرأي.

ولما أراد الناس أن يبايعوه بعد عثمان، لم يسرع إلى قبول بيعتهم، ولم ير أن الفرصة قد سنحت له لتحقيق رأيه، لأنه لم يكن يراه لمصلحة نفسه، بل كان يراه لمصلحة المسلمين، فامتنع ممن عرض عليه البيعة، ولم يجبهم إلا بعد أن ألحوا عليه، ورأى أنه لا بد أن يقبل ليجمع ما تفرق من كلمة المسلمين، وقد دعا الزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله، وقال لهما: إن أحببنا بايعتني، وإن أحببنا بايعت أحدكما، فقالا: بل نبايعك. ثم جيء إليه بسعد بن أبي وقاص ليبايع، فقال له: لا أبايع حتى يبايع الناس، والله ما عليك مني بأس. فقال لهم: خلوا سبيله، ثم جيء إليه بعبد الله بن عمر ليبايع، فقال: لا أبايع حتى يبايع الناس. فقال له عليٌّ: إنني بجميل «كفيل» فقال: لأرى حميلاً فقال الأشر: خَلَّ عني أضرب عنقه.

فقال علي: دعوه، أنا حميله، فلم يحاول في كل هذا أن يفرض ما آل إليه من الخلافة على الناس، بل أراد أن يبايعه من يبايعه عن طوعية واختيار، ومن أبى أن يبايع تركه حراً، حتى لا يحدث انقساماً بين المسلمين، فأما أخذُه معاوية بما أخذه به فلأنه أبى أن يقبل ما أمر به من عزله عن ولاية الشام، وهو حق من حقوق الخليفة، على معاوية وغيره أن يطيعوه فيه، فإذا لم يطيعوه خرج أمرهم عن حد الخلاف في الرأي إلى حد العصيان، وحكم العصيان غير حكم الخلاف في الرأي، لأن العصيان فرقة بين المسلمين، فيجب أن يؤخذ بما يجمع الكلمة، ولو أدى هذا إلى استعمال الشدة.

وقد كان هذا شأنه أيضاً مع من خالفه من أصحابه في مسألة التحكيم بينه وبين معاوية، وقد اعتزلوه وحكموا بما حكموا به عليه لقبوله ذلك التحكيم، مع أنه لاشيء في قبوله من جهة الدين، ولكنهم كانوا قوماً متنطعين متشددين في دينهم، فلم يحكم عليٌّ عليهم بما حكموا به عليه، بل قال لهم: إن لكم عندنا ثلاثاً ما صحبتنونا: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم النِّيء ما دامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا.

وليس بعد هذا تسامح في الرأي، بل هو المثل الأعلى في التسامح، ولكنه كان مع قوم متنطعين في دينهم، لا يعرفون فضل التسامح عند الخلاف في الرأي، بل يابون إلا أن يجعلوه وسيلة تقاطع وتدابير، فأصروا على تدابيرهم وتقاطعهم، وأبوا إلا التماذي في غيرهم، فسلطوا عليه عبدالرحمن بن ملجم فطعنه غيلة، وقد جمع عليٌّ أولاده قبل أن تفيض

روحه، فأمرهم أن يطيبوا طعام قاتله، و يلبئوا فراشه، فإن يعيش فهو وليُّ دمه، عفو أوقصاص، وإن يمت الحقوه به ليخاصمه عند ربه، ثم نهاهم أن يعتدوا عليه أو يمثلوا به، وإنه ليمضي في ذلك الإنصاف لمن يخالفه مع طعنه له هذه الطعنة القاتلة، فيوصي بتطيب طعامه، و يوصي بإلانة فراشه، و يوصي بعدم التمثيل به عند قتله به، ليكون لنا في حياته ومماته أعلى مثل في الجمع بين الاستمسك بالرأي وإنصاف المخالف، فرحم الله من إمام للمنصفين في الخلاف، وقدوة للمتسامحين في الدين.

Faint, illegible text at the top of the page, possibly bleed-through from the reverse side.

نظرة في كتاب عقائد الإمامية

للدكتور حامد حفي داود

يخطئ كثيراً من يدعي أنه يستطيع أن يقف على عقائد الشيعة الإمامية وعلومهم وآدابهم مما كتبه عنهم الخصوم، مهما بلغ هؤلاء الخصوم من العلم والاحاطة، ومهما أحرزوا من الأمانة العلمية في نقل النصوص والتعليق عليها بأسلوب نزيه بعيد عن التعصب الاعمى.

أقول ذلك جازماً بصحة ما ادعي بعد أن قضيت رداً طويلاً من الزمن أدرس فيه عقائد الأئمة الاثني عشر بخاصة وعقائد الشيعة بعامة. فخرجت من هذه الدراسة الطويلة التي قضيتها متصفحاً في كتب المؤرخين والنقاد من علماء أهل السنة بشيء ذي بال. وما زادني اشتياقي الى هذه الدراسة وميلى الشديد في الوقوف على دقائقها إلا بعداً عنها وخروجاً عما أردت من الوصول الى حقائقها... ذلك لأنها كانت دراسة بتراء أحلت نفسي فيها على كتب الخصوم لهذا المذهب وهو المذهب الذي يمثل شطر المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها.

ومن ثم اضطررت بحكم ميلى الشديد الى طلب الحقيقة حيث كانت، والحكمة حيث وجدت، والحكمة ضالة المؤمن، أن أدير دقة دراستي العلمية لمذهب الأئمة الاثني عشر الى الناحية الأخرى، تلك هي دراسة هذا المذهب في كتب أربابه وأن أتعرف عقائد القوم مما كتبه شيوخهم والباحثون المحققون من علمائهم وجهابذتهم. و من البديهي أن رجال المذهب أشد معرفة لمذهبهم من معرفة الخصوم به، مهما بلغ أولئك الخصوم من الفصاحة والبلاغة أو أوتوا حظاً من اللسن والإبانة عما في النفس.

وفضلاً عن ذلك فإن «الأمانة العلمية» التي هي من أوائل أسس «المنهج العلمي الحديث» - وهو المنهج الذي اخترته وجعلته دستوري في أبحاثي ومؤلفاتي حين أحاول الكشف عن الحقائق المادية والروحية - هذه الأمانة المذكورة تقتضي التثبت التام في نقل النصوص والدراسة الفاحصة لها. فكيف لباحث - بالغاً ما بلغ من المهارة العلمية والفراسة التامة في إدراك الحقائق - أن يتحقق من صحة النصوص المتعلقة بالشيعة والتشيع في غير مصادرهم!! إذن لارتاب في بحثه العلمي، وكان بحثه على غير أساس متين.

ذلك مادعاني أن أتوسع في دراسة الشيعة والتشيع في كتب الشيعة أنفسهم وأن أتعرف عقائد القوم نقلاً عما كتبوه بأيديهم وانطلقت به أسنتهم بلا زيادة ولا نقص، حتى لا تقع في الالتباس الذي وقع فيه غيري من المؤرخين والنقاد حين تصدروا للحكم عن الشيعة والتشيع، وإن الباحث الذي يريد أن يدرس مجموعة ما من الحقائق في غير مصادرها الأولى ومظانها الأصلية إنما يسلك شططاً و يفعل عبثاً، ليس هو من العلم في شيء.

ومثل هذا ما وقع فيه العلامة «الدكتور أحمد أمين» حين تعرض لمذهب الشيعة في كتبه. فقد حاول هذا العالم أن يجلي للمثقفين بعضاً من جوانب ذلك المذهب فورط نفسه في كثير من المباحث الشيعة، كقوله: إن اليهودية ظهرت في التشيع، وقوله: إن النار محرمة على الشيعي إلا قليلاً وقوله بتبعية عبد الله بن سبأ... وغير هذا من المباحث التي ثبت بطلانها وبراءة الشيعة منها، وتصدى لها علماء وهم بالنقد والتجريح، وفصل الحديث فيها العلامة محمد الحسين آل كاشف الغطاء في كتابه «أصل الشيعة وأصولها».

وقد سرتني وأنا أتعقب مصادر الشيعة الامامية واصولها ومظانها الأولى أن التقي بصديق قديم وناشر عراقي كريم هو السيد مرتضى الرضوي الكشميري ويده بعض من عيون كتب الشيعة قام بطبعها في دور الطباعة بالقاهرة. وكان مما أهداه الي هذا الناشر الفاضل كتاب «أصل الشيعة وأصولها» الأنف الذكر، وكتاب «عبد الله بن سبأ» وأجزاء من كتاب «وسائل الشيعة»، وغير هذا وذلك من عيون كتبهم في العقائد الشيعة والفقهاء الشيعي.

واليوم قدم الي السيد مرتضى الكشميري كتاباً جديداً للأستاذ محمدرضا المظفر عميد كلية الفقه في النجف الأشرف، ألفه في عقائد الامامية، وطلب مني أن أكتب

مقدمة لهذا السفر الجليل وأن أبدي رأيي الصريح حوله بعد أن أكد العزم على طبعه ونشره. وماكدت أتصفح هذا السفر حتى ملك عليّ إعجابي للذي جمعه فيه مؤلفه بين العرض الدقيق لعقائد الامامية والأداء الواضح المفصح عما يعنيه الكاتب. فلايكاد الكتاب يمتعك بما حواه من عقائد الشيعة وتتبعها في صورة رتيبة منظمة وأداء مبوّب مفصّل حتى يبهرك بجمال عبارته وإشراق ديباجته. وهو فوق هذا وذاك يجمع بوجه عام بين الافادة التامة التي يبغيها الباحثون في كتب الشيعة، والايجاز والتركيز فيما يريد الكاتب أن يعرضه على قرائه. فالكتاب على هذا النحو الذي يعنيه المؤلف حين يعرض بين يديك عقائد الامامية يعتبر مصدراً جامعاً مانعاً ملماً بأطراف الموضوع من جميع نواحيه وإن كان في غاية من التركيز والإيجاز.

ولست في هذا المقام أعني بما كتبت إطرء الكاتب أو تقرّظه بالمدح والثناء البالغ بقدر ما أنا أبغيه من إنصاف الحقيقة وتجليتها لقراء هذا السفر الصغير، فإن شيئاً من ذلك يعتبر في نظري من أوليات المبادئ العلمية التي يهدف إليها الباحثون حين يصورون الحقائق و يضعونها في موضعها اللائق بها.

لذلك فإني أعرض على القارئ الكريم صوراً جميلة مما حواه هذا السفر الصغير في حجمه ومبناه، الضخم في أفكاره ومعانيه، هذا السفر الذي شحنه مؤلفه بالأدلة والبراهين، وطرزه بالحجج والشواهد من القرآن تارة ومن الحديث أخرى، ومن أقوال الأئمة الاثني عشر رضوان الله عليهم تارة أخرى. هذه الصور الجميلة — التي سأعرضها عليك — لا أشك في أنها ستستوقف القارئ المطلع كما استوقفتني، وستستويه كما استهوتني وإن لم يطالع هذا التقديم الذي كتبتّه، فكثيراً ما ترتبط المشاعر بين الباحثين والقراء وتتوحد أهدافهم في الحكم على الأفكار والمعاني لأن الحق واحد لا يتعدد مادام القائلون به والحاكمون عليه يرسلون أحكامهم من زاوية عقولهم قبل قلوبهم، وأقنعتهم قبل أهوائهم، وماداموا ينصفون ولا يتعصبون.

ومن هذه الصور التي تستوقف القارئ مسألة القول بـ «الاجتهاد» عند الامامية. فإن الصورة المتوارثة عن جهاذة أهل السنة أن الاجتهاد قفل باب به بأئمة الفقه الأربعة: أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وابن حنبل. هذا اذا عنينا الاجتهاد المطلق. أما ما حاوله الفقهاء بعدهؤلاء من اجتهاد لا يعدو أن يكون اجتهاداً في المذهب أو اجتهاداً جزئياً في الفروع وأن هذا ونحوه لا يكاد يتجاوز عند أهل السنة القرن الرابع مجال من الأحوال أما ماجاء عن الغزالي في القرن الخامس، وأبي طاهر السلفي في القرن

السادس، وعزالدين بن عبدالسلام وابن دقيق العيد في القرن السابع، وتقي الدين السبكي والمستدع^١ ابن تيمية في القرن التاسع... فإن هذا ونحوه لا يتجاوز— في نظر المنهج العلمي الحديث— باب الفتوى ولا يدخل في شيء من الاجتهاد، وهو القدر الذي أوضحناه في كتابنا «تاريخ التشريع الاسلامي في مصر».

أما علماء الشيعة الامامية فإنهم يبيحون لأنفسهم الاجتهاد في جميع صوره التي حدثناك عنها، ويصررون عليه كل الاصرار ولا يقفلون بابه دون علمائهم في أي قرن من القرون حتى يومنا هذا. وأكثر من ذلك نراهم يفترضون بل يشترطون وجود «المجتهد المعاصر» بين ظهرانيهم، ويوجبون على الشيعة اتباعه رأساً دون من مات من المجتهدين، مادام هذا المجتهد المعاصر استمد مقومات اجتهاده—أصولها وفروعها— ممن سلفه من المجتهدين وورثها عن الأئمة كابرأ عن كابر. وليس هذا غاية ما يلفت نظري أو يستهوي فؤادي في قولهم بالاجتهاد. وإنما الجميل والجديد في هذه المسألة أن الاجتهاد على هذا النحو الذي نقرأه عنهم يساير سنن الحياة وتطورها ويجعل النصوص الشرعية حية متحركة، نامية منظورة، تتمشى مع نوااميس الزمان والمكان، فلا تجمد ذلك الجمود الممتد الذي يباعدين الدين والدنيا أوبين العقيدة والتطور العلمي، وهو الأمر الذي نشاهده في أكثر المذاهب التي تخالفهم. ولعل ما نلاحظه من كثرة عارمة في مؤلفات الامامية وتضخم مطرد في مكتبة التشيع راجع— في نظرنا— الى فتح باب الاجتهاد على مصراعيه.

أما الصورة الثانية التي تلفت أنظار المفكرين وتغريهم الى تتبع فرائد هذا المذهب وتحملهم على التعمق في مسائله هي مناقشة علماء الشيعة الامامية مسألة «الحسن والقبح» في الاشياء، وهل الشيء الحسن حسن بذاته وبحكم طبيعته، أم هو حسن لأن الله أمر به وأقره لعباده؟! وكذلك يقولون في الشيء القبيح، أهو قبيح لذاته وطبيعته التي أودعت فيه، أم ان القبح جاء اليه من تحريم الله سبحانه وتعالى له؟!؟

فأنت حين تقرأ هذا وتتبع ما قاله المؤلف عن عقائد الامامية تلحظ بنفسك قولهم بالرأي الأول في الحسن والقبح. فهما في نظر الشيعة بعامة والامامية بخاصة جوهر يان ذاتيان في الأشياء وليس آتئين من قبل أمر الله ونهيه، وذلك نهج يستوقف نظر الكثيرين من الباحثين ويدعوهم الى الدهشة وإطالة الفكر والتأمل.

١— ذهب كثير من علماء السنة الى القول بابتداعه، اما الصوفية فإنهم أجمعوا على ذلك. وقد كانت بين الامام تقي الدين السبكي وابن تيمية مساجلات في نواح كثيرة من الفقه والعقيدة. انظر كتابنا: «تاريخ التشريع الاسلامي في مصر».

أما نحن فلا نجد في ذلك أدنى دهشة أو التباس في الأمر. ذلك أن الشيعة الامامية كانوا يأخذون في الكثير من مواطن الأحكام الدينية بمنهج العقل بقدر أخذهم بمنهج النقل. وإن رأيهم في الحسن والقيح الذاتيين هو رأي جهاذة المعتزلة.

ويبقى هنا سؤال واحد يستلزم منا أن نجيبك عليه، هو: هل تأثر الشيعة بالمعتزلة؟ أم تأثر المعتزلة بالشيعة؟ فأما جمهور الباحثين فيرون أن الشيعة تأثروا بالمعتزلة في الأخذ بالمنهج العقلي. ولكنني أزعم لك أن المعتزلة هم الذين تأثروا بالشيعة، وأن التشيع كعقيدة؛ سابق على الاعتزال كعقيدة، وأن الاعتزال ولد ودرج في أحضان التشيع، وأن رؤوس الشيعة كانوا أسبق في الوجود من جهاذة المعتزلة. أزعم لك ذلك ما دمنا نسلم بالحقائق التاريخية، وما دمنا لانشك في أن الرعيل الأول من الشيعة أخذوا في الظهور منذ عصر الراشدين وتطوروا في خلافة الامام علي كرم الله وجهه في صورة لا تقبل الجدل. وما كاد الامام يستشهد ظلماً وعدواناً وينتقل الى الدار الآخرة حتى أصبح للشيعة حزب يناهض جميع الأحزاب السياسية والدينية في الاسلام.

ومن هنا أستطيع أن أجلي للقارئ المتدبر أن التشيع ليس كما يزعمه المخرفون والسفليانيون من الباحثين مذهباً ثقلياً محضاً أو قائماً على الآثار الدينية المشحونة بالخرافات والأوهام والاسرائيليات، أو مستمداً في مبادئه من عبدالله بن سبأ وغيره من الشخصيات الخيالية في التاريخ، بل التشيع — في نظر منهجنا العلمي الحديث — على عكس ما يزعمه الخصوم تماماً، فهو المذهب الاسلامي الأول الذي عني كل العناية بالمنقول والمعقول جميعاً، واستطاع أن يسلك بين المذاهب الاسلامية طريقاً شاملاً واسع الآفاق. ولولا ما امتاز به الشيعة من توفيق بين «المعقول» و«المنقول» لما لسنا فيهم هذه الروح المتجددة في الاجتهاد وتطوير مسائلهم الفقهية مع الزمان والمكان بما لا يتنافى مع روح الشريعة الاسلامية الخالدة.

ودعني أعرض عليك «صورة ثالثة» قد يخيل إليك أنها تتنافى مع المنهج العقلي الذي حدثناك عنه في الصورة السالفة، ألا وهي عناية الشيعة بزيارة القبور وزيارة أضرحة الأولياء والأئمة من آل البيت وتعبدهم بجوار مقاماتهم كإقامة الصلوات المفروضة ونشر مجالس العلم وإحياء ذكرى أئمتهم الاثني عشر، فإن شيئاً من ذلك في نظر المعاصرين من المسلمين والتجريبيين الآخذين بالعقل والرأي يعتبر أباطيل وخرافات بل هناك من الفرق الاسلامية من يعتبر ذلك كفراً ومروقاً من الدين ولا سيما أتباع أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، واتباع تلميذه التاريخي محمد بن عبد الوهاب النجدي

مؤسس المذهب الوهابي، وغير هؤلاء جماعة من معاصرنا تترفع بالقلم عن ذكرهم. أما سواد أهل السنة وجميع المعتدلين منهم فإنهم بالاجماع يوافقون إخوانهم الشيعة الامامية في هذه العقيدة، لأن كلا الفريقين يعتقد أن الأولياء والأئمة وجميع من في الأرض لا ينفعونك بشيء إلا بشيء اراده الله لك، ولا يضررونك بشيء إلا بشيء اراده الله لك، فليس لهم تأثير ولا نفع ولا ضرر إلا بإذن الله، وعلى هذا الأساس فزيارة قبور هؤلاء الخواص انما هو من قبيل التأسى بأخلاقهم والاقتداء بمآثرهم الطيبة والتماس العبرة والعظات في إحياء ذكراهم. وذلك مباح عند الفريقين.

وصورة رابعة أخذت بتلابيب تقديري، بل إعجابي وأنا أطلع كتاب أخي المؤلف، وأعني بها قدرته في تجلية عقائد الامامية في اسلوب رتيب يفصح عن تأثير الشيعة بالمنهج العقلي. وسبق أن ذكرت أن سبب ذلك راجع الى تعمق الشيعة في العلوم العقلية بقدر مماثل ما روه عن أئمتهم من النقلات. وهذا أيضا يدلنا دلالة قاطعة على الروابط المتينة التي كانت بين التشيع والاعتزال وبين أعيان الشيعة وأعيان المعتزلة. وإن من يراجع كتابنا «الصاحب بن عباد» يرى الى أي حد كان أعيان الشيعة هم أعيان المعتزلة، وأعيان المعتزلة هم أعيان الشيعة إلا فيما شذ منهم. ولقد بلغت هذه الروابط قمة التأثير المزدوج بين الطائفتين في أواسط القرن الرابع الهجري، ووصلت الى منتهاها في شخصية «الصاحب بن عباد» الذي تولى زعامتي الاعتزال والتشيع في النصف الثاني من ذلك القرن الذي تسنمت فيه الحضارة الاسلامية مكان الذروة.

فإذا ما تعرض المؤلف الكريم للحديث عن (توحيد الصفات) (ص ١٤) في ذات الله تعالى فإنه يذكرنا بعقيدة المعتزلة في القول بتوحيد الصفات، ومن أجل هذا أطلقوا على أنفسهم أهل التوحيد فالامامية والمعتزلة يشتركان في القول بأن الصفات هي عين الذات. أي أنه سبحانه بصير بذاته، سميع بذاته، قادر بذاته، وهكذا لا يفرقان بين الذات والصفات. وأصحاب هذين المذهبين لهم عذرهم في ذلك عندي إذ أن التفريق بين الذات والصفات كثيراً ما يحمل العقول الى الالتباس و يوقع الأذهان في معنى الإشراك. وهذا — مما لاشك فيه — من روائع تأملاتهم في التوحيد.

وكذلك نلاحظ مثل هذه الروابط المتينة بين الامامية والمعتزلة فيما تعرض له المؤلف من عقائد تتعلق بمعنى «العدل الالهي» من نحو (وجوب فعل الجميل) على الله تعالى، ونحو (وجوب ترك القبائح) منه تعالى. فانهما ماقالا بهذه المقالة الاتحزراً عن نسبة الظلم اليه سبحانه. ومن ثم يتأول الامامية استشهاد أهل السنة بقوله تعالى «لا يسأل عما

يفعل وهم يسألون»، وهم بحكم هذه العقيدة لا يرتضون قول الامام أحمد الدردير—أحد أعلام السنة والتصوف في القرن الثاني عشر— حين يقول في خريدته:

ومن يقل فعـل الجميل وجبا

على الإله قـد أساء الأديبا

ومع هذا فأنا—أيضاً—أخذهم في ذلك العذر كل العذر للذي تنطوي عليه

أفئدتهم من جميل القصد وهو التحرز من نسبة الظلم اليه سبحانه. ولو كان ذلك من قبيل توهـم الظلم.

والحق أن لكل من الطائفتين: المعتزلة والشيعة الإمامية في جانب وأهل السنة

والصوفية في جانب آخر—وجهته في الثناء على الكمال الإلهي. فالمعتزلة والامامية

يؤثرون الدفاع عن جانب «العدل الإلهي» أما أهل السنة والصوفية وجماعة من السلف

الصالح فإنهم يؤثرون جانب الدفاع عن «الحرية الإلهية» أي الحرية المطلقة لله

سبحانه، وهي الحرية التي لا تقيدها قيود ولا تعلوها قوة أخرى والتي يستشهدون لها

بقوله «لا يسأل عما يفعل». ولكل من الجانبين المتضادين—في نظر المنهج العلمي

الحديث—وجهة هو مولياها.

و يلحق بهذا القدر قول المؤلف في «القضاء والقدر» وهل الانسان مسير أم

مختيار؟ أو على حد تعبير الامامية: هل الانسان مجبر أو مفوض؟

وهذا المبحث وإن كان شديد الارتباط بفلسفة العدل الإلهي التي شابههم فيها

المعتزلة، إلا أننا نلاحظ على الامامية في هذا المقام أنهم يسلكون مسلكاً آخر، مسلكاً

وسطاً. فلا يقولون بالجبر المطلق الذي قال به فريق «الجبريين» الملقبين بالجهمية، كما

أنهم لا يقولون بالتفويض المطلق الذي قال به فريق «المفوضين» الملقبين بالقدريّة من

المعتزلة.

أما عن عدم قولهم بمقالة الجبريين فلأن القول بالجبر ينفي عن الانسان الارادة

والاختيار أصالة ويجعله لعبة في يد الأقدار أو كالريشة في مهب الرياح. وإذا كان

كذلك صار حساب الله له—في عرفهم—عما يرتكبه من خطأ ظلماً فاحشاً لأنه

لاسلطان له حينئذ في اختياره ولا إرادة له تمنعه من الوقوع في ذلك الخطأ. فهم ينكرون

هذا الجبر لأنه ينفي عن الله صفة العدل، وفي هذا يقول الشاعر معبراً عن ذلك:

ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له

إياك إياك أن تبتل بالماء

وأما عن تركهم رأي القائلين بالتفويض المطلق والاختيار المطلق فلأنه يجعل المرء في أفعاله وأقواله مستقلاً عن إرادة الله وقدرته، فهو— في نظرهم— رأي المفوضين والقدرين الذين يقولون إن الانسان يخلق أفعال نفسه، دون تدخل لقدرة الله في هذا الفعل. وقد أورد بعض نقاد العقائد أحاديث في ذمهم، منها قوله عليه السلام: «القدرية مجوس هذه الأمة».

و من هنا نعلم أن خطأ الجبريين ينصب في نفي صفة العدل عن البارئ سبحانه لأنه يحاسب الانسان على أفعال هو موجد لها فيه دون دخل للمخلوق في ذلك. أما خطأ القدرين فينصب في نفي قدرة الله وسلطانه على مخلوقاته، وكلاهما متطرف بعيد عن الحقيقة كل البعد.

فإذا كان الامامية يقولون بمقالة الامام جعفر الصادق رضي الله عنه: «لا جبر ولا تفويض ولكن أمرين أمرين» فإنهم يتفقون مع اخوانهم أعلام السنة كل الاتفاق، ذلك أن أهل السنة يقولون بمثل مقالته، و يصرحون بأن للانسان جزءاً اختيارياً، فهو ليس بالجبر المحض ولا بالخالق لأفعال نفسه. وأشهر القائلين بهذه المقالة الامام أبو الحسن الأشعري وقد حاول الامام فخر الدين الرازي أن يفلسف التوفيق بين مذهب الجبر ومذهب التفويض حتى أثر عنه أنه كان يقول: «الانسان مجبر باطناً مخير ظاهراً». وهذه مقالة دقيقة لا تخفى على الراسخين في العلم والعارفين بتفاصيل العقائد الإسلامية.

وهناك «صورة خامسة» نختتم بها حديثنا في هذه المقدمة، هي قول الامامية في «البداء» ومعناه الظاهر فعل الشيء ثم محوه، وقد قال به الامامية في حق الله تعالى حتى أثر عنهم: «ما عبد الله بشيء مثل القول بالبداء». ولما كان البداء من صفات المخلوقين لأن فعل الشيء ثم محوه يدل على التفكير الطارئ وعلى التصويب بعد الخطأ وعلى العلم بعد الجهل فإن كثيراً من المفكرين سفهوا عقول الشيعة في نسبة البداء الى الله سبحانه والشيعة الامامية براء مما فهمه الناس عن البداء، اذ المتفق عليه عندهم وعند علماء السنة أن علم الله قديم منزه عن التغيير والتبديل والتفكير الذي هو من صفات المخلوقات، أما الذي يطرأ عليه التغيير والمحو بعد الاثبات فهو ما في اللوح المحفوظ بدليل قوله تعالى «يحوا الله ما يشاء ويثبت».

ولنضرب مثلاً لذلك يبين معنى البداء عند الامامية: فلان من الناس كتب عليه الشقاء في مستهل حياته، وفي سن الأربعين تاب الى الله فكتب في اللوح المحفوظ

من السعداء. فالبداء هنا: محواسمه من باب الأشقياء في اللوح وكتابته في باب السعداء. أما ما في علم الله فيشمل جميع تاريخ هذه المسألة من إثبات ومحوبعد التوبة. أي أنه سبق في علم الله أن هذا الشخص سيكون شقياً ثم يصير سعيداً في وقت كذا حين يلهمه التوبة.

إن البداء الذي يقول به الإمامية هو قضية الحكم على ظاهر الفعل الآلهي في مخلوقاته بما تتطلبه حكمته. فهو قول بالظاهر المترائي لنا، وإذن فوجه الاشكال في الذين خَطَّأوا الشيعة في قولهم بالبداء إنما جاء من زعمهم ان الشيعة ينسبون البداء الى علم الله القديم لا الى ما في اللوح المحفوظ.

ولعلك بما قدمته لك من بيان ضاف تكون وقفت معي على ما في عقائد الامامية من وجهة في قولهم بالبداء، وما في تفكيرهم من عمق في الحكم به لأن معناه — في نظري — أن الله سبحانه يطور خلقه وفق مقتضيات البيئة والزمان اللذين خلقهما وأودع فيها سر التأثير على خلقه — ولو ظاهراً. — إن القول بالبداء هو المقالة الوحيدة التي نستطيع بهديها أن نفسر لك سر الناسخ والمنسوخ في القرآن، كالحكمة فيما ورد من آيات تحريم الخمر، وكيف تدرج ذلك التحريم في صورة مراحل ليعالج سبحانه بذلك اعوجاج النفس البشرية ويخلصها من قيود العادة المستحكمة شيئاً فشيئاً حتى يتحقق لهذه النفس صلاحها، ولو حرمها مرة واحدة لكان في ذلك ما فيه من مشقة على النفس! فذلك هو اعتقاد الامامية في البداء.

ويسرني أن أنوه في هذا المقام ما أزمع القيام به من تقريب بين المذاهب الاسلامية في كتاب مفرد أرجو بتوفيق من الله أن اوضح فيه الى أي حد تتفق هذه المذاهب في الجوهر والأهداف وإن اختلفت في المظهر والطرائق.

وبعد فإني أهنيء الاستاذ المؤلف فيما وفق فيه من الجمع بين المنقول والمعقول في عرض عقائد الامامية، وفيما أتحف به قراء العربية من ثقافات عقيدية عن الامامية جمع فيها بين الاحتجاج للرأي والاجادة في الأداء. وفي هذا القدر كفاية لمن أوتي حظاً من الانصاف والتأمل.

دكتور حامد حَفَنِي داود أستاذ الأدب العربي بكلية الألسن

والمشرف على الدراسات الاسلامية بجامعة «عليكرة» بالهند.

القاهرة في ١٧/٦/١٣٨١ هـ. ٢٥/١١/١٩٦١ م.

ضرورات الدين والمذهب عند الشيعة الامامية

محمد جواد مغنية

المسلم من صدق مقتنعا بكل ما اعتبره الاسلام من الأصول والفروع، والأصول ثلاثة: التوحيد والنبوة، والمعاد، فن شك في أصل منها، أو ذهل عنه قاصرا أو مقصرا فليس بمسلم، ومن آمن بها جميعا جازما فهو مسلم، سواء كان ايمانه عن نظر واجتهاد، أم عن تقليد بشرية أن يكون وفق الحق والواقع.

أما ما ذكره العلامة الحلي، والشهيد الثاني وغيرهما، من وجوب الاستدلال والنظر في الأمور والعقائد، وعدم كفاية التقليد فيها، فان المقصود منه التقليد الذي لا يوصل الى الواقع، أما اذا كان سبيلا للتصديق بالحق، فلا ريب في إجزائه وكفايته والا لم يبق من المسلمين سوى واحد من كل مئة. ولذا قال العلامة الأنصاري في كتاب الفرائد: (والأقوى كفاية الجزم الحاصل من التقليد).

ويكفي من التوحيد الايمان بوحدة الله تعالى وقدرته وعلمه وحكمته، ولا تجب معرفة صفاته الثبوتية والسلبية بالتفصيل، ولا أنها عين ذاته أو غيرها، ويكفي من النبوة الايمان بأن محمدا صلى الله عليه وسلم رسول من الله صادق فيما أخبر به معصوم في تبليغ الأحكام، فان الرسول قد يخبر عن الشيء بصفته الدينية المحصنة أي كونه رسولا مبلغا عن الله تعالى، وقد يخبر عنه بصفته الشخصية، أي كونه انسانا من البشر، فما كان من النوع الأول، يجب التعبد به، وما كان من الثاني فلا يجب.

أما التصديق والايمان بأن النبي كان يسمع ويرى وهو نائم، كما يسمع ويرى وهو مستيقظ، وأنه يرى من خلفه كما يرى من أمامه، وأنه عالم بجميع اللغات، وأنه أول من تنشق عنه الأرض، فليس من ضرورات الدين ولا المذهب.

ويكفي من المعاد الاعتقاد بأن كل مكلف يحاسب بعد الموت على ما اكتسبه في حياته، وأنه ملاق جزاء عمله، ان خيراً فخير، وان شراً فشر، أما أنه كيف يحاسب العبد؟ وعلى أية صورة بالتحديد يكون ثواب المحسن، وبأى لون يعاقب المسيء — مما لم يرد بتحديده نص صادق قاطع — فلا يجب التدين بشيء من ذلك.

فالتوحيد، والنبوة والمعاد، دعائم ضرورية لدين الاسلام، فمن أنكر واحدا منها، أو جهله فلا يعد مسلماً شيعياً، ولا سنياً.

أما الفروع التي هي من ضرورات الدين فهي كل حكم اتفقت عليه المذاهب الإسلامية كافة من غير فرق بين مذهب ومذهب، كوجوب الصلاة والصوم، والحج، والزكاة، وحرمة زواج الأم والأخت، وما الى ذلك مما لا يختلف فيه رجلان من المسلمين، فضلاً عن طائفتين منهم، فانكار حكم من هذه الأحكام انكار للنبوة، وتكذيب لما ثبت في دين الاسلام بالضرورة.

والفرق بين الأصول والفروع الضرورية أن الذي لا يدين بأحد الأصول يكون خارجاً عن الاسلام جاهلاً كان أم غير جاهل، أما الذي لا يدين بفرع ضروري، كالصلاة، والزكاة، فإن ذلك مع العلم بصدوره عن الرسول صلى الله عليه وسلم فهو غير مسلم، لأنه انكار للنبوة نفسها، وان كان جاهلاً بصدوره عن الرسالة، كما لو نشأ في بيئة بعيدة عن الاسلام والمسلمين، فلا يضر ذلك باسلاميته اذا كان ملتزماً بكل ما جاء به الرسول، ولو على سبيل الاجمال، فالتدين بالأصول أمر لا بد منه للمسلم، ولا يعذر فيها الجاهل، أما انكار الأحكام الفرعية الضرورية فضلاً عن الجهل بها، فلا يضر باسلامية المسلم الا مع العلم بأنها من الدين، فالامامة ليست أصلاً من أصول دين الاسلام، وانما هي أصل لمذهب التشيع فنكرها مسلم اذا اعتقد التوحيد، والنبوة والمعاد ولكنه ليس شيعياً.

ضرورات المذهب:

ضرورات المذهب عند الشيعة على نوعين: النوع الأول يعود الى الأصول، وهي الامامة، فيجب على كل شيعي امامي أن يعتقد بامامة الاثني عشر اماماً، ومن ترك التدين بامامتهم عالماً كان أم جاهلاً، واعتقد بالأصول الثلاثة، فهو عند الشيعة مسلم غير شيعي، له ما للمسلمين، وعليه ما عليهم، فالامامة أصل لمذهب التشيع الذي يرجع معناه ودليله الى حديث الثقلين: «مثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف

عنها غرق». *.

النوع الثاني من ضرورات مذهب الشيعة يرجع الى الفروع، كني العول، والتعصيب، ووجوب الاشهاد على الطلاق، وفتح باب الاجتهاد، وما الى ذلك مما اقتصوا به دون سائر المذاهب الاسلامية فن أنكر فرعا منها مع علمه بثبوتها في مذهب التشيع لم يكن شيعيا.

وأعتم هذه المناسبة لألفت نظري من يحتج على الشيعة ببعض الأحاديث الموجودة في كتب بعض علمائهم، ألفت نظري الى أن الشيعة تعتقد أن كتب الحديث الموجودة في مكباتهم — ومنها الكافي، والاستبصار والتهذيب، ومن لا يحضره الفقيه — فيها الصحيح والضعيف، وأن كتب الفقه التي ألفها علماءهم فيها الخطأ والصواب، فليس عند الشيعة كتاب يؤمنون بأن كل ما فيه حق وصواب من أوله الى آخره غير القرآن الكريم، فالأحاديث الموجودة في كتب الشيعة لا تكون حجة على مذهبيهم، ولا على أي شيعي بصفته المذهبية الشيعية، وإنما يكون الحديث حجة على الشيعي الذي ثبت عنده الحديث بصفته الشخصية.

وهذه نتيجة طبيعية لفتح باب الاجتهاد لكل من له الأهلية، فان الاجتهاد يكون في صحة للسند وضعفه، كما يكون في استخراج الحكم من آية أو رواية. ولا أعالي اذا قلت: ان الاعتقاد بوجود الكذب والدس بين الأحاديث ضرورة من ضرورات دين الاسلام من غير فرق بين مذهب ومذهب حيث اتفقت على ذلك كلمة جميع المذاهب الاسلامية.

* هكذا ورد الحديث في هذه المقالة المنشورة في كتاب «دعوة التقریب» ص (١٠٦). وهو سهو. والصحيح هو. «إني مخلّف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي ابدًا». المصحح.

الى الوحدة والحج

أسرة تحرير (صوت الاسلام)

يصدر هذا العدد من «رسالة الإسلام» وأئمة المسلمين في كل شعب تهوي إلى وفد الله من الحجاج والعمّار والزوّار، أولئك الذين سمعوا رنين الأذان الذي صدّع به رسول الله إبراهيم، تلبية لأمر الله عزوجل حيث يقول: «وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق».

لقد سرت هذه الدعوة في أعماق التاريخ مسرى الدماء، من الآباء إلى الأبناء، حتى جاء خاتم النبيين فقررها بأمر الله ركناً من أركان دينه الحنيف، وجعلها شعيرة مفروضة إلى يوم الدين: «ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين».

إن أركان الإسلام كلها توحى بوجوب التضامن والالتفاف حول غرض شريف واحد: فالشهادتان هما قلب الإيمان وأساس التوحيد والوحدة، وعنوان اتفاق كلمة المسلمين على أنه ليس لهم إلا إله واحد، ورسول واحد. والصلاة تطبيق روحي لهذا الإيمان، لأنها اتجاه إلى الله، وحمد له، ودعاء لرسوله وآل رسوله وعباد الله الصالحين. والصوم مظهر من مظاهر الوحدة الرائعة، يجمع المسلمين حيثما كانوا بجامعة سارية فيهم طول ليلهم ونهارهم. والزكاة تضحية لله، توحى بما يريده لعباده من التعاون والترابط وأن يكونوا جميعاً أجزاء لبنيان واحد، أو أعضاء لجسد واحد.

أما الحج فإنه لباب ذلك كله، إنه كالخلاصة المركزة لجميع العناصر التي يقوم عليها بناء الإسلام، ويحيا بها المسلمون حياة العزة والكرامة.

إن المسلمين جميعاً، لافرق بين شعب منهم وشعب، ولا بين طائفة وطائفة، يخرج الألوفا منهم عن أوطانهم، تاركين الإقليمية وراءهم، إلى إقليم واحد جعل الله فيه مناسكهم، لا يشعر الواحد منهم إلا بأنه مسلم يدين بالله رباً، وبمحمد نبياً ورسولاً، وبالقرآن حاكماً وإماماً، وبالكعبة مصلّى وقياماً، ويلتقي شريقهم وغريبهم وعجمهم وعربهم، في رحاب هي لهم جميعاً، لأن فيها مقدساتهم ومنابع تاريخهم، ومشارف عزمهم، سيكون فرحاً وهم عليها مقبلون، وأسفاً وهم عنها مرتحلون.

هل يذكر السنِّيُّ — وهو في هذه الرحلة الروحية، وأمام هذه المشاهد القدسية — أنه سني؟ وهل يذكر الشيعي أنه شيعي؟ أم هم جميعاً مسلمون قرآنيون، بسنة محمد عاملون، وعلى محبة محمد وآله منطون؟

هل للسنة هناك بيت يطوفون به وللشيعة بيت؟ هل لهؤلاء مسعى ولأولئك مسعى؟ هل تقف طائفة في هذه الناحية من عرفات وطائفة في تلك؟ هل يعتقد السني وهو أمام القبر الطاهر أن هذا الرسول بعث إليه وحده من دون أخيه الشيعي؟ أو هل يعتقد الشيعي وهو أمام المزارات المعظمة لآل رسول الله الأطهار وصحبه الأبرار، أن هؤلاء الأبطال هم مثله هو من دون أخيه السنِّي؟.

كلا إنهم جميعاً يحرمون إحراماً واحداً، ويطوفون طوافا واحداً، ويقفون بعرفة، وينزلون بمزدلفة، ويرمون الجمار، وينحرون، ويزبحون، ويقصدون إلى مسجد الرسول مشتاقين، ويقفون أمام جدته الطاهر خاشعين، ويزورون آله وصحبه معتبرين.

* * *

رباه! هل ظن المسلمون أنك أردت لهم هذه الوحدة في مظهرها الرائع حين يحجون، ثم أجمت لهم أن يتفرقوا شذر مذر وهم إلى أهلهم راجعون؟ «سبحانك هذا بهتان عظيم، يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً إن كنتم مؤمنين، ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم».

الاجتهاد في الشريعة بين السنة والشقة

لحضرة صاحب الفضيلة العلامة الكبير
الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء

من أهم الموضوعات الحية التي تتصل بالفقه الإسلامي اتصالاً عملياً موضوع «الاجتهاد» وإنما كان هذا الموضوع من أهم الموضوعات، لأن عليه يترتب أهم وصف يوصف به الفقه الإسلامي، من حيث صلاحيته لكفالة الحياة السعيدة للعاملين به المنظمين شؤونهم على أساسه، فمن المقرر أن شريعة الإسلام صالحة لكل زمان ومكان، وأن الله في كل واقعة حكماً حتى أرش الخدش، وما من عمل من أعمال المكلفين من حركة أوسكون إلا والله فيه حكم من الأحكام الخمسة: الوجوب، والحرمة، والندب، والكراهة، والإباحة، وما من معاملة على مال أو عقد نكاح ونحوهما إلا وللشريعة فيها حكم صحة أو فساد.

ولما كانت الأعمال غير محدودة، ووجوه التصرفات غير منحصرة، وإنما هي متجددة بتجدد الأزمان والأمكنة والأحوال، وقد يوجد في عصر لاحق ما لم يوجد في عصر سابق؛ فإما أن يقف الناس أمام تلك الأمور حائر ين مشدوهين، لا يجدون من يفتيم فيها بحكم الله، ويبين لهم ما عليهم أن يفعلوه، وما عليهم أن يتركوه، فتكون دعوى الصلاحية لكل زمان ومكان في موضع الشك والتزلزل عند عامة الناس وخاصتهم، ويلتمس الناس لأنفسهم فقهاً وضعياً ملائماً لهم، قادراً على تلبية حاجاتهم، وإما أن يستقبل العلماء كل حادثة تجدد، وكل قضية تعرض، بما كان يستقبل به الفقهاء الأولون حوادثهم، ووجوه التصرفات والمعاملات في زمانهم، فيستنبطوا حكم الله، ويبينوا للناس ما نزل إليهم، ويدخلوا بهذا الفقه كل مجال ويطرقوا به كل باب، ويحملوا أمتهم وحكامهم ونوابهم عليه حملاً، لا بالقوة ولا بالثورة، ولكن بالاقناع والتوجيه وإبراز

محاسنه، والتخلص من الجمود والتعصب، والضييق والتبرم، وحينئذ تصدق دعوى الصلاحية لجميع الأزمان والأمكنة علماً وواقعاً، ويتجلى للناس فضل الفقه الإسلامي، وسعة أفقه وطواعيته، وحسن تقبله لكل ما يفيد الأمة، ولا يخرج عن الاصول المحكمة التي هي أساس الشريعة.

وليس الذي يدعوا إلى الاجتهاد هو حاجة الناس إليه فحسب، وإنما هو أمر تقضي به طبيعة الشريعة نفسها، ويؤذن به أن الله ختم بها النبوات، وجعلها آخر الرسالات، وأنه تعالى تكفل بحفظ كتابه الكريم إلى يوم الدين عز يزا لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولم يكن الخلود والعصمة مجرد أن يتعبد الناس بتلاوته، وليست العزة لكتاب ما في مجرد تبرك الناس به، وإنما كان هذا وذاك عن حكمة أسمى، ورحمة أعم وأشمل، ذلك أن يظل الناس أبد الدهر منتفعين بكتاب ربهم في جميع شؤونهم وأحوالهم، وأن تبقى الحجة به قائمة على صدق الرسول، وحقيقة الشريعة، فما دام في المسلمين عقول تفكر، وقلوب تفقه، فلا بد لهم من النظر في كتاب ربهم، وإلا كانوا منتسبين إلى القرآن بالاسم والميراث دون أن يكون منهم فرقة متفقهة في الدين، ينفرون إليه بعقولهم وقلوبهم وأجسامهم قائمين وراجلين فحفا وعلما ودرسا ونظرا وتبيننا و عرفانا واستنباطا لينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون.

ثم إن الله جلت حكمته قد أودع نبيه جميع أحكامه وأسراره وعرفها له بالوحي والإلهام. فكانت سنته عليه الصلاة والسلام هي الركن الثاني بعد القرآن، وهي البيان له والتفصيل والكشف.

وقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يختلفون في فهم نصوص الكتاب والسنة حسب اختلاف مراتب أفهامهم وقرائحهم «أنزل من السماء ماءً فسالت أودية بقدرها».

ولكن تأخذ الأذهان منه

على قدر القرائح والفهوم

وقد يسمع الصحابي من النبي في واقعة حكما، و يسمع الآخر في مثلها خلافة وتكون هناك خصوصية في أحدهما اقتضت تغير الحكيم، وغفل أحدهما عن الخصوصية أو التفت إليها وغفل عن نقلها مع الحديث، فيحصل التعارض في الأحاديث ظاهرا، ولا تنافي واقعا، ومن هذه الأسباب وأضعاف أمثالها احتياج الأصحاب أنفسهم، وهم الذين فازوا بشرف الحضور؛ احتاجوا في معرفة الأحكام إلى الاجتهاد والنظر في

الحديث، وضم بعضه إلى بعض، والالتفات إلى القرائن الحالية، فقد يكون للكلام ظاهر، ومراد النبي خلافة اعتماداً على قرينة كانت في المقام، والحديث نقل، والقرينة لم تنقل، وكل واحد من الصحابة ممن كان من أهل الرأي والرواية — إذ ليس كلهم كذلك بالضرورة — تارة يروي نفس ألفاظ الحديث للسامع من بعيد أو قريب، فهو في هذه الحال راو ومحدث وتارة يذكر الحكم الذي استفاده من الرواية أو الروايات حسب نظره واجتهاده، فهو في هذه الحال مفت وصاحب رأي، وأهل هذه الملكة مجتهدون، وسائر المسلمين الذين لم يبلغوا تلك المرتبة إذا أخذوا برأيه فهم مقلدون، وكل ذلك قد جرى في زمن صاحب الرسالة، صلوات الله وسلامه عليه، ومبرأئ منه ومسمع.

وإذا أنعمت النظر في هذا اتضح لك أن الاجتهاد كان مفتوح الباب في زمن النبوة وبين الأصحاب فضلاً عن غيرهم وفضلاً عن سائر الأزمنة التي بعد ذلك، غاية الأمر أن الاجتهاد يومئذ كان خفيف المؤونة جداً، لقرب العهد، وتوافر القرائن، وإمكان السؤال المفيد للعلم القاطع، ثم كلما بعد العهد من زمن الرسالة وتكثرت الآراء، واختلطت الأعارب بالأعاجم، وتغير اللحن، وصعب الفهم للكلام العربي على حاق معناه، وتكثرت الأحاديث والروايات، وربما دخل فيها الدس والوضع، وتوافرت دواعي الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم؛ أخذ الاجتهاد ومعرفة الحكم الشرعي يصعب ويحتاج إلى مزيد مؤونة واستفراغ وسع، وجمع بين الأحاديث، وتمييز الصحيح من السقيم، وترجيح بعضها على بعض، وكلما بعد العهد وانتشر الاسلام وتكثرت العلماء والرواة، ازداد الأمر صعوبة ولكن مهما يكن من شيء فباب الاجتهاد كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مفتوحاً، بل كان أمراً ضرورياً عند من يتدبر.

ومن مفاخر الشيعة الإمامية: أن باب الاجتهاد ما يزال عندهم مفتوحاً، ولن يزال إن شاء الله حتى تقوم الساعة، بخلاف المشهور عند جمهور المسلمين من أنه قد سد وأغلق على ذوي الألباب، وما أدري في أيّ زمان وبأيّ دليل وبأيّ نحو كان ذلك الانسداد؟.

وقد بين كثير من حذاق العلماء في مذاهب أهل السنة أن هذا زعم باطل، وتضييق لادليل عليه، وأن هذا إنما كان يقال به في عصور الضعف الفقهي، والتعصب المذهبي، وبعض القائلين به إنما يريدون أنه لم يعد بين المسلمين من يصلح لهذا المنصب، لقصور الباع، وقلة المتاع، لأن باباً قد أقفل، أو واسعاً قد حُجّر، والأمر على هذه الصورة قريب، ومدى الخلاف في شأنه ليس بعيداً، فمن المتفق عليه: أن المجتهد هو

من زاول الأدلة ومارسها واستفرغ وسعه فيها، حتى حصلت له ملكة وقوة يقتدر بها على استنباط الحكم الشرعي من تلك الأدلة، وهذا أيضاً لا يكفي في جواز تقليده، بل هناك شروط أخرى، أهمها: «العدالة» وهي ملكة يستطيع معها الكف عن المعاصي، والقيام بالواجب كما يستطيع من له ملكة الشجاعة اقتحام الحرب بسهولة بخلاف الجبان، وقصاراها أنها حالة من خوف الله ومراقبته تلازم الإنسان في جميع أحواله، ولم تضق رحمة الله ونعمته حتى تحجر على عصر دون عصر، أو تفرض على قوم دون قوم، أو توضع لها السدود والأقفال من الأزمان والحساب.

ولقد حملت إليّ مجلة «رسالة الإسلام» في عددها الأول بشرى من أعز البشرى، عن حضرة صاحب الفضيلة أخي في الله العالم الجليل الشيخ عبدالمجيد سليم رئيس لجنة الفتوى بالأزهر، وكبير فقهاء أهل السنة في هذا العصر، تلك هي قوله في بيانه للمسلمين: «ولقد أدركنا في الأزهر على أيام طلبنا العلم عهد الانقسام والتعصب للمذاهب، ولكن الله أراد أن نحيا حتى نشهد زوال هذا العهد، وتطهر الأزهر من أوبائه وأوضاره، فأصبحنا نرى الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي إخواناً متصافين وجهتهم الحق، وشرعهم الدليل، بل أصبحنا نرى بين العلماء، من يخالف مذهبه الذي درج عليه في أحكامه، لقيام الدليل عنده على خلافه، وقد جرى طول مدة قيامي بالافتاء في الحكومة والأزهر—وهي أكثر من عشرين عاماً—على تلقي المذاهب الإسلامية—ولو من غير الأربعة المشهورة—بالقبول مادام دليلها عندي واضحاً، وبرهانها لديّ راجحاً مع أنني حنفي المذهب، كما جرى وغيري من العلماء على مثل ذلك فيما اشتركنا في وضعه أو الإفتاء فيه من قوانين الأحوال الشخصية في مصر، مع أن المذهب الرسمي فيها هو المذهب الحنفي وعلى هذه الطريقة نفسها تسير «لجنة الفتوى بالأزهر» التي اتشرف برئاستها، وهي تضم طائفة من علماء المذاهب الأربعة».

ألا إن هذا هو الفتح المبين لما زعمه الزاعمون مغلقاً، والفسح والبسط لما حسبه ضيقاً.

ولقد كنت أعرف ذلك في فضيلة الأستاذ الجليل، وفي فريق صالح من إخوانه العلماء الأزهريين، ولكن نشوة من الفرح والأمل يجب أن تغمر كل مسلم لإعلان هذا بلسان هذا العالم الكبير المسؤول، ولذلك لا يسعني إلا أن أعلنه في الناس مرة أخرى، وأن أوجه إلى الشيخ وأصحابه—مع شديد الإعجاب—أكرم التحيات، والحمد لله رب العالمين؟

الاجتهاد في الشريعة

الشيخ محمد مصطفى المراغي

اثر مقال «الاجتهاد في الشريعة» — فضل يذكر — بحث في الموضوع للامام المراغي : شروط المجتهد المطلق متحققة الآن — الاجتهاد الخاص وآراء العلماء فيه — التقليد — إجماع المحققين وتمسك ابن الصلاح به — ليس في الأدلة الشرعية شيء يسمى «إجماع المحققين» — عدم العلم بالمخالف لا يسمى إجماعاً — جواز تقليد غير الأئمة الأربعة متى صح النقل عنهم .

قرأ أهل العلم والفقهاء ذلك البحث القيم الذي جاد به قلم العلامة الأكبر والشيخ الموقر محمد الحسين آل كاشف الغطاء عن «الاجتهاد في الشريعة، بين السنة والشريعة» فرأوا كيف جلت فضيلته العلم، وأنصف الحق، وكرم وجه الوفاء، وعرف الفضل لأصحاب الفضل.

ولما كان هذا الموضوع الذي عرض له فضيلة الشيخ — حفظه الله — من أهم الموضوعات الحية التي تتصل بالفقهاء الإسلاميين اتصالاً عملياً كما قال؛ وكان قد أشار في ثناياه إلى أن الحذاق من علماء أهل السنة لا يرون فيه غير ما يرى إخوانهم من الشيعة؛ فقد أشار علينا بعض حضرات أصحاب الفضيلة كبار العلماء في الأزهر، بأن نسجل على صفحات مجلة (رسالة الإسلام) هذا البحث الجيد لإمام من أئمة أهل السنة في العصر الحديث هو المغفور له الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغي، شيخ الجامع الأزهر الأسبق، وهو بحث كتبه بروح العالم المتمكن الغيور على الشريعة، الحريص على أن تتبوأ مكانتها اللائقة بها في إصلاح المجتمع، وإسعاد البشر، وعلى أن يكون أهلها بحق مصابيح الظلام، وهداة الأنام.

والأستاذ الأكبر الشيخ المراغي — رحمه الله — أشهر وأجل ذكراً من أن نقدمه لقرائنا في شتى أنحاء العالم، ولكننا نذكر من آثاره الطيبة أنه أول من تنبه إلى وجوب

دراسة «الفقه المقارن» في الأزهر، ولم يزل يدعو الى ذلك، و يعمل عليه، منذ رياسته للمحكمة الشرعية العليا، على صدور من العلماء، ونفور من كثير ممن بيدهم مقاليد الأزهر حتى يسر الله فأصبح هذا الفقه مادة مقررة في منهاج أعلى فرقة في كلية الشريعة، وكان عميدها يومئذ هو حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مأمون الشناوي شيخ الجامع الأزهر الحالي — أطال الله بقاءه — وهو الآن يُدرس دراسة حرة خالية من التعصب المذهبي، وليست المقارنة فيه مقصورة على آراء أصحاب المذاهب الأربعة أو متبعيهم، وإنما هي أوسع من ذلك دائرة، وأكبر نطاقاً.

وهذا البحث الذي تقدمه اليوم لقرائنا هو أثر من آثار الإمام الراحل، كتبه إبان مساجلته لفريق من العلماء بشأن مشروع قانون الزواج والطلاق الذي كان من بين مواده أحكام عن الطلاق المعلق، والطلاق الثلاث، لم يؤخذ فيها برأي الأربعة، وإنما أخذ فيها برأي يتفق وما يراه الشيعة الإمامية.

والى القراء الكرام نسوق هذا البحث:

المجتهد المطلق:

بعد أن قدم فضيلة الأستاذ الأكبر كلمة عن سبب تعرضه لهذا البحث، قال:

ينبغي الإشارة إلى أن المجتهد قد يكون أهلاً لاستنباط الأحكام الشرعية جميعها لتوافر الشروط فيه، ويسمى «المجتهد المطلق»، وقد يكون أهلاً لاستنباط أحكام وقائع خاصة لإحاطته بما يلزم لتلك الوقائع، ويسمى «المجتهد الخاص» أو «المجتهد الجزئي»، والمجتهد والفقهاء والمفتي ألفاظ مترادفة في اصطلاح علماء الأصول.

ثم نقل فضيلته نصاً طويلاً عن الامام الغزالي في كتابه «المستصفى» وعلق عليه بقوله:

هذه هي شروط المجتهد المطلق الذي كلفه الشارع البحث عن الأحكام جميعها من أدلتها التفصيلية، وحرّم عليه التقليد وتوسيط أحد من خلق الله بينه وبين الأدلة، وتلخص فيما يأتي:

- (١) يشترط في المجتهد أن يكون عالماً بموضع الآية التي يريد الاستدلال بها وتطبيقها عند الحاجة، ولا يشترط فيه حفظ الكتاب كله ولا حفظ آيات الأحكام.
- (٢) يشترط أن يكون عارفاً بموقع كل باب من أبواب الحديث بحيث يستطيع

المراجعة وقت الفتوى، ولا يشترط أن يكون حافظاً للأحاديث كلها، ولا أن يكون حافظاً لأحاديث الأحكام، ويكفي أن يكون عنده أصل كسنن أبي داود ومعرفة السنن لأحمد البيهقي.

(٣) يلزم أن يعرف أن الآية التي يستدل بها ليست منسوخة والحديث الذي يستدل به ليس منسوخاً.

(٤) يلزم أن يعرف أن المسألة التي يبحث فيها ليست مجمعا فيها على رأي يخالف رأيه، ولا يلزمه حفظ مواقع الاجماع والخلاف.

(٥) يلزم أن يكون عارفاً باللغة والنحو على الوجه الذي يتيسر به فهم خطاب العرب، وأن يكون عارفاً للأدلة وشروطها.

(٦) الأحاديث التي اشتهر رواتها بالعدالة وقبلتها الأمة لا يلزمه أن يبحث عن أسانيدها، أما الأحاديث التي ليست كذلك فيكفيه فيها تعديل الأئمة العدول لرواياتها بعد أن يعرف مذاهبهم في الجرح والتعديل، وأنها مذاهب صحيحة.

ومعظم هذه الشروط يشتمل عليه ثلاثة فنون: الحديث، واللغة، وأصول الفقه، ولقد جمع العلماء آيات الأحكام في غير ما كتاب، وجمعوا أحاديث الأحكام في غير ما كتاب، وجمعوا الناسخ والمنسوخ في غير ما كتاب، وجمعوا مواقع الإجماع في غير ما كتاب، وأصبحت الأحكام مدونة في كتب الفقه. وفي شروح الحديث وكتب التفسير.

وقد انتهى زمن الرواية للحديث وأصبحت الأمة تعتمد على الكتب المدونة كما تعتمد على آراء أئمة الجرح والتعديل في الرواة، ومع هذا فكتب الرجال موفورة تضم سيرهم وأحوالهم ولا يعسر على طلاب العلم البحث عن رواة أي حديث من الأحاديث.

واللغة العربية وفنونها من نحو وصرف وأدب وبلاغة تدرس في معاهد مصر الدينية وغيرها دراسة دقيقة تكفي لفهم خطاب العرب، كما تدرس أصول الفقه على أدق الوجوه وأكملها، وتدرس الأدلة وشروطها، وغير ذلك مما نص عليه الغزالي ومالم ينص عليه.

وليس مما يلائم سمعة المعاهد الدينية في مصر أن يقال عنها إن ما يدرس فيها من علوم اللغة والمنطق والكلام والأصول لا يكفي لفهم خطاب العرب ولا لمعرفة الأدلة وشروطها، وإذا صح هذا، فيالضيعة الأعمار والأموال التي تنفق في سبيلها.

ليس الاجتهاد ممكناً عقلاً فقط، بل هو ممكن عادة، وطرقه أيسر مما كانت في

الأزمة الماضية أيام كان يرحد المحدث إلى قطر آخر لرواية حديث، وأيام كان يرحد الرواة لرواية بيت من الشعر، أو كلمة من كلم اللغة، وقد توافرت مواد البحث في كل فرع من فروع العلوم: في التفسير، والحديث، والفقه، واللغة، والنحو، والمنطق، وجمع الحديث كله، وميز صحيحه من فاسده، وفرغ الناس من تدوين سير الرواة، وأصبحت كتب هذه الفنون تضمها مكاتب للأفراد والحكومات في كل قطر من الأقطار الإسلامية، وهذا لم يكن ميسورا لأحد في العصور الأولى، ومذاهب الفقهاء جميعهم مدونة، وأدلتها معروفة.

والواقع أنه في أكثر المسائل التي عرضت للبحث، وأفتى الفقهاء فيها، لم يبق للمجتهد إلا اختيار رأي من آرائهم فيها، أما الحوادث التي تجدد فهي التي تحتاج إلى آراء محدثة، وإن حفظ آيات الأحكام جميعها وأحاديث الأحكام جميعها وفهمها فهما صحيحا، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، وحفظ مواقع الإجماع، لا يحتاج إلى المجهود الذي يبذل لفهم مرامي كتاب من كتب الأزهر المعقدة.

إن الزمن لم يغير خلقة الإنسان، والعقول لم تضمر، والطبيعة باقية في الإنسان كما كانت في العصور الماضية، وهما هم أولاء علماء الأمم يحدهم الأمل إلى بلوغ أقصى ما يتصوره العقل البشري ويصلون إليه بجدهم واجتهادهم، وقد كان أسلافهم في عماية وجهل، وكان أسلافنا في نور العلم وضياء المدنية، لم يقل أحد منهم بقصور العزائم، ولا بتراخي الهمم عن البحث والتنقيب، بل كلما مر عليهم الزمن جدوا في البحث والتنقيب، وكثرت وسائل البحث والتنقيب.

وإني مع احترامي لرأي القائلين باستحالة الاجتهاد، أخالفهم في رأيهم، وأقول إن في علماء المعاهد الدينية في مصر من توافرت فيهم شروط الاجتهاد ويحرم عليهم التقليد.

الاجتهاد الخاص:

ندع الاجتهاد المطلق وما يقال فيه من غير تبصر، ونتحدث عما يسمى الاجتهاد الخاص، أو الاجتهاد الجزئي وهو الاجتهاد في واقعة خاصة للوصول إلى معرفة حكمها الشرعي بالدليل، والقادر على هذا النوع يحرم عليه التقليد في المسألة التي يقدر على الاجتهاد فيها.

وقد اختلف العلماء في تجزؤ الاجتهاد وعدمه، والأكثرون منهم على تجزئه، ومنهم حجة الاسلام الغزالي والشيخ ابن الهمام، وقد استدلوا لذلك بأن التقليد في حال القدرة على الدليل فيه ترك للعلم واتباع للريب وهذا منهي عنه بقوله عليه الصلاة والسلام: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» وقوله: «استفت قلبك وإن أفتاك المفتون» قال في مسلم الثبوت: ومن له حسن أدب بأحكام الله تعالى لا يتعدى هذا الأصل.

وفي المستصفي للغزالي: اجتماع هذه العلوم الثمانية إنما يشترط في حق المجتهد المطلق الذي يفتي في جميع الشرع، وليس الاجتهاد عندي منصباً لا يتجزأ بل يجوز أن يقال للعالم إنه مجتهد في بعض الأحكام دون بعض، فمن عرف النظر القياسي فله أن يفتي في مسألة قياسية وإن لم يكن ماهراً في علم الحديث، ومن عرف أحاديث قتل المسلم بالذمي، وطريق التصرف فيها فلا يضره قصوره عن علم النحو الذي يعرف به قوله تعالى: (وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) وقس عليه ما في معناه.

وفي كتاب الإحكام للأمدي بعد أن نص على شروط المجتهد قال: وذلك كله إنما يشترط في المجتهد المطلق المتصدي للحكم والفتوى في جميع المسائل، وأما الاجتهاد في بعض المسائل فيكفي فيه أن يكون عارفاً بما يتعلق بتلك المسألة وما لا بد منه فيها، ولا يضره في ذلك جهله بما لا تعلق له بها مما يتعلق بباقي المسائل الفقهية.

المكلف إذا حصلت له أهلية الاجتهاد بتمامها في مسألة من المسائل، فإن اجتهد فيها وأداه اجتهاده إلى حكم فيها فقد اتفق الكل على أنه لا يجوز له تقليد غيره من المجتهدين في خلاف ما أوجب عليه ظنه، وإن لم يكن قد اجتهد فقد اختلفوا فيه، والمعتمد أن يقال إن القول بجواز التقليد حكم شرعي لا بد له من دليل والأصل عدم ذلك الدليل، فمن ادعاه فعليه البيان.

هذه آراء علماء الأصول في الاجتهاد الجزئي، وهي صريحة في حرمة التقليد على من يقدر على الاجتهاد في وقائع خاصة، سواء أكان المقلد صحابياً أم تابعياً أم إماماً من الأئمة الأربعة أو غيرهم.

وشروط الاجتهاد الجزئي كما يرى سهولة المنال، فليس على مرید الاجتهاد في مسألة من مسائل البيع أو الطلاق إلا أن يعرف آيات البيع أو آيات الطلاق، وأحاديث البيع أو أحاديث الطلاق، ويعرف ما نسخ منها وما بقي، ويعرف مواقع الاجماع ليتجنب المخالفة بعد أن يكون على بصيرة في فهم اللغة، ونصب الأدلة، وليس عليه أن يحيط بجميع الأدلة وجميع علوم اللغة وفنون المنطق والكلام وآراء الفقهاء. فهل يجوز لمسلم بعد

هذا أن يقول إن على المسلمين في جميع بقاع الأرض تقليد واحد من الأئمة الأربعة دون سواهم وإلا كانوا آثمين جاهلين خارقين للاجماع؟!
وسأعرض لهذا الشيء المبتدع الذي سموه إجماع المحققين لأبين منزلته ومكانه بين الأدلة الشرعية، ولأكشف عن بصائر الناس هذا الغطاء الذي حجب عنهم نور الحق.

التقليد:

العامي ومن ليس له أهلية الاجتهاد، وإن كان محصلاً لبعض العلوم المعتمدة في الاجتهاد يجب عليه اتباع قول المجتهد والأخذ بفتواه، واتفقوا على جواز استفثائه لكل من عرف بالعلم وأهلية الاجتهاد والعدالة.

قال الأمدى: وإذا حدثت للعامي حادثة، وأراد الاستفتاء عن حكمها فإن كان في البلد مفت واحد وجب عليه الرجوع إليه والأخذ بقوله، وإن تعدد المفتون، فمن الأصوليين من ذهب إلى أنه يجب عليه البحث عن أعيان المفتين واتباع الأورع والأعلم والأدين، ومنهم من ذهب إلى أنه مخير بينهم يأخذ برأي من شاء منهم سواء تساوا أم تفاضلوا وهو المختار.

وإذا اتبع العامي بعض المجتهدين في حكم حادثة وعمل بقوله فيها فليس له الرجوع عن ذلك القول في هذه المسألة، وهل له اتباع غيره في غير ذلك الحكم؟ اختلفوا فيه، فمنهم من منعه، ومنهم من أجازته، وهو الحق نظراً إلى ما وقع عليه إجماع الصحابة من تسويغ استفتاء العامي لكل عالم في مسألة، ولم ينقل عن أحد من السلف الحجر في ذلك، ولو كان ممتنعاً لما جاز من الصحابة إهماله.

وإذا عين العامي مذهباً معيناً كمذهب الشافعي أو أبي حنيفة أو غيره، وقال أنا على مذهبه وملتزم له، فهل له الرجوع إلى قول غيره في مسألة من المسائل؟ اختلفوا فيه فجوزوه قوم ومنعه آخرون، والمختار التفصيل، وهو أن كل مسألة من مذهب الأول اتصل بها عمله فليس له تقليد الغير فيها، ومالم يتصل عمله بها فلا مانع من اتباع غيره فيها.

وفي التحرير وشرحه: لا يرجع المقلد فيما قلده فيه، أي عمل به، اتفاقاً. ذكره الأمدى؛ قال الزركشي: وليس الأمر كما قال: ففي كلام غيره ما يقتضي وجود الخلاف

بعد الفعل، وكيف يمتنع ذلك عليه إذا اعتقد صحته، وعلى هذا فإذا تعارض قولاً مجتهدين يجب التحري فيها، والعمل بما يقع في قلبه أنه الصواب وليس له الرجوع عما عمل به إلا إذا ظهر له خطؤه.

ولو التزم مذهباً معيناً فقليل يلزم وقيل لا، وهو الأصح، لأن التزامه غير ملزم، إذ لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله، ولم يوجب الله ولا رسوله على أحد من الناس أن يتمذهب بمذهب رجل من الأئمة فيقلده في دينه في كل ما يأتي ويذر دون غيره، وقد انطوت القرون الفاضلة على عدم القول بذلك، وصرح العلاني بأن المشهور في كتب المذهب جواز الانتقال في آحاد المسائل والعمل فيها بخلاف مذهب إمامه الذي يقلده إذا لم يكن ذلك على وجه التتبع للرخص.

وفي التحري وشرحه نقل الإمام في البرهان إجماع المحققين على منع تقليد العوام أعيان الصحابة، وأن عليهم أن يقلدوا الأئمة الذين جاءوا بعد الصحابة، لأنهم دونوا وهذبوا وفصلوا وبوّبوا وأوضحوا طرق النظر، وعلى هذا بنى ابن الصلاح وجوب تقليد الأئمة الأربعة لانضباط مذاهبهم وتحري شروطها، وغير ذلك مما لم يعلم مثله في غيرهم، وحاصل هذا أنه امتنع تقليد غيرهم لتعذر نقل حقيقة مذهبهم، وعدم ثبوته حق الثبوت، لأنه لا يقلد، ولذلك قال ابن عبدالسلام إن تحقق ثبوت مذهب عن واحد منهم جاز تقليده وفاقاً وإفلاً، وإذا صح عن بعض الصحابة حكم لم يجز مخالفته إلا بدليل أوضح من دليله، ومعلوم أنه لا يشترط أن يكون للمجتهد مذهب مدون، وأنه لا يلزم أحداً أن يتمذهب بمذهب أحد الأئمة بحيث يأخذ أقواله كلها ويدع أقوال غيره. انتهى بتصرف.

وفي مسلم الثبوت وشرحه بعد أن نقل ما في التحري وشرحه من إجماع المحققين ورأي ابن الصلاح:

قال القرافي: انعقد الإجماع على أن من أسلم فله أن يقلد من شاء من العلماء من غير حجر، وأجمع الصحابة رضي الله عنهم على أن من استفتى أبا بكر وعمر أمير المؤمنين فله أن يستفتي أباهير ومعاذ بن جبل وغيرهما، فمن ادعى رفع هذين الإجماعين فعليه البيان، وقد بطل بهذين الإجماعين قول الإمام (يريد بذلك قوله ان المحققين أجمعوا على منع تقليد أعيان الصحابة).

وقوله أجمع المحققون، ليس معناه الإجماع الذي هو حجة حتى يقال ان إجماعهم عارض الإجماعين السابقين. وفي كلام الإمام خلل آخر: لأن التبويب والتهديب والتفصيل، لا دخل له في التقليد، فإن المقلد إن فهم مراد الصحابي عمل به والا سأل

مجتهداً آخر، وهذا بطل قول ابن الصلاح أيضاً. وفي كلامه خلل آخر: إذ المجتهدون الآخرون أيضاً بذلوا جهدهم مثل بذل الأئمة الأربعة، وإنكار هذا مكابرة وسوء أدب، والحق أنه إنما منع من تقليد غيرهم لأنه لم تبق رواية مذهبهم محفوظة حتى لو وجدت رواية صحيحة من مجتهد آخر يجوز العمل بها، ألا ترى أن المتأخرين أفتوا بالتحليف للشهود إقامة له مقام التزكية على مذهب ابن أبي ليلى؟.

أطلقنا في بيان النصوص في هذه المسألة لنجلي الحق فيها، ولنبرهن على صحة ما قلناه في مذكرة المشروع من خطأ القول بعدم جواز تقليد غير الأئمة الأربعة، ومن أن هذا رأي حادث في الأمة الإسلامية لم يقله أحد قبل ابن الصلاح، وهو رأي خاطئ مبني على خطأ.

كان المسلمون مجمعين على جواز تقليد أي عالم من علماء المسلمين، فجاء الإمام ونقل إجماع المحققين على منع تقليد أعيان الصحابة، لأنه ليس في وسع العامي أن يعرف غرضهم، وأن يفهم مقصودهم، ثم رتب ابن الصلاح على هذا وجوب تقليد الأئمة الأربعة دون سواهم، وبذلك نسخ حكم الإباحة الذي كان مستفاداً من إجماع المسلمين برأي ابن الصلاح المبني على إجماع المحققين.

ابن الصلاح هذا فقيه مقلد فكيف يؤخذ برأي فقيه مقلد ليس واحداً من الأئمة الأربعة، وكيف ينسخ الإجماع برأي واحد لا يصح تقليده ولا الأخذ بقوله. لم نعرف أحداً من العلماء، تكلم عن إجماع المحققين، وشروطه، وطريقة نقله، وهل هو ممكن أو مستحيل، وهل يمكن نقله، وهل يكفر مخالفه، وغير ذلك من القواعد التي وضعها العلماء لإجماع المجتهدين، فكيف مع هذا نأخذ من إجماع المحققين أحكاماً شرعية تحصر الدين الإسلامي جميعه في أشخاص أربعة بعد أن كان الفقهاء لا يمكن عددهم في جميع العصور الماضية؟

الإجماع الذي هو حجة؛ معروف في كتب الأصول أنه اتفاق جميع مجتهدي عصر من العصور على حكم شرعي ظني، وليس يعيننا الآن أن نبين إمكانه واستحالته، وإمكان نقله وعدم إمكانه، فهذا لا يدخل في بحثنا الآن، ولكن نذكر شيئاً واحداً وهو أن محققي العلماء يرون استحالة الإجماع ونقله بعد القرون الثلاثة الأولى نظراً لتفرق العلماء في مشارق الأرض ومغاربها، واستحالة الإحاطة بهم وبارائهم عادة، وهذا رأي واضح كل الوضوح لا يصح لعاقل أن ينازع فيه.

وإذا كان هذا واضحاً بالنسبة لإجماع المجتهدين — وهم أقل عدداً بلا ريب

من المحققين - فكيف عرف إجماع المحققين على منع تقليد أعيان الصحابة؟ وكيف أمكن نقل هذا الإجماع؟

ولندل على رأي الأئمة في الإجماع، نثبت هنا ما قاله الإمامان الجليلان الشافعي وأحمد رضي الله عنهما: قال الشافعي في الرسالة: ما لا يعلم فيه خلاف فليس بإجماع. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول ما يدعي فيه الرجل الإجماع فهو كذب، من ادعى الإجماع فهو كاذب، لعل الناس اختلفوا، ما يدريه ولم ينته إليه؟ فليقل: لا نعلم، الناس اختلفوا.

هذا ونصوص رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل عند العلماء من أن يقدموا عليها توهم إجماع مضمونه عدم العلم بالمخالف، ولو ساع ذلك لتعطلت النصوص، وساغ لكل من لم يعلم خلافا في حكم مسألة أن يقدم جهله بالمخالف على النصوص. ولكن ضعفاء الأحلام، ومن لم ينضج علمهم صاروا يدعون الإجماع عند عدم العلم بالمخالف قبل البحث عنه، ولم يكف الناس ما هم فيه من شر ادعاء الإجماع كذبا حتى زادوا لهم شيئا سمّوه إجماع المحققين.

والخلاصة أنه يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة متى صح النقل عنهم، وفهم مرادهم. وسنثبت في فصل آخر إمكان صحة النقل عن غير الأئمة الأربعة، ومما ينبغي الإشارة إلى فساد ما قاله صاحب الأشباه، وهو: «الخامس مما لا ينفذ القضاء به ما إذا قضى بشيء مخالف للإجماع وهو ظاهر، وما خالف الأئمة الأربعة مخالف للإجماع، وإن كان فيه خلاف لغيره، فقد صرح في التحرير أن الإجماع انعقد على عدم العمل بمذهب مخالف للأربعة لانضباط مذاهبهم، وانتشارها، وكثرة أتباعهم» فان هذا مبني على اعتبار حصول الإجماع، وهو غير صحيح. لأن الذي حصل هو قول ابن الصلاح بالمنع بناء على إجماع المحققين، وقد عرف ما في هذا كله من الفساد.

رجل الدين

ومصدر الاحكام الشرعية

الشيخ محمد جواد مغنية

يمكن التعبير عن رجل الدين ووظيفته بأنه «مأمور تبليغ» مجتهداً كان أو مقلداً، فالمجتهد ينقل عن الكتاب والسنة، والمقلد ينقل عن من يقلده. وليس لرجل الدين أية سلطة تشريعية مهما بلغت قدرته العقلية، ومنزلته العلمية والدينية، بل ليس لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله مجتمعين، ولا للتابعين وعلماء المسلمين كافة أن يضعوا أحكاماً وقوانين دينية من عند أنفسهم، بل إن تعاليم الرسول ما هي إلا وحي يوحى، وتبليغ عن الله سبحانه، وليس للرسول فيها سوى شرف الرسالة الإلهية، وفضل الأمانة في تبليغها، وعظمة الجهاد في سبيل بثها وإحيائها «ما على الرسول إلا البلاغ».

إذن على رجل الدين أن يبني أحكامه وأقيسته وتحقيقاته في كل أمر من أمور الشرع على أساس الكتاب والسنة، فإن تجاوزهما إلى اجتهاد لا يستند ابتداءً ولا ينتهي بوسيلة مشروعة إلى أحد هذين الأصلين فقد تجاوز حده، واتخذ لنفسه سلطة الاستقلال في التشريع التي لم يخولها الدين للأنبياء والأوصياء، وهذه بديهة ليست محلاً للنظر والبحث في أي مذهب من المذاهب الإسلامية، ومرجعها إلى قول الله تعالى: «إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين». «ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون». «يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيرٌ

وأحسن تأويلًا) فلم يأمر الله سبحانه — عند التنازع والالتباس — بالرجوع إلى المحسنات والتعليقات التي لا تمت إلى الكتاب والسنة بصلة قريبة أو بعيدة، وقد اتفقت كلمة المذاهب على أن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

أما الشيء الذي لائنص عليه بالذات فيستخرج حكمه من عمومات الكتاب والسنة «ما فرطنا في الكتاب من شيء». «ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء» فقول الله: «وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا» يدل بعمومه على حلية كل قديم وجديد لم يقم الدليل على حرمة، وأظهر منه في الدلالة حديث: (رفع عن أمي ما لا يعلمون) كما دل قوله سبحانه: «ما جعل عليكم في الدين من حرج» «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» وحديث «لا ضرر ولا ضرار» على أن الأحكام الثابتة لعناوينها لا تشمل مورد الحرج والضرر، فوجب جلد الزاني الثابت بآية «الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة» لا يتجه على من يؤدي جلده إلى هلاكه، وصوم شهر رمضان لا يطلب من المريض.

إن الآيات والأحاديث الدالة على أحكام عامة لا يحصيها العد والبيان، ومعها لا تحتاج إلى تصريح خاص في حادثة تعرض لنا من جديد، بل نثبت بها أحكاماً لموضوعات لم يرد فيها نص بالخصوص، ونفي أحكاماً عن بعض أفراد المفاهيم التي ثبت حكمها بالدليل القطعي، نفي الحكم الثابت في مرحلة التشريع والإنشاء لمصلحة أهم وأقوى وغاية أنفع وأسمى، وهذا الميدان الفسيح يغني عن كل تحليل لا شاهد عليه من التنزيل.

ولوتبعنا أقوال الفقهاء ولاحظنا الأدلة التي يعتمدونها لاستخراج الحكم، لرأينا كثيراً منهم يخرج أحياناً عن هذه الجادة القويمية من حيث يقصد السير عليها والتعبد بسلوكتها، فمنهم من شدد في اتباعها، وبالغ في التضييق إلى حد استلزم إهمال الدليل ومخالفته مع قيامه ووضوحه.

نقل عن مؤمن أنه دُعِيَ إلى حضور ختان، فلم يجب، وقال: لم يكن يدعى له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وتجد هذا النوع من التشديد عند المتقدمين — في الغالب — ومنهم من أفرط واندفع مع خياله يعجل ويحلل، ويبيّن المقدمات، ويستخرج نتائج يزعم أنها شرعية وهي بعيدة عن نصوص الشرع وروحه بعد السماء عن الأرض، ويكثر هذا النوع في الكتب المؤلفة في العصور الأخيرة للشيعنة والسنة.

فالقمامى يكادون يقفون عند النص الخاص، حتى كأن لم يكن في الكتاب والسنة عمومات وقواعد كلية، ومن المتأخرين من يتجاوز حد المطلقات والعمومات، و يطلق العنان لخياله وفلسفته.

والطريقة المثلى أن يخرج أولئك من أفقهم الضيق المحدود، وينظروا نظرة أبعـد وأكمل، وأن يقف هؤلاء عند المصدر الوحيد للدين، عند القرآن وأحاديث الرسول، فإن الوقوف عند هذين الأصلين يركز الفقه على أسس علمية صحيحة ثابتة، و يقضي على الخلاف والارتباك السائدين بين فقهاء المسلمين وأئمة المذاهب.

لقد علق بالدين من جراء العادات والتقاليد والحضارات المختلفة المتباينة أشياء حسبها كثير من الناس جزءاً منه وركناً من أركانه، وكانت السبب الأكبر في انقسام المسلمين، وتعدد مذاهبهم، وتناحرهم، وما هي من الدين في كثير أو قليل.

لقد رأينا رجالاً ينعثم الناس بلقب الفلاسفة والعلماء والأدباء، يعللون ويفسرون أعمالهم بمنطق العلم والعقل، مع أن الكثير منهم يستمد تفكيره من نفسه وظروفه، فن الجائز— والحالة هذه— أن يستنبط الفقيه أحكاماً بهذا الدافع، وهو يحسب أن رائده منطق العلم والدين.

إن الإسلام قد حذر من الظالم لنفسه ولغيره، ومن كثرت أوهامه ولم يثبت على رأي، فألقى شك كثير الشك في الصلاة والطهارة، ولم يعول على شهادته إذا شهد بنجاسة شيء في يده أو يدغيره.

إن الغرض من هذه الإشارة أن يتنبه المصلحون من رجالات الإسلام إلى تنقية الدين من الشوائب وتحريف المبطلين، وأن يقيسوا الأحكام الشرعية بقياس الكتاب والسنة فقط، لا بما جاء في كتاب قديم، أو بما قاله عالم كبير، ولا يؤيدوا أحكام الشرع إلا بقول كفاء عرف بالعلم والاعتدال في الذوق، والسلامة في التفكير، ونبذ العصبية، ولم يتغلب على عقله ودينه شيء من السياسة والوراثة.

بهذه الوسيلة، وهي الرجوع إلى دستور الإسلام الخالد نستطيع أن نقرب بين المذاهب الإسلامية في أصولها وفروعها، وإذا كان من خلاف فينحصر في مفاد بعض الآيات ودلالاتها، وفي ثقة الراوي، وضبطه.

لقد رأينا الشيعة يعولون على نقل من خالف مذهبهم إذا كان أميناً صادقاً، كما رأينا السنة يعتمدون على رواية الشيعة الثقات في كثير من الموارد.

ومتى كانت أصول الاستنباط، ومؤهلات الاجتهاد، وشرائط النقل معلومة

متفقاً عليها لدى الجميع، قل الخلاف والتنازع، وحصل القرب والوثام في أكثر المسائل التي أوجبت التفرقة، وأبعدت شقة الخلاف بين المسلمين، ولم يبق بين المذاهب سوى فوارق عادية، وأمور جزئية، كتفسير لفظ، أو تقييد مطلق، أو تخصيص عام، أو نسخ آية، أو النظر في مدى ثقة راوٍ، أو نحو ذلك، ومثل هذا لا يؤسس مذاهب مستقلة، ولا يكون طوائف عدّة.

صوت التقريب

«دار التقريب» بمثابة جهاز إرسال واستقبال بين المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، عنها يصدر «صوت التقريب» وإليها يرجع، وعلى هذه الصفحات من «رسالة الاسلام» في كل عدد تسجيل الصدى (*)

نبدأ هنا بتسجيل أول صوت انبعث من «دار التقريب» وهو «بيان الجماعة إلى العالم الاسلامي» الذي أقرته في أول جلسة عقدتها؛ نسجله عهدا وتاريخا وذكرى وهذانصه.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله. وآله وصحبه ومن والاه. أما بعد. فإن الدين الإسلامي دين واضح الأصول، بيّن المعالم لا تعقيد فيه ولا غموض ولا حرج ولا إعنات. أنزله الله على رسوله وخاتم أنبيائه محمد صلى الله عليه وسلم على حين فترة من الرسل وضلالة من الناس؛ واختلاف بالهوى وتنازع وتطاحن بالقوى فهدى الناس في العقيدة إلى كلمة سواء هي كلمة الله التي بعث بها كل رسول، وأنزل بها كل كتاب، وبين لهم شريعة الحكمة والرحمة والصلاح. وأساس هذا الدين هو القرآن الكريم والسنة المطهرة، بهما تقررت عقائده وأصوله، ومنها استنبطت قواعده وأحكامه وإليها يرجع المسلمون في كل شأن من شؤون دينهم ودنياهم.

تلقى المسلمون الأولون هذا الدين كما أنزله الله، والتفوا حوله يعتقدون

(*) «دار التقريب» هي المركز العام للجماعة، ومقر سكرتيريتها ومكتبها الكبرى.

عقيدته، ويدرسون شريعته، ويمضون على سنته وطريقته، فما كان من نص ظاهر واضح في دلالاته. قاطع في معناه، اجتمعوا عليه، ونزلوا على حكمه متوافقين، وما كان محل نظر وتأمل أعملوا فيه عقولهم واجتهدوا فيه بقدر وسعهم في دائرة الأصول التشريعية، والمقاصد التي أرشد إليها كتاب الله وسنة رسوله. فإذا شجرتهم خلاف عالجوه بالحجة والإقناع، ولم يتجاوزوا به دائرة العلم والبحث ولم يسمحوا له — مهماتباعدت وجهات النظر فيه — أن يقطع ما بينهم من الأواصر أو يفسد ما أصلحه الله من القلوب، بل كانوا يتبادلون الثقة والمحبة والاحترام، وربما سأل بعضهم بعضاً عن دليله أو مدركه على ما يقول؛ فإذا لقيته واستراح إليه سارع إلى إعلان قبوله والرضى عنه غير مستكبر على الحق، ولا متعنت في الخطاب.

هكذا كان شأن الأمة الإسلامية في أولها ثم عدت عليها بعد ذلك عواد جعلتها تتفرق فرقاً وتنقسم طوائف وشيعاً وابتدأت هذه الانقسامات بأواخر عهد الراشدين ثم ما زالت السياسة والحرب الأهلية تغذيها وتنفع في ناراها حتى تمخضت البلاد الإسلامية عن فرق شتى، وتشعبت كل فرقة إلى شعب وكان هذا هو الأساس الأول لما عاناه وما يزال يعانيه المسلمون إلى الآن، من تفرق وتنازع وتقاطع وتدابير.

وقد كانت المساجد والمجامع والمجالس أندية رأي ونقاش وجدل، ذهبوا فيها مع الحرية الفكرية والنشاط العقلي إلى مدى بعيد جعلهم يخوضون حتى فيما نهبوا عن الخوض فيه من البحوث العقيمة، والمسائل التي لا تتصل بها فوائد علمية، وساعد على اتساع دائرة هذا الجدل امتزاج الثقافات المختلفة والعلوم الجديدة التي جاءتهم من الأمم الأخرى حين دخل الناس في دين الله أفواجا من كل جنس ولون حاملين معهم قضايا تفكيرهم وأساليب منطقهم وجدالهم.

ولم تقف الخلافات والآراء عند دائرة المعارف الفكرية الكلامية، بل شملت الفقه والأحكام التشريعية المستنبطة، غير أنها لم تكن في هذه الناحية الأخيرة عنيفة ولا مشتتة، وإنما كانت تجري في هدوء وسكينة ووقار، لا يسيطر عليها إلا العلم والحجة والبرهان، وذلك في عهد الأئمة المجتهدين، ومن بعدهم من تلاميذهم الذين أشربوا مبادئهم، وساروا على سنتهم، فلم نعرف أن أحداً منهم رمى غيره بالخروج على الشريعة، أو المروق من الدين لخلاف بينه وبينه، ولم نعرف أحداً زعم لنفسه أنه هو وحده صاحب الرأي المقدس في الشريعة، أو فكر في حمل الناس على ما يراه، بل كلهم ورد عنه ما يدل على أنه مجتهد قد أتى بما وسعه أن يأتي به، ويحتمل أن يكون مصيباً وأن

يكون مخطئاً، وأن العمدة في ذلك كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وما ارتضاه المسلمون من قواعد الشريعة وأصولها العامة، وهاهوذا مالك رضي الله عنه بصرف أبا جعفر المنصور عما هم به من حمل الناس على «الموطأ» ذاكراً له أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تفرقوا في الأمصار، وعند كل منهم علم، وليس من الرأي أن يحمل الناس على كتاب ما إلا كتاب الله.

هكذا كانت ريح الفقه تجري رخاءاً، ولذلك نما وزكا، وأينعت ثمراته، ودنت قطوفه، ووقى أعظم التوفية مجاجات المسلمين أمة ودولة وأفراداً، وحفظ به التاريخ أعظم تراث فكري في الأحكام التشريعية والمبادئ الإصلاحية التي تقوم عليها الأمم.

ولذلك أيضاً استطاع الفقه الاسلامي أن يقف عالي الرأس عزيزاً كريماً فلم يغزه يومئذ فقه فارسي ولا فقه روماني ولا فقه يوناني، على كثرة ما دخل بلاد المسلمين من علوم هذه الأمم وثقافتهم، وعلى ما عهد في المسلمين من ترحيب بالنافع من هذه العلوم والثقافات، وتلقيه بسماحة وحسن قبول.

ثم جاءت بعد ذلك طبقات من المقلدين والمتعصبين للمذاهب، كَلَّتْ همهم عن حمل ما كان يحمله سلفهم من العلم والنظر، وصادف ذلك عهد الضعف السياسي وانقسام الأمة الإسلامية إلى دويلات صغيرة لا تربطها رابطة، ولا تجمعها جامعة، ومن شأن الضعف السياسي — إذا أصيبت به أمة — أن ينجيل إلى أبنائها أنهم أقل من سواهم قوة، وعلماً، وتفكيراً، وأن تركد معه ريح العلم ويفتر نشاط العلماء.

بهذا وبغيره تأثر أكثر المشتغلين بالفقه؛ فحكموا على أنفسهم وعلى جميع أهل العلم في زمانهم بأنهم ليسوا أهلاً للنظر والاستنباط، ولا لفهم كتاب الله وسنة رسوله؛ ومن ثم حكموا بإغلاق باب الاجتهاد، وترتب على ذلك أن وقف الفقه وجد، وأن تعصب كل منهم لرأي إمام وزعم أنه الحق، وأن ما سواه باطل، وأسرفوا في ذلك إسرافاً بعيداً حتى كان منهم من لا يصلي وراء إمام يخالفه في مذهبه ومن لا يزوج ابنته لفلان، أو يتردد في أكل ذبيحة فلان، أو في قبول قضاء فلان، مجرد أنه يخالفه في المذهب، ثم حصروا الأمة الذين أوجبوا اتباعهم في عدد معين، وهكذا ضاق أفق الأتباع والأشباع عما اتسع له أفق المتبوعين، وضائق بهم دائرة الفقه الإسلامي، وركدت ريحه، وصوِّح نباته، وقلت ثمراته؛ وكان من آثار ذلك أن خرج كثير من البلاد الإسلامية عن هذا الفقه عامة، والتمسوا فقهاً آخر في هذه القوانين الوضعية

يحكمون به، ويجعلونه نظامهم في القضاء والتشريع والمعاملات، التمسوا فقهاً لم يتقيد بهذه القيود الطارئة، ولم يحد بهذه الحدود المصنوعة؛ ومن ثم رأينا القذى في العيون، والشجى في الحلوق حين رأينا أمم الإسلام تحكم في بلادها بغير فقه الإسلام ومنهاج الإسلام.

ولكننا قد استطعنا في عهدنا الحاضر — ونرجو أن يكون ذلك أولى الخُطى في سبيل العودة إلى مجدنا الفقهي التشريعي — استطعنا أن نتخلص إلى حد بعيد من آثار هذه العصبية التي تنكرها الشريعة، ولا يعرفها الأمة المجتهدون أنفسهم وأن يسير بعضنا مع بعض على وفاق، فلم نعد نسمع خلافاً يؤدي إلى تضارب أو تقاذف أو تراشق بالتهم بين حنفي وشافعي مثلاً، وها هو ذا الأزهر الشريف أكبر جامعة إسلامية يدرس فيه فقه المذاهب الإسلامية الأربعة، ونرجو ألا يكون هناك من يمنع أو ما يمنع من دراسة غيرها من مذاهب المسلمين إذا تهيأت له أسباب هذه الدراسة، وإن كلية الشريعة لتدرس في العهد الحاضر إلى جانب الدراسات المذهبية دراسات فقهية مقارنة لا تتقيد فيها بالمذاهب الأربعة، ومما يبشر بالخير أن الأساتذة والطلاب يتلقون هذه الدراسات المقارنة باقبال وشغف، وبروح من السماحة، ورفض العصبية المذهبية غير ناظرين إلا إلى الدليل ولا باحثين إلا عن الحق.

إذن قد انتهت هذه المشكلة أو كادت، ولم يعد لها خطرهما، ولا ضررها، ولعلنا نشهد في القريب العاجل إن شاء الله مذاهب إسلامية أخرى يدرس فقهاً في الأزهر كما يدرس فقه المذاهب الأربعة، ويومئذ يحق لنا أن نستوفي جهات الفخر برجوع الفقه الإسلامي إلى مجده الأول يوم كانت الآراء المحتكة، والحجج المتقابلة، والأدلة، ووجهات النظر هي مادته وغذاؤه، وعمدته في التنوير الفكري والوصول إلى الحق، لا قول فلان ولا رأي فلان.

إننا لنستبشر خيراً بهذا، وقد قارنه في نفس العهد إحساس المسلمين بأنه لا ينبغي أن يحكموا بغير شريعتهم، وتلك هي الصيحات ترتفع عالية من كل جانب ينادي بها المشتغلون بالفقه الإسلامي والمشتغلون بغيره من رجال القانون والقضاء والتشريع أن عودوا إلى فقهكم فإنه عنوان مجدكم وعزكم، قد اعترف بقيمة هذا الفقه وعظيم صلاحيته مؤتمر دولي عقد في مدينة لاهاي سنة ١٩٣٧ م. حضره ممثلون للأزهر الشريف والحكومة المصرية، وما كان هذا كله — علم الله — إلا لأننا نبذنا التعصب فتجلى لنا ما في شريعتنا وفقهنا من روعة وجلال، ومن قدرة على مسابرة أرقى أنواع

الحضارات والمدنيات. هذا هو تاريخ الخلاف في الفقه والتشريع. بدأ خلافاً علمياً مهذباً، فكان بركة وفتحاً مبيناً، ثم تطور إلى عصبية مذهبية عمياء، فكان جوداً وركوداً، وكان سبباً في انسلاخ كثير من الشعوب الإسلامية من تشريعها، ثم أخذ يعود إلى هدوئه وسنته الأولى، فاستروحنا منه روح النهضة والتجدد، وابتدأنا نلتفت إليه، ونستعزبه، وننادي بأنه فكرتنا ومنهجنا في الحياة.

هكذا كان شأن الفقه، فإذا كان شأننا في غير هذه الدائرة؟ ماذا كان شأننا

في المعارف الفكرية والقضايا التي أثارها الخلاف الطائفي والكلامي؟ لقد بكرت هذه الخلافات على المسلمين منذ أول الأمر كما قلنا، وكانت عيفة حادة، وكانت في نفس الوقت متلونة بألوان مختلفة تبعاً لما كان يدها من السياسة والأهواء، ولما كان يغذيها من الثقافات المختلفة، وظلت هكذا تتزايد وتقوى وتتسع آفاقها، ويتفاقم شرها، حتى أصبح المسلمون فرقا شتى وطوائف مبعثرة، بل أصبحت الأمة الواحدة متشعبة إلى فرق، والفرقة الواحدة متشعبة إلى شعب، وكلهم متقاطعون متدابرون، ينظر بعضهم إلى بعض كأنهم أرباب أديان مختلفة، فلا تعاون ولا تزواج ولا تبادل للأفكار، كل طائفة عاكفة على ما عندها، متعصبة له، نافرة عما سواه تعتقد أنها على الحق، وأن سواها على الباطل، وإذا تقاربت منها طائفتان أو أكثر في بلاد واحدة احتك بعضها ببعض وهاج بعضها على بعض، وكثيراً ما أفضى ذلك إلى سفك الدماء وتخريب البيوت، وعداوات الأسر والطوائف مما نشهده بأعيننا، ونسمعه بأذاننا في الحين بعد الحين.

وساعد على ذلك المستعمرون الذين يهملهم أن تتقطع أسباب المودة، وعوامل الائتلاف بين المسلمين ليسودوا عليهم في بلادهم، وليكونوا هم قبلة المختلفين، والحكم الأعلى بين المتنازعين، وهكذا طاع المسلمون هذه الأساليب الاستعمارية الماكرة، فزادوا من حدة الخلاف بينهم، وتراموا بالكفر والفسوق والزندقة والخروج على الدين، وأمثال تلك الاتهامات الطائشة التي أرثت بينهم العداوة والبغضاء، وزرعت في قلوبهم الحقد والضغينة وسوء الظن، وبذلك ساعدوا على أنفسهم، ومكنوا لأعدائهم من رقابهم وأوصالهم.

حدث هذا كله، وما زال يحدث، مع أن هذه الخلافات عند كثير من طوائف المسلمين وفرقهم لا ترجع إلى أصول الدين، ولا تمس العقائد التي أوجب الله الإيمان بها، والتي يعد الخروج عنها خروجاً عن الدين. ومن الممكن — إذا وجدت هذه الفرق من

يقرب بينها، ويدرس أسباب خلافاتها— أن تعرض هذه الخلافات عرضاً هادئاً، دون تأثيرات خارجية ولا تعصبية، فيتبين الحق فيها، ويزول كثير من أسباب الجفوة والقطيعة بين أرباب الدين الواحد، والنبي الواحد والكتاب الواحد.

من الممكن أن يتقارب المسلمون فيعلموا أن هناك فرقا بين العقيدة التي يجب الإيمان بها، وبين المعارف الفكرية التي تختلف فيها الآراء دون أن تمس العقيدة، ويومئذ يهون الأمر، فنجمع على ما نجمع عليه، وإذا اختلفنا لم يكن خلافنا إلا كما يختلف أهل المذاهب الفقهية دون خصام ولا اتهام، ودون توجس واسترابة وسوء ظن، مما يجعلنا متقاطعين في معاملاتنا، ومصاهراتنا، وثقافتنا.

يومئذ يعود المسلمون كما كانوا أمة واحدة، دينها الإسلام. وكتابتها القرآن، ورسولها محمد عليه الصلاة والسلام، تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر، وتقبل الكلام فيما وراء ذلك على أنه آراء يدي كل بما يراه منها، دون أن تسيء إلى وحدة المسلمين، أو تكون عاملا من عوامل فرقتهم وضعفهم.

كان هذا ممكناً، وما زال ممكناً، ولاسيما بعد أن اتسع نطاق العقول، وانتشر لواء العلم خفاقاً، وأحس المسلمون بضرر ما هم عليه من التفرق والتطاحن. وبأن هذه الخلافات قد احتسبت خلافات متصلة بأصل الدين وأساس العقيدة، واتخذت لذلك علامة عند أعداء الإسلام على أن هذا الدين لا يستطيع النهوض بأمة تريد أن تنهض وأن تتخذ لها مكانة بين الأمم.

لقد كان من نتائج هذا الاضطراب في الأفكار والمعارف الدينية، وتكفير كل طائفة للأخرى أو اعتدادها بآرائها على أنها هي الحق وما سواها الباطل، وأن من خرج على هذه الآراء، فقد خرج على شيء مقدس ومرق أو تزندق أو تطرف. كان من آثار ذلك مثل ما كان من آثار الركون الفقهي حين خرجت الأمة الإسلامية عن فقهها إلى ماسواها، ذلك أن كثيراً من الشباب يخرجون على هذا التراث الفكري عامة، ويجنبون أنفسهم مشقاته وأهواله، ويتعدون عن أخطاره ومزالقه ومغبة البحث فيه حذراً أن يضلوا في مجاهله، أو يصيبهم رشاش من التكفير أو التفسيق، فنراهم يتجاوزون هذه الثقافات الفكرية الإسلامية، غير مميزين بين غثها وسمينها، إلى غذاء علمي آخر لأرواحهم وعقولهم في المعارف الفكرية الأجنبية، يتلقونها من علماء الغرب ومفكره ومستشرقيه والمأخوذين به، ويعتقدونها هي العلم الصحيح، والغذاء المفيد، والآراء الصالحة للحياة.

ولقد رأينا هذه النزعة الخطيرة تستولي على شبابنا وكثير من مفكرينا، وتتغلغل في أعماق نفوسهم، وتسيطر على أفكارهم وعقولهم، وتعمل عملها دون أن يشعروا أو تشعر الأمة بما لها من إيجابيات خفية، وضرر يسري كالسم الزعاف في أناة ومثابرة حتى يُهلك أو يقارب، ومن شأن هؤلاء أن يهون عليهم تاريخهم، وتصغر في أعينهم ثقافتهم، بل أن يصبح دينهم غير عزيز عليهم، ولا أثير لديهم، وربما مقتوه، وفروا منه، وتباهوا بأنهم علوآعنه، وارتفعوا بأنفسهم عن مستواه.

هذه بعض أخطار التفرق الذي مني به المسلمون، أضعفتهم وأطمعت فيهم أعداءهم، بل سلطت عليهم هؤلاء الأعداء يسومونهم الحسف والذل وسوء العذاب وهونت من شأن ثقافتهم ودينهم، وجعلت العزة والسلطان لغيرهم، وإنما العزة لله ولرسوله وللمؤمنين.

من الممكن أن تتلافى هذه الاخطار، وأن يجنب المسلمون شرها وضررها إذا تعاونت القلوب وتآزرت الجهود، ونُسيت العصبيات، ورجعنا جميعا إلى الحق ننشده مخلصين.

إن حوالي أربعمئة مليون من المسلمين منبثين في بلاد الله شرقا وغربا، لم يؤتوا من قلة، ولم يؤتوا من فقر في عقولهم، أو في بلادهم، أو في استعدادهم، أو في ثروتهم الطبيعية، ولقد شهد التاريخ كيف كانوا أقل من ذلك عددا، وأقل من ذلك مالا وثروة وخصبا، ومع ذلك سادوا وشادوا، ولفتوا إلى علومهم وأفكارهم ومدنيتهم أهل الزمان! فالمسألة إذن إنما ترجع إلى هذا التفرق والتقاطع، إلى هذا الفقر الطارئ على النفوس والهمم والعزائم، وقد تنبه إلى ذلك كثير من أهل العلم والفكر من المسلمين في عهود مختلفة، وكانت صيحاتهم تنبعث في الحين بعد الحين، عالية طورا وطورا خافتة، ينادون أمتهم أن تنبهي إلى هذا المرض الخطير، والإقضى عليك القضاء الأخير.

ولكن هذا كله — مع شديد الأسف — لم يتجاوز حدود الأمل الذي يساور النفوس. أو القول الذي تجري به الألسنة والشفاه، ولم تتخذ خطوات عملية مثمرة لتنفيذه حتى كاد الناس يياسون من شفاء هذه الأمة. ويتوجسون أن يدركها — بسبب هذا الداء الوييل — موت نهائي بعد أن ألحت عليها العلة حتى أضعفتها وبرتها!

ولكن الله — جلّت حكمته — أرحم من أن يترك الأمة المحمدية لهذا المصير الفاجع، وهي خير أمة أخرجت للناس، نعم إنها أساءت إلى نفسها، وخرجت عن دائرة دينها، وغيرت وبدلت وأعرضت، إلا أنها ما تزال أمة القرآن، وأمة خير الأنبياء عليهم

السلام، وإن القرآن الذي أنقذ المسلمين وأخرجهم من الظلمات إلى النور بإذن ربهم، وجمع بينهم، وألف بين قلوبهم، وقد كانوا على شفا حفرة من النار فأنقذهم منها، وجعلهم سادة العالم وقادته، هو جدير بأن ينقذهم مرة أخرى، وبأن يرفعهم من وهدة خلافهم وتطاحنهم، وقد أنبأنا الصادق الأمين عليه الصلاة والسلام بأنه ما تزال طائفة أو طوائف من أمته على الحق لا يضرهم من خرج عنهم إلى يوم القيامة، وأن الله يبعث في الحين بعد الحين إلى هذه الأمة من يجددها ويسددها ويهديها بفضله إلى سواء السبيل.

لعلنا نلمح نور هذا الفجر المنتظر يشع على العالم الاسلامي، لعلنا ننتظر هذا التجديد الموعود به في هذا العصر الذي تنبه فيه الغافلون، واستيقظ النائمون، لعلنا نلتمس أن تبزغ هذه الشمس في مصر والعالم الإسلامي بعد أن طال احتجابها عن المسلمين.

نقول ذلك ونحن نقدم جماعتنا هذه (جماعة التقريب بين المذاهب الإسلامية) إلى العالم الإسلامي الذي رزح تحت أثقال التفرق أجيالا بعد أجيال، وقرونا تطاول عليها الأمد، فنبشر المسلمين بعهد جديد نرجو أن يكون بدءاً لانقشاع سحب الخلاف من جوهم، ونرجو أن تكون الخطوات فيه إلى هذا الغرض الشريف سريرة موفقة إن شاء الله.

وقد ألفت هذه الجماعة في مصر حاضرة الإسلام، وملتقى أفكار المسلمين، ونهضاتهم، ومشرق الأزهر الشريف، تلك الجامعة العلمية الاسلامية التي تهوي إليها أفئدة من الناس في مشارق الأرض ومغاربها، على أن تكون لها فيما بعد فروع في شتى البلاد، ومختلف البقاع، تسير على نهجها، وتخدم فكرتها، وتعاون على جمع كلمة المسلمين بكل ما تستطيع من أنواع المعاونة.

وإننا — حين نعلن في العالم الاسلامي نبأ تأليف هذه الجماعة ذات الغرض الأسمى — لنرجو من كل مسلم أن يتقبلها بقبول حسن، وأن يضم جهده إلى جهود أعضائها، وأن يبث فكرتها ويعمل على تحقيق غايتها، نرجو ذلك من كل أمة وطائفة وجماعة وفرد، ونرجوه من كل من يؤمن بالقرآن، ويعتقد برسالة محمد عليه الصلاة والسلام، والله في عون العبد مادام العبد في عون اخيه.

على بركة الله إذن تتقدم هذه الجماعة إلى العالم الاسلامي، وتعلن بادئ الأمر أنها ذات أغراض دينية اجتماعية فقط، كما جاء في قانونها الأساسي، ذلك القانون الذي اتفق عليه أعضاؤها المؤسسون، وهو العهد بيننا وبين المسلمين، في ظل الاسلام،

وتحت راية القرآن، نستعين الله على الوفاء به، والنهوض بتبعاته «ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير». «ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين».

القومية الإسلامية

الدكتور محمود فياض

نحن اليوم في عصر القوميات الثائرة، هذه القوميات التي عمدت إلى المبادئ والنظريات تؤيد بها نضالها الدامي، وكفاحها الدائم في سبيل السيطرة على العالم، وتتبع فتبرر وحشية النضال والقضاء على المثل الإنسانية الرفيعة، بحجة تحقيق الرخاء والسلام لبني الإنسان.

وقد رأينا كيف ذاق العالم الأمرين من هذه القوميات الثائرة المتعصبة في الحرب الماضية والتي قبلها، وكيف فشلت كل المنظمات العالمية ذات القوانين الوضعية في كبح جماحها، وتحرير العالم من سيطرتها، كما فشلت في تنظيم تعاملها وإشعارها بالأخوة الإنسانية، لأن الذين نظموا ووضعوا دستورها، هم أنفسهم قواد القوميات المتنازعة، وطلاب السيادة على العالم.

* * *

وكذلك كان الوضع قديماً قبل الإسلام: تعصبٌ قومي في كل مكان، وحروب مستمرة بين القوميات.

فقد ماء اليونان كانوا يرون أن السيادة الإنسانية مقصورة على العنصر اليوناني والدم اليوناني وحده، وكل غير يوناني — جميع العالم — (برابرة) من حق اليوناني أن يستعبدهم؛ حتى اننا لنجد شيخ الفلاسفة — أرسطو — يُعرِّف الرقيق بأنه عنصر غير يوناني لأن اليوناني لا يمكن أن يستعبد!

وخلفهم الرومان على السيطرة والفلسفة، فاعتنقوا هذه النظرية أيضاً،

واعتقدوا أن غيرهم عبيد لهم، وإن كانوا قد أعطوا هؤلاء (البرابرة) شيئاً تافهاً من الحقوق الإنسانية.

وفي الشرق اعترز الفرس بقوميتهم وعنصرهم إلى حد بعيد، ورأوا غيرهم همجا ليس لهم من الشرف الإلهي مثل ما لهم!
وإلى جانب هؤلاء كان العرب، أمة شعثها العصبية، وفرقتها الأهواء والنزوات فلا رابط يربط بين قبائلها، ولا جامع يجمع شتاتها، حتى احترب بنو الأب الواحد في سبيل الهوى والشيطان، وسيطر التعصب على كل شيء عربي وتحكمت العصبية القبيلة حتى كانت الموجه الأول للحياة العربية، والحروب الطاحنة التي دارت بين الفرس والإغريق، ثم بين الفرس والرومان، وبين الرومان والقرطاجيين، وبين الفرس والعرب في ذي قار، خير دليل على مدى الكفاح بين القوميات في العصور التي سبقت الإسلام، ولم تستطع جميع الرسائل وجميع الفلسفات قبل الإسلام وقف تيار العداء والحرب بين القوميات، بل لم تستطع التقليل من ويلات الحروب أو التخفيف من هوس العصبية وجنونها.

فلما جاء الإسلام، والعالم المتمدن — الفرس والروم — في نضال دموي رهيب والعرب في تطاحن قبلي مرير، أعلن فساد هذا الوضع الاجتماعي العالمي، كما أعلن فساد الوضع الديني سواء بسواء.

جاء الإسلام فقرر العلاج الناجع لداء الإنسانية الذي استعصى على جميع الديانات والفلسفات، فرأى أن يجمع هذه القوميات المتحاربة تحت لواء واحد، ليس لواء السيطرة والسيادة لإحداها على الأخرى، وليس لواء التحالف بين قوميتين على ابتلاع غيرهما، ولكن لواء الأخوة الإنسانية؛ التي تقتضي المساواة والعدل والحب والسلام، يوجه هذا اللواء روح ديني يتغلغل في نفس الإنسان حتى يحتلط بدمه، ويضمن هذا التوجيه دستور قويم، ليس من وضع طامع ولا متعصب؛ دستور عالمي من وضع خالق العالم، العليم بذات الصدور.

فذكر الناس بأنهم جميعاً خلقوا إله واحد، وبنو أب واحد، فهم عباد الله وإخوة، ومن واجهم، أن يكونوا متحابين، متفاهمين لامتقاطعين، متعارفين لامتناهين، وجعل مقياس الصلاحية عند الله — للأفراد والشعوب — مدى القرب أو البعد من الشور، ومدى النفع الذي يحققه — الفرد أو الشعب — للصلح الإنساني العام؛ وجعل الدين عالمياً، والرسول للناس كافة، أبيضهم وأسودهم، أحمرهم وأصفرهم، «يا أيها الناس إنا

خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله اتقاكم»، «وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا، ولكن أكثر الناس لا يعلمون» وزاد النبي عليه السلام هذا المعنى إيضاحا وتأكيدا بقوله: «أيها الناس. إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب، ليس لعربي على عجمي فضل إلا بالتقوى»، «ليس منا من دعا بدعوى الجاهلية؛ ليس منا من دعا إلى عصبية أو قاتل عصبية»، وقال في شأن فارس عربي قاتل المشركين تحت لوائه عليه الصلاة والسلام عصبية لقومه، قال عند ما ذكر له ذلك: «إنه في النار».

وهذه الأخوة التي قررها الإسلام بين بني الإنسان جميعا في النصوص السالفة، وبالأخوة الخاصة التي أقامها بين المؤمنين الموحدين والتي تظهر جلية في قول الله تعالى: «إنما المؤمنون اخوة» وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «المسلم أخو المسلم. لا يظلمه ولا يخذله» «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا».

بهذا كان الإسلام — منذ أكثر من ثلاثة عشر قرنا — أول مقرر لفكرة «العالمية» التي تهدف إلى جمع البشر في نطاق الأخوة الإنسانية، و«الزمالة» العالمية، لخدمة الإنسانية كلها، ولصالح السلام العام بصرف النظر عن الأجناس والألوان، والأحساب والأنساب؛ وقضى بذلك على عوامل التعصب وأسباب الحروب القومية، وضمن للبشرية — إذا اتبعته — حياة أمن وحرية ورخاء وسلام.

وقد طبق رسول الله محمد عليه الصلاة والسلام هذا المبدأ الجديد عمليا في المحيط العربي، فحول شتات العرب جمعا ووحدة، والعداوة القبلية ألفة ومحبة؛ وربط بالاسلام بين قلوب الناس، ووجد اهدافهم، كما حول «العصبية القبلية» الداعية إلى التفرق والضعف، إلى «قومية دينية» هي «القومية الإسلامية» وأذكى هذا الروح القومي ليتعاون مع مبادئ الإسلام في بناء الوحدة الإنسانية، على أسس من العدل والانصاف لاعلى الظلم والعدوان؛ ثم وجه عليه الصلاة والسلام طاقة هذه القومية لخدمة الإسلام ورعاياه بلا تمييز ولا تفريق، وحملها أمانة تبليغ الإسلام إلى جميع شعوب الأرض، وأفهم العرب أن دين الله عام خالد لجميع عباده، وأن خلق الله أمام الله سواء كأسنان المشط، ثم رأيناه عليه الصلاة والسلام: يقرب إليه بلال بن رباح الحبشي، وسلمان الفارسي، وصهيباً الرومي، ويجعلهم في صف خلائه، كأبي بكر وعمر وعلي، بعد أن رأينا مبلغ اعتزازه وتقديمه لزيد بن حارثة وابنه أسامة، وفي ذلك يروى قول الرسول: «سلمان منا أهل البيت» ويقول عمر: «أبو بكر سيدنا، وأعتق سيدنا» يعني

بلالاً الحبشي .

ثم يختلط الإيمان بدم المسلمين، ويتغلغل في قلوبهم روح القومية الإسلامية تغلغلاً أنسى سلمان فارسيته يوم جلولا. فقاتل قومه وهو يصيح: أنا ابن الإسلام! ويعبر عن هذا المعنى بوضوح تام، إبان فتوة الإسلام. خبيب بن عدي الأنصاري يوم قتله المكيون بعد أسره في حادثة الرجيع بقوله من قصيدة له قبل مصرعه:

ولست أبالي حين أقتل مسلماً

على أي جنب كان في الله مصرعي

وقول بعضهم:

فنحن بنو الإسلام والله واحد

وأولى عباد الله بالله من شكركم

وقول آخر:

أبي الإسلام لا أب لي سواه

إذا افتخروا بقيس أو تميم

ولقد اقتدى الراشدون برسول الله عليه الصلاة والسلام في محاربة العصبية والقوميات المفرقة، وفي إذكاء روح القومية الإسلامية، فهذا أبو بكر. يقر امرأة أسامة بن زيد على المهاجرين والأنصار، رغم احتجاج بعضهم، وهذا عمر بن الخطاب يقول في بعض خطبه: «والله لئن جاءت الأعاجم بالأعمال، وجئنا بغير عمل، لكانوا أحق بمحمد منايوم القيامة؛ أيها الناس: إن من قصر به عمله لم يسرع به نسبه...» وها هو ذا يستخلف صهيب بن سنان الرومي على الصلاة بالمسلمين، ويقدمه على السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار.

ولما اتسعت ارض الإسلام بنشر لوائه على بلاد الشام وبلاد فارس ومصر، ودخلت فيه قوميات جديدة، رأينا عمر رضي الله عنه لا يتعرض لكثير من التقاليد القومية في تلك البلاد ما دامت لا تتنافى مع قواعد الإسلام، واكتفى بالاشراف على الإدارة والحرب والتوزيع المالي والقضاء، وترك لها كل شؤونها الأخرى، وهو ما يعبر عنه اليوم بالاستقلال الذاتي. وطبقت مبادئ الإسلام في تلك البلاد كما طبقت على العرب، وصرفت زكاتها وخراجها في مصالحها العامة، حتى ان سعد بن عمير عامل حمص، ليقول لعمر (وهو يحاسبه): «والله لو بقي لك درهم واحد لأتيتك به، بعد صالح المسلمين»!

أما أبناء هذه القوميات الجديدة فقد امتزج الإسلام بقلوبهم، ونسوا — إلى حد بعيد — قومياتهم، وتعاونوا مع العرب في نشر الإسلام خارج أقطارهم، على قدم المساواة مع العرب. لهم ما لهم من حقوق، وعليهم ما عليهم من واجبات، ثم تولى أبناء هذه القوميات بعد ذلك حماية الإسلام بالسيف والقلم.

وإذا كان العرب قد سموا المسلمين من غيرهم (الموالي) فإنهم في جميع عصور القوة الروحية كانوا يقدرونهم، ويحترمونهم، ولم ينكروا فضلهم، وإذ قلنا: إن العرب قد جردوا سيوفهم، لحماية الإسلام والدفاع عن حرية العقيدة، فواجبنا أن نقول: إن الموالي قد جردوا سيوفهم، وشرعوا أقدامهم، وشحذوا أفكارهم لنشر الإسلام وحمايته، والدفاع عنه ضد الإلحاد والفلسفات الإباحية؛ وعن هذا يحدثنا ابن عبد ربه عن ابن أبي ليلى بأن فقهاء الأمصار الإسلامية كلها في أوائل القرن الخامس الهجري كانوا جميعاً من الموالي، غير عربي أو عربيين في الكوفة. ويقول لنا ياقوت الحموي: إن الفقه بعد العبادلة في جميع البلدان صار إلى الموالي في أوائل القرن السابع الهجري، سوى عربي في المدينة هو سعيد بن المسيب^١. وفي جميع عصور القوة الروحية، التي كان الإسلام وحده هو الموجه للحاكمين والمحكومين فيها على السواء، كانت القومية الإسلامية متميزة، وارفة الظلال فأظلت بتسامحها وعدالتها وإنسانيتها جميع البلاد الإسلامية، وكان الرجل عند ما يسأله سائل في بلد أجنبي (غير إسلامي) عن هويته يقول أنا مسلم من بلدة كذا! وكان الأوربيون يلقبون جميع الشرقيين بالمسلمين. دون نظر إلى قطر أو قومية محلية؛ وفي جميع فتوحات الإسلام كانت الجيوش «قومية إسلامية» لا «قومية محلية»! وكانت الوظائف الكبرى لذوي الكفاءة من المسلمين كيفما كانت قوميتهم المحلية، وشغل منصب الوزارة عرب وغير عرب، وكان أئمة الإسلام كذلك.

حقيقة نجد في العصور الأولى ما يشعنا بالاعتداد بالقومية المحلية، والتعصب الإقليمي بين العرب وغير العرب، ولكن هذا بالضبط كالذي نجده بين العرب أنفسهم من تفاخر وتعصب قبلي كما يبدو بين عرب الجنوب وعرب الشمال. بل بين بني القبيلة الواحدة؛ وليس هذا على أي حال ممثلاً لروح الإسلام، بل لا يقارب الإسلام في شيء، ولم يكن طابعاً عاماً للمجتمع الإسلامي — كما يدعي المغرضون — وكثيراً ما كان صدوره عن نفوس عابثة مريضة لم تحاطها بشاشة الإيمان.

ولسنا نقصد بذلك الذي أسلفنا أن نقرر أنه لم تكن هناك قوميات محلية؛ وإنما

قصدنا أن هذه القوميات المحلية تأخت. كما تأخى الأفراد بالاسلام، وتفاعلت مع مبادئ الاسلام، ونتج من تأخيتها وتفاعلها «القومية الإسلامية» وأصبح الاسلام هو الوجه الأول لها متفرقة ومجمعة، كما أصبح هدفها هو الصالح الاسلامي العام، وكانت الخلافة هي رمز القومية الإسلامية؛ وإلى حد ما؛ يمكننا أن نشبه حال هذه القوميات المحلية مع القومية الإسلامية التي تمثلها الخلافة بالاتحادات الفدرالية الحديثة — أي أن كل قومية كانت تحتفظ بطابعها الخاص — في ظل الأخوة والوحدة التي فرضها الإسلام على أتباعه، وطالهم على اختلاف ألوانهم أن يكونوا كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى والسهر، ولأمر ما اعتبر معظم الفقهاء العرف في كثير من الأحكام الفقهية، حتى قال الاحناف: المعروف عرفا، كالمشروط شرطاً.

يستبين لنا مما تقدم أن «القومية الجاهلية» القديمة والحديثة — التي تعني التمايز الجنسي، والتفاضل العنصري، وتفضي بالصراع الدامي في سبيل السيادة على غيرها، وتفرض على بنيتها احتقاراً لبناء القوميات الأخرى، وتقيم الحواجز والفواصل في سبيل التعارف الإنساني، وسلام العالم — هذه القومية الجاهلية تنكرها «رسالة الإسلام»، ولا تعطى حق الوجود، لأن رسالة الإسلام، هي دعائم السلام العام.

وبذلك آمن المسلمون، وساروا على هذا النهج القوم ماتمسكوا بدينهم، فلما ضعفت سيطرة الروح الإسلامي على النفوس، وخلصت الدنيا بزخرفها إلى القلوب، وأصبحت الأثرة والشهوة هما الوجه القوي؛ أطلت القومية الجاهلية، والعصبية الجنسية من فوهة الجحيم على المسلمين، بإغراء من الملحدين وأرباب الأغراض الخبيثة، ووجدت لذلك قلوباً فارغة فاحتلتها، فانقسم المسلمون واحتربوا في سبيل الهوى والسلطان، ثم ازدادت عوامل التفرق، بامتداد الزمن، وازدياد بعدهم عن روح الاسلام، وبعدهم عن تحكيمه فيما شجر بينهم، ثم امتد الزمن وازداد المسلمون ضعفاً، وازداد الأوربيون قوة، ونظروا إلى المستقبل وخافوا إن هم تركوا المسلمين وشأنهم، أن يتحدوا فيذيقوا أوربا طعم أندلس جديدة فاحتلوا بلادهم، واستنزفوا مواردهم، وأغروا العداوة القومية بينهم، حتى قطعوا أرحامهم وتنازوا بالمأذون به الاسلام، وأصبحوا يدورون في أفلاك شتى ليس من بينها — على أي حال — فلك الاسلام.

وبعد. فهل لنا — وقد استيقظ المسلمون وتحركت الغيرة الإسلامية في قلوب كثير من قادة الرأي والفكر فيهم — أن ندعو المسلمين إلى العودة مرة أخرى إلى القومية


الاسلامية، وهي كفيلة بتحقيق المساواة والعدل بين الجميع، ووقايتهم من الفلسفات الحديثة التي لا تصلح لهم ولا يصلحون لها؟

إني أعتقد أننا نستطيع العودة إلى رحاب القومية الاسلامية، عن طريق: وحدة الثقافة، والتقريب بين المذاهب الفقهية، والقضاء على الخلافات الطائفية، وحسن التوجيه السياسي، وعلى (رسالة الإسلام) أن تفهم المسلمين أن مذاهبهم الفقهية، تشبه تماماً المذاهب الفلسفية في الدول الأخرى التي لا تلتقي عند هدف، ولا يجمع بينها إلا الشيطان ومع ذلك لم تفرق جمعاً، ولم تقض على قومية؛ بينما تلتقي المذاهب الاسلامية كلها تحت راية القرآن؛ عليها أن تفهمهم ذلك في شأن الفقه، وأن تفهمهم في شأن العقائد أن الله كلّفهم الإيمان بأصول بينها لهم بياناً شافياً قاطعاً، ولم يدعها لاختلافاتهم واجتهاداتهم، ثم أطلق لهم عنان البحث والنظر فيما وراء ذلك على ألا ينكروا نصّاً، ولا يخرجوا عن أصل قاطع، ولا يعارضوا حكماً علم من الدين بالضرورة، فإذا كان هذا شأنهم، وكان الأمر فيه متفقاً عليه بين ذوي العلم والبصيرة فيهم، فإن أمر الخلاف لا يضر، وإن اختلف كل طائفة ما تعتنق من رأي، لا ينبغي أن يحول بينهم وبين التعارف والتآلف والتعاون على البر والتقوى، واتخاذ «القومية الاسلامية» شعارهم الأول، وغرضهم الأسمى، فإن الزمان لا ينظرهم، والأعداء لا يحكمون في خلافاتهم ليصلوا إلى حق ينصرونه أو باطل يقمعونه، ولكنهم يحكمون عليهم جميعاً بعدم الصلاحية للتقدم، وتسبب منازل الشرف، فيضربونهم جميعاً، ويهلكونهم جميعاً.

ثم هل لنا أن ندعوقادة العالم إلى الاسلام ليصحح لهم أوضاعهم الخاطئة، وقيم لهم السلام على دعائم الأخوة الانسانية والعدل والرحمة، ويحقق لهم ما يريدونه من تعاون عالمي، وزمالة لخدمة البشرية كلها؟

«سنريهم آياتنا في الآفاق، وفي أنفسهم، حتى يتبين لهم أنه الحق» «والله يهدي

من يشاء إلى صراط مستقيم».



أسباب الاختلاف بين أئمة المذاهب الإسلامية

الشيخ محمد محمد المدني

— ١ —

القطعي والظني في الشريعة الإسلامية

- ١— القطعيات، أو «ماليس محلاً للاجتihad»: العقائد الأساسية في الإيمان— الأحكام العملية التي التحقت بها— القواعد الكلية القطعية.
- ٢— الحكمة في ورود الشريعة الإسلامية بهذين النوعين.
- ٣— هذا التقسيم مسلم به على الجملة من جميع علماء المسلمين، وإنما وقعت الفرقة والتشاحن من الحاق بعض الظنيات بالقطعيات اشتباهاً أو تعصباً.
- * أمثلة لذلك في المسائل الكلامية: القضاء والقدر— الحسن والقبح العقليان— رأي ابن القيم في هذه المسألة.
- * أمثلة لذلك في المسائل الفقهية: حل متروك التسمية عمداً من الذبائح— المسح على الخفين— نكاح المتعة.
- ٤— الخلاف لا يمنع الانصاف والائتلاف.

١— هناك نوعان من المسائل والأحكام يستطيع الناظر في علم الشريعة الإسلامية أن يفرق بينها، وأن يهتدي بهذا التفريق في بحثه ودرسه:

النوع الأول:

الأحكام القطعية التي قام الدليل على أنها ثابتة لا تتغير بتغير الزمان أو المكان، ولا يجوز الاختلاف فيها، ولا تخضع في ثبوتها ونفيها لاجتهاد المجتهدين. ويمكننا أن نرجع هذا النوع إلى ما يأتي:

أولاً: العقائد القاطعة التي يجب الإيمان بها لقيام الدليل اليقيني — في ثبوته ودلالته — عليها، وعلى أنها الحد الفاصل بين المسلمين وغير المسلمين، ومن جحد شيئاً منها فقد خرج من ربة الإسلام، وذلك كالتوحيد، وإرسال الرسل، وإنزال الكتب، وختم النبوة بمحمد صلوات الله وسلامه عليه، والبعث بعد الموت، والجزاء على الأعمال في الدار الآخرة، وأن الله تعالى متصف بكل كمال، منزه عن كل نقصان، وأن الرسل لا يجوز عليهم الكذب ولا الكتمان ولا الخيانة، إلى غير ذلك من العقائد التي يكون بها المسلم مسلماً، والتي يخرج من الإسلام إذا جحد شيئاً منها.

فليس لأحد أن يجتهد في ذلك وأمثاله، لأنه ليس محلاً للاجتهاد، إذ هو حقائق متعينة ثابتة باقية لا تتغير مهما تغير الزمان أو المكان إلى يوم الدين، وليس هناك احتمال ما لبثت تغيرها أو بطلانها.

ثانياً: الأحكام العملية التي جاءت بها الشريعة بطريقة واضحة حاسمة في جانب الإيجاب أو المنع أو التخيير، وذلك مثل وجوب الصلاة والزكاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً، وكون الصلوات خمساً في اليوم واللييلة، وكون هيئة الصلوات هي هذه الهيئة المعروفة، وأعداد ركعاتها هي الأعداد المعروفة، ومثل تحريم قتل النفس بغير الحق، وأكل الأموال بالباطل، وقذف الأعراس، والزنا، والإفساد في الأرض، ونحو ذلك، ومثل إباحة الطبيبات وتحريم الفواحش... الخ.

ثالثاً: القواعد الكلية التي أخذت من الشريعة بنص واضح ليس فيها ما يعارضه تقريراً أو تفريراً، أو استنبطت بعد الاستقراء التام وعلم أن الشريعة تجعلها أساساً لأحكامها، وذلك مثل: «لا ضرر ولا ضرار». «ما جعل عليكم في الدين من حرج». «الحدود تدرأ بالشبهات». «لا يُعبد الله إلا بما شرع». «المعاملات طُلِّقَتْ حتى يثبت المنع» ونحو ذلك.

النوع الثاني:

أحكام أو نظريات لم تجئ على هذا النحو الواضح القاطع في وروده ومعناه، ولكنها جاءت أو جاء ما يدل عليها أو يشير إليها، على نحو صالح لأن تختلف فيه الأفهام، وتتعدد وجهات النظر، إما لأمر يتعلق بأصل الورد، أو بالدلالة والإفادة. وهذا النوع هو الذي جعلته الشريعة موضع اجتهاد المجتهدين، وجعلت منه مجالاً للنظر والتفكير والموازنة والترجيح والاستقراء والتتبع وتقدير المصلحة والعرف وتغيير

الحال، إلى غير ذلك من وجوه النظر، وأسباب الاختلاف.
ومن هذا القبيل:

(أ) في جانب المعارف الكلامية: ما كان من اختلاف النظر في شأن القضاء والقدر، وفي تأويل ما ورد من إثبات الوجه واليد والعين ونحو ذلك لله تعالى على معنى يليق بالتنزيه، أو التفويض بإبقائها على ما وردت عليه بدون تأويل مع اعتقاد أنه تعالى «ليس كمثلته شيء»، وفي إمكان رؤية المؤمنين لله أو عدم إمكانها، وفي وجوب التوقف عن الخوض فيما شجر بين الصحابة من خلاف أفضى إلى التنازع والحرب أو إباحة ذلك لمن شاء، إلى غير ذلك.

(ب) وفي جانب الأحكام الفقهية: اختلاف الفقهاء في مقدار الرضاع المحرم لقيام علاقة زوجية، وفي حكم القصاص في القتل بالإكراه، وفي صحة النكاح ونفاذه ولزومه إذا باشرت المرأة العقد دون وليها، وفي القضاء بشاهد ويمين من جانب المدعي، وفي القضاء بالقرائن، وغير ذلك من المسائل الخلافية الفقهية.

(ج) وفي جانب القواعد الأصولية أو الفقهية التي تُفَرَّع عليها الأحكام: اختلاف النظر في أن القرآن ينسخ أو لا ينسخ، وم ينسخ، وفي العمل بالقياس، و العمل بالعقل، وفي كون الزيادة على ما في الكتاب نسخاً، وفي تقديم أحاديث الآحاد أو أقوال الصحابة على القياس، إلى غير ذلك.

٢ - والحكمة في ورود هذين النوعين من الأحكام في الشريعة الإسلامية: أن أمر الناس لا يصلح إذا جاءت الأحكام والمسائل كلها على نمط واحد: فلا يصلح في أمور العقائد وأصول الدين أن يترك الناس لعقولهم وأفهامهم وظنونهم، كما لا يصلح ذلك في حقائق العبادات وصورها ورسومها، ولا في أصول المعاملات التي تقوم عليها، فكان من رحمة الله بالناس أن وقاهم شر التفرق فيها، ورسم لهم دائرة محدودة واضحة المعالم، يعرف من دخلها ومن خرج عنها، وسما بالحقائق الواقعة عن أن تكون محل خلاف أو تنازع - أما الفروع التي لا يضر الاختلاف فيها، سواء أكانت في الجوانب النظرية أم في الجوانب العملية، فلم يكن يصلح أمر الناس على توحيدها، ولو أنها وحدت لجمدت العقول، ولا صطدمت الشريعة في كل زمان ومكان بما يجد للناس من صور المعاملات، وبما لا بد منه من مراعاة المصالح، ودرء المفسد، لذلك كان من رحمة الله بالناس وحكمته في التشريع لهم، أن يفتح للعقول مجال النظر، وأن يجعل من ذلك

مددا لا ينضب معينه لما يجد من القضايا والصور، ولما تساير به الشريعة المصالح^١.
 ٣ - وهذا التقسيم الذي ذكرناه مسلم على الجملة لدى جميع علماء الإسلام في مختلف المذاهب، لا تكاد تجد فيه خلافاً بين سني وشيعي، ولا بين أشعري ومعتزلي، ولكن يوجد كثيراً من يبالغ في مسألة من المسائل الخلافية الكلامية أو الفقهية فيلحقها - اشتهاهاً أو تعصباً - بالمسائل القطعية التي لا يجوز الخروج عنها، ويترتب على ذلك أن يرمي مخالفه عنها بأنهم أهل بدعة أو ضلال أو هوى أو غير ذلك من الأوصاف التي تسوق إليها الحماسة والعاطفة المذهبية.
 ومن أمثلة هذا:

(أ) في جانب المعارف الكلامية:

١ - اختلاف النظر في شأن «القضاء والقدر»^٢: فن الناس من تأملوا في القرآن والأحاديث فوجدوا فيها أشياء ظاهرها الإجبار والإكراه، كقوله تعالى: «ولو شاء الله لجمعهم على الهدى». «ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة» وكقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقي في بطن أمه» فبنوا من هذا النوع أن العبد مُجْبَرٌ ليس له شيء من الاستطاعة. ومن الناس من نظروا إلى آيات أخر، وأحاديث أخر، تدل على أن العبد مستطيع مفوض أمره إليه يفعل ما يشاء، كقوله تعالى: «ولا يرضى لعباده الكفر». «وأما ثمود فهديناهم فاستجبوا العمى على الهدى» وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذان يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه» ثم بنوا من هذا النوع مقالة ثانية أصلوها على أن العبد مخير مفوض إليه أمره يفعل ما يشاء، ثم عمدت كل طائفة من هاتين إلى ما خالف مذهبها من الآيات والأحاديث فأولته ما أمكنها التأويل وردت منه ما استطاعت رده.

وطائفة ثالثة توسطت فجمعت بين مشيئة العبد ومشيئة الرب، على معنى أن للعبد مشيئة ولكنها لا تتم إلا بمشيئة ربه، وذلك أخذاً من مثل قوله تعالى: «وما تشاؤون إلا أن يشاء الله». «ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً» ومن مثل ما روي عن الإمام جعفر الصادق رضي الله عنه من أن رجلاً سأله: هل

١- راجع في ذلك رسالة «نقط على الحروف» لسماحة الأستاذ الشيخ محمد التقي القمي، و تجدها

كذلك في مجلة «رسالة الإسلام» ص ٣٧٧ من المجلد الخامس

٢- راجع كتاب «الانصاف» لبطلبوسى ص ٨٣ وما بعدها.

العباد مجبرون؟ فقال: الله أعدل من أن يجبر عبده على معصية ثم يعذبه عليها. فقال له السائل: فهل أمرهم مفوض إليهم؟ فقال جعفر: الله أعز من أن يجوز في ملكه مالا يريد، فقال السائل: فكيف الأمر إذن؟ فقال جعفر: أمر بين الأمرين، لا جبر ولا تفويض. وكنحوما روي عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه أنه لما انصرف من صفين قام إليه شيخ فقال: يا أمير المؤمنين رأيت مسيرنا إلى صفين؟ أبقضاء وقدر؟ فقال علي رضي الله عنه: والله ما علونا جبلا، ولا هبطنا وادياً ولا خطونا خطوة إلا بقضاء وقدر، فقال الشيخ: فعند الله احتسبت عنائي، إذن مالي من أجر! فقال له علي: مه يا شيخ: فإن هذا قول أولياء الشيطان وخصماء الرحمن، قدرية هذه الأمة، إن الله تعالى أمر تخييراً، ونهى تحذيراً، لم يُعص مغلوباً، ولم يُطع مكرهاً، فضحك الشيخ ونهض مسروراً ثم قال:

أنت الإمام الذي نرجو بطاعته
أوضحت من ديننا ما كان ملتبسا
يوم القيامة من ذى العرش رضوانا
جزاك ربك عنافيه إحسانا!

ويتلخص هذا في أن الله تعالى علم كل ما هو كائن قبل أن يكون، ثم خلق الإنسان فجعل له عقلاً يرشده واستطاعة يصح بها تكليفه، ثم طوى علمه السابق عن خلقه، وأمرهم ونهاهم، وأوجب عليهم الحجّة من جهة أمرهم ونهيهم، لا من جهة علمه السابق فيهم، فهم يتصرفون بين مطيع وعاص، وكلهم لا يعدو علم الله السابق فيه، وإلا انقلب العلم جهلاً، تعالى الله عن ذلك، ولكن ليس في أن يعلم الله الأمور قبل وقوعها إجباراً، لأن العلم ليس من صفات التأثير، فن فعل شيئاً فقد فعله باستطاعة منه في ظل المشيئة الإلهية، ولم تجر المشيئة الإلهية بأن تجبر أحداً على طاعة أو معصية، ولكن تيسر وتمد: «فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى، وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى». «والذين اهتدوا زادهم هدى». «قل من كان في الضلالة فليمدد له الرحمن مداً» «ولول شاء الله لجمعهم على الهدى». «وماتشأؤون إلا أن يشاء الله رب العالمين».

هذه مقالات الطوائف الثلاث في «القضاء والقدر»، وذلك سر اختلافهم في هذه المسألة، والخير كل الخير في الوقف وعدم الخوض في ذلك وأمثاله لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا ذكر القضاء فأمسكوا» ونعم ذلك مذهباً لمن آثر الخلاص والسلامة، وشغل نفسه بالعمل النافع، متوفراً عليه، مستريحاً من السير في طريق طالما زلت فيه الأقدام، وتحيرت الأفهام.

٢ — ومن الأمثلة في هذا المقام أيضاً اختلاف الأشاعرة مع المعتزلة والإمامية في مسألة الحسن والقبح العقليين، فالأشاعرة يقولون: لا حسن إلا ما حسنه الشرع، ولا قبح إلا ما قبحه الشرع، وأنه تعالى لو خلد المطيع في جهنم والعاصي في الجنة لم يكن قبيحاً، لأنه يتصرف في ملكه ولا يسأل عما يفعل، وليس للعقل حكومة ولا إدراك للحسن والقبح في حق الله تعالى، أي أنه ليس له وظيفة الحكم بأن هذا حسن من الله، وهذا قبيح منه — تعالى الله عن ذلك —.

أما المعتزلة والإمامية فقالوا: إن الحاكم في ذلك هو العقل مستقلاً، وجاء الشرع مرشداً لحكمه أو مؤكداً له، والعقل يحكم بحسن بعض الأفعال وقبحها، ويحكم بأن القبيح محال على الله لأنه حكيم وفعل القبيح مناف للحكمة، وتعذيب المطيع ظلم، والظلم قبيح مناف للحكمة، لا يقع منه تعالى^١.

وينبغي أن يعلم أن نظرية الحسن والقبح — وإن نسبت إلى المعتزلة أو الإمامية يقول بها بعض علماء السنة، ومنهم ابن القيم، قال في كتابه «مفتاح دار السعادة»^٢ «فن جوز عقله أن ترد الشريعة بضدها من كل وجه في القول والعمل، وأنه لا فرق في نفس الأمر بين هذه العبادة وبين ضدها، من السخرية والسب والبطر وكشف العورة والبول على الساقين والضحك والصفير وأنواع المجون وأمثال ذلك، فليعزّز في عقله، وليسأل الله أن يهبه عقلاً سواه» وقد سئل بعض الأعراب فقيل له كيف عرفت أن محمداً رسول الله؟ فقال «ما أمر بشيء فقال العقل ليته ينهى عنه، ولا ينهى عن شيء فقال العقل ليته أمر به» فهذا الأعرابي أعرف بالله ودينه ورسوله من هؤلاء، وقد أقر عقله وفطرته بحسن ما أمر به وقبح ما نهى عنه، حتى كان في حقه من أعلام نبوته و شواهد رسالته . ومما يدل على صحة ذلك قوله تعالى: «ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث» فهذا صريح في أن الحلال كان طيباً قبل حله، وأن الخبيث كان خبيثاً قبل تحريمه، ولم يستفد طيب هذا وخبث هذا من نفس الحل والتحريم، فإنه بمنزلة أن يقال: يحل لهم ما يحل، ويحرم عليهم ما يحرم، فثبت أنه أحل لهم ما هو طيب في نفسه قبل الحل فكساه بإحلاله طيباً آخر فصار منشأ طيبه من الوجهين معاً، ومما يدل على ذلك أيضاً قوله تعالى: «قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير

١ — راجع كتاب (القواعد الكبرى) لعزالدين بن عبدالسلام ص ١٩٢/١٩٣ ج ١ وفيه امثلة عدة

للإختلاف في الفروع الكلامية مع الاتفاق على الاصل.

٢ — ص ٣٢٩ وما بعدها: الطبعة الثانية سنة ١٣٥٨ هـ. ١٩٣٩ م.

الحق وأن تشركووا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون» وهذا دليل على أنها فواحش في نفسها لا تستحسنها العقول فتعلق التحريم بها لفحشها، فإن ترتيب الحكم على الوصف المناسب يدل على أنه هو العلة المقتضية له، والعلة يجب أن تغاير المعلول، فلو كان كونه فاحشة هو معنى كونه منهيًا عنه، وكونه خبيثًا هو معنى كونه محرماً، كانت العلة عين المعلول وهذا محال. ومن ذلك قوله تعالى: «ولو لا أن تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين» فأخبر تعالى أن ما قدمت أيديهم قبل البعثة سبب لاصابتهم بالمصيبة، وأنه سبحانه وتعالى لو أصابهم بما يستحقون من ذلك لاحتجوا عليه بأنه لم يرسل إليهم رسولا، ولم ينزل عليهم كتابا، فقطع هذه الحجة بإرسال الرسول وإنزال الكتاب لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، وهذا صريح في أن أعمالهم قبل البعثة كانت قبيحة بحيث استحقوا أن تصيبهم بها المصيبة، ولكنه سبحانه وتعالى لا يعذب إلا بعد إرسال الرسل، وهذا هو فصل الخطاب، وتحقيق القول في هذا الأصل العظيم أن القبح ثابت للفعل في نفسه، وأنه لا يعذب الله عليه إلا بعد إرسال الرسل».

ومن هذابتبيّن أن ابن القيم يأخذ من المعتزلة قولهم بالحسن والقبح العقليين وأن الشرع لا ينشئ في الأشياء حسنا ولا قبحا، بل يؤكد الحسن بالحل، والقبح بالتحريم، ولكن ابن القيم في الوقت نفسه يني أن يكون التعذيب على القبائح إلا بعد إقامة الحجة بالرسالات والكتب.

والواقع أن المختلفين جميعا مستهدفون هدفا واحدا هو اتصاف الله تعالى بأوصاف الكمال والجلال، ولم يقل أحد إن العقل والشرع قد اختلفا في شيء ما، من جهة أنه حسن أو قبيح، وإنما الكلام في جواز ذلك أو عدم جوازه، فمن جوزه فإنما يفر من تقييد الله تعالى المنافي لألوهيته، وكونه يفعل ما يشاء لا معقب لحكمه، ومن أحاله فإنما يفر من وصفه جل شأنه بأنه يجوز عليه فعل شيء عيراه العقل قبيحا، وليس المصير إلى أحد القولين بواجب في العقيدة.

وقل مثل ذلك في جميع المسائل النظرية التي تذكر في كتب الكلام، وهمم بها علماءه، وتعطى في نظر كثير من أهل المذاهب أو الطوائف أهمية فوق ماتستحق، ويصل بها الأمر أحيانا إلى أن تكون سببا في الفرقة بين المسلمين، بل إلى أن ينظر بعضهم إلى بعض كأنهم أهل أديان مختلفة، وربما طوعت العصبية المذهبية لبعضهم أن يستنصر بمخالفه في الدين على مخالفيه في المذهب أو الطائفة مع أنهم جميعاً إخوة في

الإسلام.

* * *

(ب) وفي جانب المسائل الفقهية: من أمثلة ذلك

١ - تشديد بعض العلماء على الشافعية في قوهم بجل الحيوان الذي تركت التسمية عليه عمداً لظنهم أن هذا مصادم مصادمة صريحة لقوله تعالى: «ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق» وقد بلغ ببعضهم التشديد في ذلك إلى أن عدوه زيغا مع أنها مسألة خلافية، وللشافعية فيه وجهة نظرهم حيث حملوا الآية على آية أخرى وهي قوله تعالى: «قل لا أجد فيما أوحى إليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير - فإنه رجس - أو فسقاً أهل لغير الله به» فهذه الآية تفيد أن المحرم من الذبائح إنما هو الحيوان الذي أهل لغير الله به وهذا غير الحيوان الذي لم يذكر اسم الله عليه عمداً أو سهواً. حملوا النهي في قوله تعالى: «ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه» على ما أهل لغير الله به، وأزروا هذا بما روي من أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سئل فقيل له: ان ناساً من البادية يأتوننا بلحمان ولا ندرى أسموا الله عليها أم لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «سموا الله عليها ثم كلوها» وما روي من قوله عليه الصلاة والسلام: «المسلم يذبح على اسم الله سمي أو لم يسم» ومن أنه سئل فقيل له: رأيت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي الله؟ فقال: «اسم الله في قلب كل مسلم».

فالذين شددوا على الشافعية اعتبروهم مخالفين للنهي الصريح المتَّبَع بأن الأكل مما لم يذكر اسم الله عليه فسق، ولكن الشافعية متأولون في أمر محتمل، لهم فيه وجهتهم، وحاشاهم أن يرفضوا نصاً لا احتمال فيه.

٢ - ومن أمثلة هذا في المسائل الفقهية أيضاً: مسألة الاختلاف في المسح على الخفين، فقد أولاها المختلفون أهمية كبرى: فبينما يعتبر أهل السنة جواز المسح على الخفين في منزلة الأصول التي لا يجوز إنكارها ولا التردد فيها، نرى الشيعة من زيدة وإمامية، ينازعون في الجواز منازعة شديدة ويقولون إنه نسخ.

وقد روى أهل السنة أحاديث كثيرة في جواز المسح وقالوا ثبت هذا الجواز عن أكثر من سبعين صحابياً، وصرح جمع من الحفاظ بأنه متواتر، ويقول بعض العلماء من أهل السنة: «رأينا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانوا يقولون: الرضا بقضاء الله، والتسليم لأمر الله، والصبر على حكم الله، والأخذ بما أمر الله والمسح على

الحفنين، فهو قد جعل المسح على الحفنين عديلاً للعقائد القاطعة. والشعبة يقولون: إن ما ورد من مسح النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما يذكر ما كان منه قبل آية الوضوء التي في سورة المائدة، فيكون منسوخاً، ويقول يحيى بن الحسين، وهو من المنكرين لجواز المسح على الحفنين «لأن تنقطع رجلي أحب إلى من أن أمسح على خفي» ورووا عن ابن عباس وغيره ما يدل على نسخ الجواز.

٣ - ومن أمثلة هذا النوع أيضاً ما وقع من الخلاف بين الجمهور والشيعة الإمامية في نكاح «المتعة» وهو العقد على الزوجة إلى أجل، فالإمامية يبيحونه والسنة يمنعونهم ويعتبرون إباحتها خرقاً للإجماع، ويذكرونه في معرض النيز للإمامية بمخالفتها أمراً مجتمعاً عليه، والأمر في هذه المسألة له جانبان: جانب متفق عليه وهو أن ذلك كان مشروعاً في أول الإسلام شرعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأباحه وعمل به جماعة من الصحابة، وجانب مختلف فيه: وهو أن أهل السنة يقولون: نسخت الإباحة، والشيعة يقولون: لم تنسخ، ولكل أدلته على ما يقول، وهي أدلة صالحة للنظر والدرس والترجيح، فالمسألة إذن من المسائل الخلافية التي يباح للمجتهدين أن ينظروا فيها

* * *

(ج) وفي جانب القواعد الأصولية: من أمثلة ذلك:

١ - اختلافهم في الاستثناء بعد الجمل المتعاطفة، وذلك أنه إذا ورد في الكلام جمل متعاطفة، ثم جاء استثناء، ولم يكن في الكلام دليل على عوده إلى جميع الجمل أو إلى بعضها بخصوصه، فهل تكون القاعدة أن يعود الاستثناء إلى جميع الجمل، أو إلى الأخيرة منها فقط؟

فالأول هو مذهب الشافعية والظاهر من مذهبي المالكية والحنابلة، والثاني هو مذهب الحنفية، وذهب جماعة إلى التوقف، منهم القاضي أبو بكر، ومنهم المرتضى من الشيعة الإمامية.

ويترتب على هذه القاعدة اختلاف في مثل قوله تعالى: «والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً. وأولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم». فالذين يعيدون الاستثناء إلى الجمل كلها يقولون: قد ذكرت عدة جمل قبل الاستثناء هي أحكام مترتبة على القذف: «فاجلدوهم ثمانين جلدة». «ولا تقبلوا لهم

شهادة أبدأ». «وأولئك هم الفاسقون» والاستثناء يعود إلى الكل إلا أن الدليل دل على أن التوبة لا تسقط حقوق العباد، وبقي بعد ذلك الجملتان الثانية والثالثة، فن تاب وأصلح قبلت شهادته، ولم يعتبر فاسقاً.

والذين يعيدون الاستثناء إلى الأخيرة فقط يقولون: لا تقبل شهادة القاذف بالتوبة ولكن لا يعد فاسقاً بعد توبته، و يؤيدون ذلك بمعنى عقلي هو أن رد الشهادة من تمام الحد والعقوبة فإن الله جعل على القاذف نوعين من العقوبة: عقوبة بدنية هي الجلد، وعقوبة أدبية هي الحرمان من مركز الشهادة، فكما أن التوبة لا ترفع الجلد لأنه حق من حقوق العباد؛ كذلك لا ترفع العقوبة الأدبية التي هي رد الشهادة لهذه العلة نفسها.

فالمبدأ في هذا الخلاف يرجع إلى القاعدة التي ارتضاها كل من الفريقين، ولكل منها دليله على ما ارتضى في علم أصول الفقه، ثم أزر الحنفية ما رأوا بالمعنى الذي ذكرناه، كما أزر الفريق الآخر رأيهم بأن رفع الفسق بالتوبة يناسبه قبول الشهادة، وليس مما يتناسب أن يرفع الفسق ويبقى رد الشهادة.

٢ - ومن ذلك أيضاً اختلافهم في مسألة الزيادة على النص هل تعد نسخاً أولاً، وستأتي أمثلة لذلك تغنيا عن التمثيل.

* * *

(د) وفي جانب القواعد الفقهية: من أمثلة ذلك.

١ - ما ذكره الإمام أبو زيد الدبوسي في كتابه «تأسيس النظر»^١ حيث يقول: «الأصل عندنا - أي الحنفية - أن المضمونات تملك بالضمان السابق ويستند الملك فيها إلى وقت وجوب الضمان إذا كان المملوك مما يجب تملكه بالتراضي، وعند الإمام القرشي أبي عبدالله الشافعي: المضمونات لا تملك بالضمان وعلى هذا مسائل:

منها أن الغاصب إذا ضمن قيمة المغصوب ثم ظهر المغصوب فهو له، لأنه ملكه بالضمان، فاستند ملكه إلى وقت وجوب الضمان عند علمائنا، وعند الإمام القرشي أبي عبدالله الشافعي لا يكون له المضمون ملكاً والمغصوب منه إذا أخذ القيمة كان عليه رد القيمة وأخذ المضمون من الغاصب، لأن الغاصب لا يملكه... ومنها إذا غصب حنطة فطحنها ملكها، لأنه عجز عن ردها بعينها، فأشبه فواتها من يده فضمن مثلها ضماناً مستقراً لا موقوفاً فملك المطحون، لأن الملك يتبع سابقة وجوب الضمان عندنا، فإن

قيل ما الدليل على أنه عجز عن ردها بعينها، ودقيقها عينها، قيل له: الدقيق غير الحنطة اسما وحكما و لونا و صورة، وعند الإمام أبي عبدالله الشافعي لا يملك ذلك الطحين بالطحن.

ومنها إذا غضب ساجدة فأدخلها في بنيانه وفي نزعها ضرر لصاحب البنيان ملكها صاحب البناء عندنا، لوجوب الضمان اللازم عندنا له بالملك المستقر في ذمته، وعند أبي عبدالله لا يملك الساجدة، ويجب عليه نزعها». ا هـ.

* * *

٤ - ويتبين من هذا كله أمران:

أحدهما: أن الخلاف بين المسلمين في المسائل الخلافية من كلامية وفقهية ليس أساسه - إذا أرجعناه إلى مراجعه الأولى - أن هؤلاء سنة وهؤلاء شيعة، أو أن هؤلاء حنفية، وهؤلاء شافعية أو مالكية... الخ، أو أن القائل بكذا أشعري والمخالف له معتزلي. إلى غير ذلك، ولكن أساسه هو اختلاف النظر والتقدير وما ترجح عند كل فريق، ثم جاء الأتباع فورثوا هذا عن المتبوعين وتعصبا له، ووجد من متأخريهم من يصور المذهبية على أنها التزام لمذهب معين، فما دام الإنسان قد اختار أن يكون حنفياً مثلاً، فليس له أن يعمل بمذهب غير الحنفية، وإذا كان عالماً بالفقه كان عليه أن يدور في فلك الحنفية فيخرج أقوالهم ويدافع عنها، ويجتهد في إبطال آراء الآخرين ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.

وتفرع على ذلك أنهم قرروا أن من قلد مذهباً ليس له أن ينتقل إلى غيره، وقد جاء في فرع باب التعزير من كتاب (الدر المختار): «من ارتحل إلى مذهب الشافعي يعزر» وقرروا أن ليس للإنسان إذا قلد مذهباً معيناً - ولا بد له أن يقلد - أن يقلد غير هذا المذهب في بعض الوقائع إلا بشروط، وقرروا أن ليس للمتأخر أن يبحث أو يرجح فيما بحثه المتقدم أو رجحه، الخ^١.

وليس هذا صحيحاً، وإنما قاله بعض المتأخرين حينما تحكمت فيهم روح الخلاف، وملكتهم العصبية المذهبية، فراحوا يضعون من القوانين ما يمنع الناس من الخروج عن مذاهبهم، وانتقلت المذاهب بهذا الوضع عن أن تكون أفهاماً يصح أن

١- انظر مقارنة المذاهب لفضيلتي الاستاذين الشيخ عمود شلتوت والشيخ محمد على السائس ص(٣) وما بعدها.

تناقش فتد أو تقبل إلى التزامات دينية لا يجوز لمن نشأ فيها أن يخالفها أو يعتنق غيرها .

وقد وصف الشيخ عز الدين بن عبد السلام موقف هؤلاء المتأخرين فقال: «ومن العجب العجاب أن الفقهاء المقلدين يقف أحدهم على ضعف مأخذ إمامه بحيث لا يجد لضعفه مدفعا، وهو مع ذلك يقلده، ويترك من شهد له الكتاب والسنة، ويتأولها بالتأويلات البعيدة الباطلة نضالا عن مقلده». ثم قال: «لم يزل الناس يسألون من اتفق من العلماء من غير تقييد بمذهب ولا إنكار على أحد من السائلين، إلى أن ظهرت هذه المذاهب ومتعصبوها من المقلدين، فإن أحدهم يتبع إمامه مع بعد مذهبه عن الأدلة مقلدا له فيما قال كأنه نبي أرسل، وهذا نأى عن الحق، وبعد عن الصواب، لا يرضى به أحد من ذوي الأبواب».

وقد عهدنا العلماء التراسخين يتبعون الدليل من أي أفق ظهر، ولا يعابون بمخالفة مذاهبهم، فقد يخالف الحنفي الحنفي، وقد يخالف الشافعي الشافعي، وقد يخالف الإمامي الإمامي، وقد ينتصر العالم لرأي في غير مذهبه لأنه يراه الصواب، ومن أمثلة هذا مخالفة ابن تيمية وابن القيم لجميع مذاهب أهل السنة في مسألة الطلاق الثلاث بلفظ واحد، وأخذهم بمذهب الإمامية لا يوقعون به إلا طليقة واحدة، لأن الدليل معهم، وقد كان لبعض العلماء المعاصرين يوم قرر قانون الأحوال الشخصية في مصر الأخذ بمذهب الإمامية في ذلك، ضجة كبرى، لأن المذاهب الأربعة توقع الطلاق الثلاث بلفظ واحد ثلاثا، وقد استقر أمر الناس عليها حتى اعتبرها العامة والخاصة مسألة في صف المسائل الأساسية، فكان هذا القانون سبباً في قيام اعتراضات كثيرة ومناقشات متعددة، ثم استقر أمره وصار العمل عليه، وهجر رأي المذاهب الأربعة وما يوافقها في ذلك، ولم يعد أحديهم بهذا أو يراه حدثاً في الإسلام.

الأمر الثاني: أن كلا من الاتفاق والاختلاف أمر لازم لامناص منه، فلا يمكننا أن نتصور المسلمين أو أية أمة من الأمم متفقين في كل شيء، ولا أن نتصور هؤلاء وأولئك مختلفين في كل شيء، ولكن الذي هو واقع فعلا، ولا مناص من أن يقع، هو أن الأمة الواحدة لها مواضع كثيرة تتفق عليها، وهي التي ربطت بينها وجعلتها أمة واحدة، ولها مع ذلك مواضع كثيرة تختلف فيها لاختلاف العقول والمصالح والأدلة بينها، وهي بحكم اتفاقها فيما اتفقت فيه أمة واحدة، وبحكم اختلافها فيما اختلفت فيه مذاهب متعددة، والمذهبية الخاصة لا تخرج أهلها عن كونهم من الأمة، ولا تعطيمهم في

نفس الوقت قرباً أو نسبة في القرب من الدين ليست لأصحاب مذهب آخر، ومن ثم لا يستطيع منصف أن يقول: إن مذهبي حق كله وصواب كله، ومذهب غيري باطل كله وخطأ كله، ولكن يقول: إن هذا هو ما رأيته بحسب فهمي واجتهادي وما علمته، فأنا أرجحه ولا أقطع به، ويحتمل أن يكون ما رآه غيري هو الحق والصواب، ولست مكلفاً إلا بما وصلت إليه، وليس مخالفي مكلفاً إلا بما وصل هو أيضاً إليه.

وقد اشتهرت في هذا المعنى عبارة جيدة تصور اختلاف المختلفين المنصفين لأنفسهم وغيرهم، إذ تقول بلسان كل مجتهد: «مذهبي صواب يحتمل الخطأ، ومذهب غيري خطأ يحتمل الصواب».

وما من مجتهد إلا وقد روي عنه ما يدل على سماحته العلمية، وأنه كان يأبى على الناس أن يقلدوه في كل ما قال، ويلغوا ما سواه.

فأبو حنيفة رضي الله عنه كان يقول: «لا ينبغي لمن لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي، وكان إذا أفتى يقول: هذا رأي النعمان بن ثابت - يعني نفسه - وهو أحسن ما قدرنا عليه، فن جاء بأحسن منه فهو أولى بالصواب».

والشافعي رضي الله عنه كان يقول: «إذا صح الحديث فهو مذهبي» وقال يوماً للمزني «يا إبراهيم لا تقلدني في كل ما أقول، وانظر في ذلك لنفسك فإنه دين».

وكان الإمام أحمد رضي الله عنه يقول: «ليس لأحد مع الله ورسوله كلام» وقال يوماً لرجل: «لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الأوزاعي ولا النخعي ولا غيرهم وخذ الأحكام من حيث أخذوا من الكتاب والسنة».

وهذه النظرة المنصفة تغيب أحيانا عن بعض أهل العلم، أو تغمرها العصبية، أو المصلحة الشخصية، فيشتد الخلاف، وينقلب لجاجا وخصومة، وربما أدى إلى قطيعة.

وقد عرف التاريخ العلمي الإسلامي كثيراً من صور الخلاف والتعصب ليس المجال لبيانها أو تحليل اسبابها، كما عرف صوراً رائعة من صور الاختلاف المهدب بين الأئمة الأعلام والعلماء الراسخين، أفادت العلم ووسعت دائرة الفكر، وجعلت معين الفقه الإسلامي فياضاً.

وإن خير ما يقدمه خاصة أهل العلم إلى أمتهم في هذا العصر، أن يتناولوا

بجوتهم العلمية في انصاف ورفق، وأن يكون رائدهم الحق من أي أفق ظهر، وأن يحسن كل منهم الاستماع إلى ما يقوله الآخرون، فربما وجد عنده صوابا وربما استعان به على الوصول إلى درجة الكمال المنشود.

مصادر الشريعة الإسلامية وأسباب الاختلاف فيها

القرآن والسنة هما المصدران الأساسيان
للشريعة الإسلامية، وكل ما عداهما لا بد من
استناده إلى أحدهما.
أسباب الاختلاف التي يشترك فيها الكتاب
والسنة:

١ - الاشتراك اللفظي: اختلافهم في المراد
بالقرء في آية العدة - اختلافهم في المراد بقوله
تعالى: «أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح» -
اختلافهم في قبول شهادة القاذف بعد توبته.
ب - التردد بين المعنى اللغوي والمعنى
العرفي. تحقيق في ذلك وقانون عام لشهاب الدين
القرافي.

ج - التردد بين الحقيقة والمجاز: اختلافهم
في المراد من قوله تعالى: «أو ينفوا من الأرض»
وقوله تعالى: «وثيابك فطهر» وتعليق طريف
لابن حزم متصل بهذا.

د - العموم والخصوص: هل خطاب
الذكور في الشريعة يعم الإناث - فصل ممتع
لابن حزم في مخاطبة النساء، كالرجال، بكل ما
في الشريعة.

للشريعة الإسلامية مصدران رئيسيان، كل حكم فيها لا بد من استناده إلى
أحدهما، إما مباشرة أو بواسطة استناده إلى شيء يستند إلى أحدهما.
وذلك لأنها شريعة إلهية لامشروع فيها إلا الله، إما بكلامه الذي يبلغه رسوله،
وإما بالأحكام التي يقررها أو يبينها الرسول بوحى صادر إليه من الله، فإذا رأيت أصلا
يذكر بجانب هذين الأصلين كالإجماع أو القياس أو المصالح أو العقل أو كذا أو كذا،

مما اتخذ مصدراً لإثبات حكم، فاعلم أن هذا الأصل مستند في تقريره والاعتماد عليه إلى الكتاب أو السنة، وكل أصل لا يستند إلى الكتاب أو السنة فلا يعتد به، ولا يكون أصلاً من أصول الشريعة الإسلامية.

وعلى ذلك فالطريق الذي سلكه، أو يسلكه، المتعرف لحكم الشريعة الإسلامية في شيء ما، هو البحث عنه في كتاب الله أو سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما أن يجده في أحدهما مباشرة، وإما أن يجد ما يدل عليه في شيء مستند إليهما من إجماع أو قياس أو عقل أو غير ذلك من الأدلة التي اعتبرت مستمدة منها، ومستندة إليهما، غير أن الفهم في كثير مما جاء به الكتاب الكريم أو السنة النبوية يختلف، لأنها جاءت باللغة العربية، واللغة العربية لها خصائصها في الألفاظ والأساليب، ومنها تعدد معاني الألفاظ على سبيل الاشتراك، وترددها أحياناً بين الحقيقة والمجاز، وتصرف العرف في بعضها... إلى غير ذلك.

وتنفرد السنة مع هذا بانها متفاوتة في ثبوتها وطرق هذا الثبوت، فتحتاج إلى عناية في تمييز ما يصلح الاحتجاج به مما لا يصلح.

والأدلة الأخرى المستندة إليهما، بعضها مُنَارَعٌ فيه، وكذلك شأن القواعد الأصولية أو الفقهية التي اتخذت ضوابط للفهم والاستنباط، فإن كثيراً من هذه وتلك يدخل الخلاف في أصله أو في تطبيقه.

وعلى هذا يمكننا أن نرجع أسباب الخلاف إلى ما يأتي:

١- الأسباب التي تتعلق بفهم القرآن والسنة.

٢- الأسباب التي تخص السنة.

٣- الأسباب التي تتعلق بالقواعد الأصولية أو الفقهية.

٤- الأسباب التي تتعلق بأدلة التشريع الأصلية غير الكتاب والسنة.

وسبيلنا في هذه الدروس أن نتحدث عن هذه الأقسام إن شاء الله تعالى بالقدر

الذي يتسع له الوقت، مع إيثار ما هو أهم من غيره.

وليس الغرض الاستيعاب، ولكن فتح المجال أمام الطلاب، فعليهم أن يدخلوه

بأنفسهم باحثين مستكملين، وبالله التوفيق.

١- أسباب الاختلاف التي يشترك فيها الكتاب والسنة:

القرآن الكريم والسنة القولية جاءا باللغة العربية، وهذه اللغة كما قلنا لها

خصائص في الوضع والاستعمال:

ففيها ألفاظ مترددة بين معانٍ مختلفة، أما بسبب تعدد الوضع—أي ان اللفظ الواحد قد وضع لأكثر من معنى، أو التركيب الواحد قد يفهم بأوجه متعددة من الفهم— وإما لدوران التعبير اللفظي أو التركيبي بين الحقيقة والمجاز، أو بين المعنى اللغوي والمعنى العرفي.

وقد يعبر بالعام يراد به ظاهره من العموم.

وقد يعبر بالعام يراد به الخاص.

وقد يستفاد المعنى من اللفظ المنطوق، وقد يستفاد معنى من وراء هذا المنطوق... إلى غير ذلك.

وقد عني علماء الأصول ببيان ذلك، وبحشوا كلامه بحثاً دقيقاً، ووجد بين الباحثين خلاف في كثير منه ترتب عليه خلاف في الفهم والاستنباط، وتقرر الأحكام الفقهية.

أ— فن هذا أن اللغة العربية قد تطلق اللفظ الواحد على أكثر من معنى، وقد يرد التعبير فيها صالحاً لأن يراد به أكثر من معنى، لذلك لا بد للناظر الذي يصادفه مثل هذا أن يجتهد في تعرف المعنى المراد، ويلتمس ما يدل عليه ويجعله يرجحه.

١— فثلاً لفظ «القرء»: تطلقه اللغة العربية على كل من الحيض والطمهر، وفي ذلك يقول صاحب القاموس: «والقرء— ويضم— الحيض والطمهر: ضد» ونقل البسطليوسي عن يعقوب بن السكيت وغيره من اللغويين أن العرب تقول: أقرأت المرأة إذا طهرت، وأقرأت إذا حاضت:

ومن الأول قول الأعشى الأكبر (واسمه ميمون بن قيس):

أفي كل عام أنت جاشم غزوة
تشد لأقصاصها عزم عزائك
مورثة مالا وفي الحلي رفعة

لما ضاع فيها من قروء نساءك
يريد أنه لا يفرغ— بسبب الغزوة— للنساء، فتضيع قروء هن أي أطهارهن، لأن الأطهار هي أوقات اتصال الرجال بالنساء.

ومن الثاني قول الراجز:

يارب ذي ضغن علي قارض
يُرى له قرء كقرء الحائض

وعلى هذا فهو لفظ مشترك بين معنيين، وقد ورد في القرآن الكريم حيث يقول الله تعالى: «المطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء».

ولا خلاف بين العلماء في أن المراد به في الآية أحد هذين المعنيين، لاجتماعها، ولكنهم اختلفوا في تعيين المراد منها، وقد نقل صاحب «نيل الأوطار» المذاهب في ذلك عن صاحب البحر إذ يقول:

«فعن أمير المؤمنين علي، وابن مسعود، وأبي موسى، والعترة، والحسن البصري، والأوزاعي، والثوري، والحسن بن صالح، وأبي حنيفة وأصحابه: المراد به في الآية: الحيض».

وعن ابن عمر وزيد بن ثابت، وعائشة، والصادق، والباقر، والإمامية، والزهري، وربيعه، ومالك والشافعي، وفقهاء المدينة، ورواية عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه: أنه الأطهار.

قال ابن رشد: والفرق بين المذهبين أن من رأى أنها الاطهار قال: إنه إذا دخلت الرجعية في الحيضة الثالثة لم يكن للزوج عليها رجعة وحلت للأزواج، ومن رأى أنها الحيض لم تحل عنده حتى تنقضي الحيضة الثالثة.

وقد استدل الذين يرونها الأطهار، بما نقل عن ابن الأنباري اللغوي المعروف من أن القرء الذي هو الحيض يجمع على أقراء لا على قروء، وعلى ذلك جاء الحديث: «دعي الصلاة أيام أقرائك».

ومما استدلوا به أيضاً القاعدة التي تقول: إن العدد يُذَكَّرُ مع المؤنث، ويؤنث مع المذكر كما في قوله تعالى: «سخرها عليهم سبع ليال وثمانية أيام حسوما» والحيضة مؤنثة، والطهر مذكر، فلو كان المراد الحيض لقال: «ثلاث قروء» فلما قال: «ثلاثة قروء» علمنا أنه يعد أشياء مذكورة وهي الأطهار.

ويتعقب البَطْلِيُّوسِي هذا بقوله: «وهذا لاحجة فيه عند أهل النظر، وإنما لم يكن فيه حجة لأنه لا يُنْكَرُ أن يكون القرء لفظاً مذكراً يُعْنَى به المؤنث، ويكون تذكير «ثلاثة» حملاً على اللفظ دون المعنى، كما تقول العرب: جاءني ثلاثة أشخاص وهم يعنون نساء، والعرب تحول الكلام تارة على اللفظ، وتارة على المعنى، ألا ترى إلى قراءة الفراء: «بلى قد جاءتكِ آياتي فكذبتِ بها» بكسر الكاف والتاء وفتحها.

واستدل الآخرون بأحاديث فيها التعبير بالحيض في هذا المقام، كحديث عائشة: «أمرت بريرة أن تعتد بثلاث حيض» وحديثها الآخر: «طلاق الأمة تطليقتان

وعدتها حيضتان» وحديث ابن عمر: «عدة الحرة ثلاث حيض وعدة الأمة حيضتان». ومما تمسك به القائلون بأنها الحيض أن العدة إنما شرعت لتبئين براءة الرحم، وإنما يكون هذا التبين بالحيض لا بالطهر.

قال ابن رشد في كتابه «بداية المجتهد»، بعد أن ذكر ما يحتج به كل فريق: ولكلا الفريقين احتجاجات طويلة، ومذهب الحنفية — أي القائلين بأنها الحيض — أظهر من جهة المعنى، وحققتهم من جهة المسموع متساوية أو قريب من متساوية^١.
٢ — ومثل ذلك، أنهم اختلفوا: هل للأب أن يعفو عن نصف الصداق في ابنته البكر إذا طلقت قبل الدخول أو ليس له ذلك.

وسبب اختلافهم هو الاحتمال الذي في قوله تعالى: «وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح».

وذلك أن لفظة «يعفو» تقال في كلام العرب بمعنى: «يُسْقِط» وبمعنى: «يَهَب» كما أن عبارة: «الذي بيده عقدة النكاح» يحتمل أن يكون المراد بها «الولي» ويحتمل أن يكون المراد بها «الزوج» فإذا فُسِّرَت «يعفو» بمعنى «يُسْقِط» فإنها تكون مناسبة للأب، لأن تركه النصف الذي تستحقه ابنته، إسقاط، وإذن يكون هو المراد بقوله تعالى «أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح».

وهذا قول جماعة منهم: إبراهيم، وعلقمة، والحسن، ومالك، والشافعي في القديم.

وقد دعاهم إلى هذا أن الله تعالى قال في أول الآية: «وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة، فنصف ما فرضتم» فذكر الأزواج وخاطبهم بهذا الخطاب، ثم قال: «إلا أن يعفون» فذكر النساء، ثم قال: «أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح» فهو صنف ثالث، فلا يرد إلى الزوج المتقدم إلا إذا لم يكن غيره وجود، وقد وجد وهو الولي، فهو المراد.

أما إذا فسر «يعفو» بمعنى «يهب» فإنه «حينئذ يكون مناسباً للزوج، لأنه هو الذي إذا دفع كل المهر — وليس عليه إلا نصفه — فقد وهب النصف الآخر، وبذلك يكون هو المراد بقوله تعالى: «أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح».

وقد أسند هذا القول إلى علي، وشريح، وسعيد بن المسيب، واختاره أبو حنيفة،

والشافعي في مذهبه الجديد.

وقد روى الدارقطني عن جبير بن مطعم أنه تزوج امرأة من بني نصر، فطلقها قبل أن يدخل بها، فأرسل إليها بالصداق كاملاً وقال: أنا أحق بالعضو منها — قال الله تعالى: «إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح».

وأيدوا ذلك بحديث رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «وليَّي عقدة النكاح هو الزوج».

وإذن تكون الآية — على هذا — قد جعلت العفو تارة من الزوجة بأنها تسقط حقها إذا شاءت، وتارة من الزوج بأنه يهب النصف الآخر لمن طلقها إذا شاء^١.

فقد تبين أن أساس الخلاف بين المختلفين في مسألة «القرء» ومسألة «العفو» راجع إلى الاحتمال الذي وجد في التعبير بلفظ مشترك صالح لأن يراد به أكثر من معنى، فاحتاج الحمل على أحدهما إلى قرينة تعين عليه وترجحه، وهذا ما فعله كل من الفريقين.

٣ — ومن ذلك أنهم اختلفوا في فهم قوله تعالى: «والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة، ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً، وأولئك هم الفاسقون، إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم».

وذلك أن هذه الآية قررت عدة أحكام مترتبة على القذف، ثم جاءت باستثناء بالأحكام هي: ١ — الجلد المفهوم من قوله تعالى: «فاجلدوهم ثمانين جلدة» ٢ — وعدم قبول الشهادة المفهوم من قوله تعالى: «ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً» ٣ — وكون القاذف فاسقاً، وهو مفهوم من قوله تعالى: «وأولئك هم الفاسقون» وقد جاء الاستثناء بعد هذه الجمل المتعاطفة، فهل يعود إليها كلها؟ أو يعود إلى الجملة الأخيرة فقط؟

فقال شريح القاضي، وإبراهيم النخعي، والحسن البصري، وسفيان الثوري، وأبو حنيفة: يعود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة فقط، وبذلك لا تكون الآية مفيدة أن التوبة من القذف ترد للتائب ما كان مُنْعَهُ من مركز الشهادة، بل يظل القاذف بعد التوبة غير مقبول الشهادة.

وقال جمهور العلماء: يعود الاستثناء إلى كل الجمل، غير أننا علمنا أن التوبة لا تسقط حقوق العباد، فلم نُعمل الاستثناء في استحقات القاذف الجلد، ولم نقل بسقوط حد القاذف بتوبته، فيبقى بعد ذلك: الفسق ورد الشهادة، وكلاهما يرتفع بتوبة

القاذف، وبذلك تكون الآية دليلاً على قبول شهادة القاذف إذا تاب.
ويروى عن الشعبي أنه قال: الاستثناء من الأحكام الثلاثة، إذا تاب وظهرت توبته؛ لم يُحَدِّدْ وقبلت شهادته وزال عنه التفسيق، لأنه قد صار ممن يُرَضَى من الشهداء، وقد قال الله عز وجل: «وإني لغفار لمن تاب» الآية^١.

وقد أيد الفريق الأول مذهبهم بمعنى عقلي: هو أن رد الشهادة من تمام الحد والعقوبة، فإن الله جعل على القاذف نوعين من العقوبة، عقوبة بدنية، وهي الجلد، وعقوبة أدبية، وهي الحرمان من مركز الشهادة، فكما أن التوبة لا ترفع الجلد لأنه حق من حقوق العباد؛ فكذلك لا ترفع العقوبة الأدبية التي هي رد الشهادة، لهذه العلة نفسها.

ومن الفريق الثاني من قال: تقبل شهادته في كل شيء إلا في القذف، وكذلك من حُدِّدَ في شيء من الأشياء فلا تجوز شهادته بعد التوبة فيما حُدِّدَ فيه، وذلك قول مُطَرِّف وابن الماجشون، وروى العتبي مثله عن أصبغ وسحنون من المالكية، ونقله الوقار عن مالك^٢.

وهذا أيضاً تحكيم لمعنى عقلي، هو أن الذي حُدِّدَ في شيء من قذف أو زنا أو خمر أو لعان، يكون في شهادته شبهة من حيث تعلق رغبته النفسية، ولو لم يشعر، بأن يوجد في مجتمعه من يحدِّد مثله، ليخفف ذلك من حزنه على ما أصيب به، فإن الاشتراك في المصائب يهونها، وتلك نظرة تدل على أن فقهاءنا يدخلون في اعتبارهم هذه المعاني النفسية، أو الاجتماعية، وما يشبهها.

وينقد ابن رشد المالكي مذهب الحنفية ومن وافقهم، فيقول: إن ارتفاع الفسق مع استمرار رد الشهادة أمر غير مناسب في الشرع، أي خارج عن المعهود فيه، لأن الفسق متى ارتفع قبلت الشهادة.

ويقول الشعبي لهم: يقبل الله توبته ولا تقبلون شهادته! ويقول الزجاج: ليس القاذف بأشد جرمًا من الكافر، فحقه إذا تاب وأصلح أن تقبل شهادته.

ومما يتصل بالخلاف في ذلك أن الحنفية — ويوافقهم على ذلك من المالكية ابن القاسم وأشهب وسحنون — يقولون: إن القاذف يظل مقبول الشهادة حتى يحد، فإذا حد ردت شهادته أبداً ولوتاب، أي أن رد الشهادة لا يثبت بمجرد القذف، ولكن بالحد

١ — تفسير القرطبي ج ١٢ ص ٢٧٩ طبعة دار الكتب المصرية.

٢ — الوقار (كسحاب) لقب زكريا بن يحيى الفقيه المصري — المصدر السابق وحاشيته ص ١٨٠

على القذف، ومنطقهم في ذلك أن صلاحيته للشهادة ثابتة من قبل، فلا تسقط إلا بالحد، أي بتمام العقوبة، ومن ناحية أخرى فإن المعنى الذي تسقط به شهادة إنسان هو نزول مستواه الأدبي في مجتمعه، وهذا لا يكون إلا بالعقوبة الفعلية، وهي تمام الحد. ولكن مخالفهم لا يرضون عن هذا، فيقول الشافعي رضي الله عنه: هو قبل أن يحد شرُّ منه حين حد، لأن الحدود كفارات، فكيف ترد شهادته في أحسن حاله دون أحسنهما؟.

ويقول ابن حزم في هذا المعنى، وفيما تقدم من تفرقة المالكية بين شهادته فيما حد فيه، وشهادته في غير ما حد فيه:

«والعجب من أصحاب أبي حنيفة في تركهم الآية وميلهم إلى رأيهم الفاسد فإن نص الآية إنما يوجب ألا تُقبل شهادته بنص القذف، وليس في ذلك أن شهادته لا تسقط إلا بعد أن يحد، فزادوا في رأيهم ما ليس في القرآن، وخالفوا الآية في كل حال، فقبلوا شهادة أفسق ما كان قبل أن يحد، وردوها بعد أن طهر بالحد، وقد أخبر عليه الصلاة والسلام في كثير من الحدود أن إقامتها كفارة لفاعليها، وهم أهل القياس بزعمهم، فهلا قاسوا المحدود في القذف على المحدود في السرقة والزنا» — أي أن المحدود في السرقة أو في الزنا تقبل شهادته، فالمحدود في القذف ليس أسوأ حالاً منها، وإلا لكان القذف بالزنا أشد من ارتكاب الزنا نفسه — ثم يقول ابن حزم: «وقد شاركهم المالكيون في بعض ذلك فردوا شهادة المحدود فيما حد فيه وأجازوها فيما لم يحد فيه»^١.

(ب) وقد يكون الاختلاف راجعاً إلى تردد اللفظ — مفرداً كان أو مركباً — بين أن يكون مقصوداً به المعنى اللغوي، أو معنى عرفي اشتهر فيه.

مثال ذلك اختلاف ابن القاسم وأشهب من المالكية فيمن قال: «والله لا آكل

رؤوساً».

وذلك أن لفظ الرؤوس في اللغة صالح لأن يراد به كلُّ الرؤوس دون تفرقة بين رؤوس الأنعام ورؤوس الأسماك مثلاً، ولكن العرف القولي جرى على أن لفظة الرؤوس إذا ذكرت بجانب الأكل فالمراد بها رؤوس الأنعام خاصة، فلا يكاد الناس يركبونها لفظ (أكلت) مع الرؤوس إلا وهم يقصدون رؤوس الأنعام بخلاف لفظ (رأيت) ونحوه، فإنهم يركبونه مع رؤوس الأنعام وغيرها.

فالعبرة التي حلف بها الخالف إن حملت على معناها اللغوي، فإنه يحنت إذا

أكل شيئاً من رؤوس الأنعام أو من رؤوس غيرها، وذلك هو رأي ابن القاسم، وإن حملت على المعنى العرفي الذي نقل التعبير إليه؛ فإنه لا يحنث إلا إذا أكل شيئاً من رؤوس الأنعام خاصة.

وابن القاسم وأشهب لا يختلفان في أصل القاعدة، وهي تقديم النقل العرفي على الوضع اللغوي، ولكنها يختلفان في كون هذه العبارة، وهي: (لا أكلت رؤوساً) قد غلب عليها المعنى العرفي حتى أصبح هو المتبادر منها، فابن القاسم يسلم استعمال أهل العرف لذلك، ولكنه يقول إن هذا الاستعمال لم يصل إلى الغاية الموجبة للنقل، وأشهب يرى أنه وصل إلى هذه الغاية، وفي ذلك يقول شهاب الدين القرافي:

«وضابط النقل أن يصير المنقول إليه هو المتبادر الأول من غير قرينة، وغيره هو المفتقر إلى القرينة، فهذا هو مدرك القولين، فاتفق أشهب وابن القاسم على أن النقل العرفي مقدم على اللغة إذا وجد واختلفا في وجوده هنا؛ فالكلام بينها في تحقيق المناط»^١.

وقد بين القرافي هذه المسألة في كتابه الفروق، وأتى لها ببعض الأمثلة التي توضحها وتبين أن العرف القوي يحكم على الوضع اللغوي، ويعتبر ناسخاً له، ومن قوله في ذلك: «وهذا القانون تعتبر جميع الأحكام المترتبة على العوائد، وهو تحقيق مجمع عليه بين العلماء، لا خلاف فيه، بل قد يقع الخلاف في تحقيقه: هل وجد أم لا... وعلى هذا القانون تراعى الفتاوى على طول الأيام، فهما تجدد في العرف اعتبره، ومهما سقط أسقطه، ولا تجمد على المسطور في الكتب طول عمره، بل إذا جاءك رجل من غير أهل إقليمك يستفتيك فلا تجره على عرف بلدك، واسأله عن عرف بلده وأجره عليه، وأفته به دون عرف بلدك والمقرر في كتبك، فهذا هو الحق الواضح. والجمود على المنقولات أبداً ضلالٌ في الدين، وجهل بمقاصد علماء المسلمين، والسلف الماضين»^٢.

وتالله إنها لوصية ثمينة، وأساس متين من الأسس التي ينبني عليها الائتلاف، وعدم الشطط عند الاختلاف.

* * *

(ج) ومن أسباب الخلاف في الفهم: أن الكلمة قد تكون مترددة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي، فيحملها مجتهد على معناها الحقيقي، ومجتهد على معناها المجازي،

١ - الفروق للقرافي ج ١ ص ١٧٥

٢ - المصدر نفسه ص ١٧٦، ١٧٧

مستعيناً كلُّ منها بما يدلُّه على ما رأى، ويرجحه له.
ومن أمثلة ذلك:

(١) أنهم اختلفوا في المقصود من النفي في قوله تعالى: «إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يُقتلوا أو يُصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو يُنْفَوْا من الأرض».

منهم من قال: المراد المعنى الحقيقي للنفي، وهو الإخراج من الأرض، وذلك أنه لم يجد في نظره مانعاً من إرادة الحقيقة وهي الأصل الذي يصار إليه ويترجح المراد من الألفاظ به حين لا تصرف عنه قرينة، فجعل إخراج المفسد المحارب من الأرض التي ارتكب فيها جرائمه، عقوبة من العقوبات، ورآها عقوبة جرت بمثلها عادة الشريعة وورد الحديث مثل «وتغريب عام» وأشار إليها القرآن في مثل قوله تعالى: «ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم» حيث سوى بين النفي والقتل، ثم هي تشبه عقوبة الضرب في أنها عقوبة معتادة معروفة، فلا مانع إذن من حمل اللفظ على معناه الحقيقي، وإرادة هذه العقوبة، وهذا ما قال به جمهور الفقهاء.

أما الحنفية فقد رأوا أن هناك ما يصرف عن إرادة المعنى الحقيقي، واعتمدوا في ذلك على معنى عقلي، وذلك أن النفي إن أريد به الإخراج من الأرض، أي من جميعها، لم يكن ذلك ممكناً إلا بالقتل، والقتل عقوبة تقدمت فلا يكرر ذكرها، وإن أريد به الإخراج من أرض الإسلام إلى أرض الكفر فلا يصح، لأنه لا يجوز الزج بالمسلم إلى دار الكفر، وقد وجدنا الشريعة تنهى عن إقامة الحدود إذا ضرب المسلمون في أرض العدو، خوفاً من أن تلحق الحدود أنفة فيهرب إلى أرض الكفر ويفتن في دينه، وإن أريد بالأرض أرض أخرى إسلامية غير التي ارتكب فيها جريمته؛ لم يتحقق الغرض المقصود من كفاؤه عن المسلمين، إذ هو إنما ينتقل من وسط إسلامي إلى وسط إسلامي آخر، ومن هنا قالوا: المراد بالنفي معناه المجازي وهو السجن، لأن فيه عقوبته وكفاؤه، وهو يشبه النفي في أن كلاهما إبعاد عن المجتمع، وإقصاء للمجرم عنه، والعرب تستعمل النفي بمعنى السجن، قال بعض الشعراء يذكر حاله في السجن:

خرجنا من الدنيا ونحن من أهلها فلسنا من الاموات فيها ولا الاحياء
إذا جاءنا السجنان يوماً لحاجة عجبنا وقلنا: جاء هذا من الدنيا!!

(٢) اختلفوا في فهم قوله تعالى: «وثيابك فطهر» هل يدل على وجوب إزالة

النجاسة، أو لا دلالة له على ذلك؟ وخلاصة الأمر في ذلك أن العلماء متفقون على أن إزالة النجاسة مأمور بها شرعا لورود أدلة كثيرة غير هذه الآية تفيد ذلك، ولكنهم اختلفوا: هل ذلك الأمر الوارد في الأدلة على سبيل الجوب، أو على سبيل الندب الذي يعبر عنه أحيانا بكونه «سنة مؤكدة».

فبالأول يقول جمهرة العلماء.

والبثاني يقول مالك واصحابه.

وقد وقعت المناقشة في هذا الفرع بين المختلفين، وكان من عناصرها هذه الآية: فن حمل التعبير فيها على المعنى الحقيقي للتطهير والثياب المحسوسين، رأى فيها دليلا على وجوب إزالة النجاسة، أما المالكية فيقولون: إن هذا تعبير على سبيل الكناية يراد به تطهير القلب، فهو كما يقال: فلان طاهر الذيل، كناية عن العفة، وفلان كثير الرماد: كناية عن الكرم، ونحو ذلك، وعلى هذا فلا دخل له في الموضوع، ولا حجة به.

ومما نذكره على سبيل الطرافة — لما فيه من تصوير شدة بعض الفقهاء أحيانا — ما علق به ابن حزم الظاهري — وهو يصدد الكلام على ورود المجاز أو عدم وروده في لسان الشرع — إذ يقول:

«... وقد ذكر رجل من المالكيين — يلقب «خَوْزِمَنْدَاذ»^١ — أن للحجارة عقلا، ولعل تمييزه يقرب من تمييزها! ويقول إن من الدليل على أنها تعقل قوله تعالى: «وإن من الحجارة لما يتفجر منه الأنهار، وإن منها لما يشقق فيخرج منه الماء، وإن منها لما يهبط من خشية الله» فدل ذلك على أن لها عقلا... أو كلاما هذا معناه... وأعجب العجب أن هؤلاء القوم يأتون إلى الألفاظ اللغوية فينقلونها عن موضوعها بغير دليل فيقولون: معنى قوله تعالى «وثيابك فطهر» ليس الثياب المعهودة، وإنما هو القلب، ثم يأتون إلى ألفاظ قام البرهان الضروري على أنها منقولة عن موضوعها في اللغة إلى معنى آخر، وهو إيقاع الخشية على الحجارة، فيقولون: ليس هذا اللفظ منقولا عن موضوعه، مكابرة للعيان، وسعياً في طمس نور الحق، وإقراراً لعيون الملحددين الكائدين لهذا الدين، ويأبى الله إلا أن يتم نوره، وبالله تعالى التوفيق». انتهى كلام ابن حزم.

(د) ومن أسباب الخلاف في فهم القرآن والسنة أيضا: أن اللغة العربية قد يرد فيها العام مراداً به عمومه الشامل لكل ما يطلق اللفظ، وقد يرد فيها العام مراداً به

١ — هو أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الله المالكي الأصولي من أهل البصرة، توفي في حدود الاربعمئة

أقرأ الإحكام لابن حزم وحواشيه ص ٣٣ ج ٤ وما بعدها.

بعض ما يدل عليه وهو العام المخصوص.

(١) وقد يكون ذلك واضحاً لا يخفى على أحد، فلا يُختلف في معناه مثل قوله تعالى: «وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها» فهذا من العام المراد به ظاهره ولا خصوص فيه، ومثله قوله تعالى: «يأبها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى» أما قوله تعالى: «ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه» فهو بحسب اللفظ عام، ولكن يراد به خصوص المطيقين غير ذوي الأعذار، ومثله قوله تعالى: «الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم».

٢ — وقد يكون المراد من اللفظ العام خفياً فلا يُدرى هل يُحكم بعمومه أو بخصوصه، فن الناس من يجريه على العموم حتى يتبين أنه مخصوص، ومن الناس من يقول هو خاص حتى يتبين عمومه، ومن الناس من يوجب البحث قبل الحكم بأنه عام أو خاص... الخ

٣ — ومما يتصل بذلك اختلافهم فيما إذا ورد الأمر باللفظ الموضوع للذكور هل يكون خاصاً بالذكور دون الإناث حتى يقوم دليل على دخول الإناث فيه؟ أو يدخل فيه الإناث من أول الأمر حتى يأتي دليل على أنهم غير داخلات؟.

فالذين يقولون بالأول يعتمدون في قولهم هذا على أن اللغة فرقت بين الحديث عن الذكور والحديث عن الإناث، وجعلت لكل لفظاً خاصاً به، فكما لا يجوز أن نفهم من الحديث عن النساء باللفظ الموضوع لهن شموله للرجال بنفس اللفظ؛ لا يجوز كذلك أن نفهم من الحديث عن الرجال باللفظ الموضوع لهم شموله للنساء بنفس اللفظ، ولكن نلتزم شمول الحكم للنساء من أدلة أخرى.

والذين يقولون يدخل الإناث فيما ذكر عن الرجال حتى يتبين أنهم غير داخلات، يعتمدون في ذلك على أن اللغة العربية إذا اجتمع الرجال والنساء غلبت الرجال وتحدثت عن الفريقين باللفظ الخاص بالرجال، والشرعية عامة والرسول مبعوث بها للرجال والنساء جميعاً، فالأصل في كل خطاب بها أن يوجه إلى سائر المكلفين والمكلفات، وإن جاء الخطاب للرجال خاصة، لكن إذا تبين أن النساء غير داخلات في هذا الخطاب فاللفظ حينئذ خاص.

وابن حزم من القائلين بالثاني:

ويترتب على هذا كثير من الاختلاف في الفروع.

ومن كلام ابن حزم في ذلك وهو يناقش مخالفه^١ «فإن قالوا: فأوجبوا عليهن التفار للتفقه في الدين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» — أي بعموم قوله تعالى: «فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين». وقوله تعالى: «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر» ونحو ذلك من الخطاب الموجه إلى الرجال — «قلنا — وبالله تعالى التوفيق: نعم هذا واجب عليهن كوجوبه على الرجال، وقَرَضُ على كل امرأة التفقه في كل ما يخصها كما ذلك فرضٌ على الرجال: ففرض على ذات المال منهن معرفة أحكام الزكاة، وفرض عليهن كلهن معرفة أحكام الطهارة والصلاة والصوم وما يحرم من المآكل والمشرب والملابس وغير ذلك كالرجال ولا فرق، ولو تفقحت امرأة في علوم الديانة للزمنا قبول نذارتها، وقد كان ذلك: فهؤلاء أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وصواحيبه، قد نقل عنهن أحكام الدين، وقامت الحجة بنقلهن ولا خلاف بين أصحابنا وجميع أهل نحلنا في ذلك، فمنهن سوى أزواجه عليه السلام: أم سليم، وأم حرام، وأم عطية، وأم كرز، وأم شريك وأم الدرداء، وأم خالد، وأسما بنت أبي بكر، وفاطمة بنت قيس، وبسرة، وغيرهن، ثم في التابعين عمرة وأم الحسن، والرباب وفاطمة بنت المنذر وهند الفراسية — أو القرشية — وحبيبة بنت ميسرة، وحفصة بنت سيرين، وغيرهن، ولا خلاف بين أحد من المسلمين قاطبة في أنهن مخاطبات بقوله تعالى: «وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة» و«من شهد منكم الشهر فليصمه» و«ذروا ما بقي من الربا» و«حرمت عليكم الميتة والدم» و«الذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاذبوهم» و«وأشهدوا إذا تبسيعتم» و«الله على الناس حج البيت» و«أفيضوا من حيث أفاض الناس» و«هل أنتم منتهون» و«ابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح» وسائر أوامر القرآن، وإنما لجأ من لجأ إلى هذه المضائق في مسألة أو مسألتين، تحكمو فيها وقلدوا فاضطروا إلى مكابرة العيان، ودعوى خروج النساء من الخطاب بلا دليل... وقد قال الله تعالى: «وإنه لذكر لك ولقومك وقال أيضاً: وأندر عشيرتك الأقربين» فنادى عليه السلام بطون قريش بطناً بطناً، ثم قال يا صفية بنت عبدالمطلب، يا فاطمة بنت محمد! فأدخل النساء مع الرجال في الخطاب الوارد كماترى... وعن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: «كنت أسمع الناس يذكرون الحوض، ولم أسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما كان يوم من ذلك، والجارية تمشطني، فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «أيها

الناس» فقلت للجارية: استأخري عني قالت إنما دعا الرجال ولم يدع النساء، فقلت: إني من الناس».

«... واحتج بعضهم بقوله تعالى: «إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات» فالجواب وبالله تعالى التوفيق. إنه لا ينكر التأكيد والتكرار، وقد ذكر الله تعالى الملائكة ثم قال: «وجبريل وميكال» وهما من الملائكة، ويكفي من هذا ما قدمنا من أوامر القرآن المتفق على أن المراد بها الرجال والنساء معاً، بغير نص آخر، ولا بيان زائد إلا اللفظ. وكذلك قوله: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم»، بيان جلي على أن المراد بذلك الرجال والنساء معاً، لأنه لا يجوز في اللغة أن يخاطب الرجال فقط، بأن يقال لهم: «من رجالكم». وإنما كان يقال من أنفسكم. وبالله تعالى التوفيق.

أسباب الاختلاف التي تخصها السنة

— ٣ —

- ١ — بلوغ الحديث أو عدم بلوغه.
- ٢ — قبول الحديث أو عدم قبوله.
- ٣ — أمثلة من نقد الحديث: نقد ابن حزم لحديث في زكاة الفطر.
- ٤ — نقد الحنفية لحديث المصراة.
- ٥ — تحقيق في أساس القبول: لا ينبغي أن ترفض الرواية بمجرد صدورها من مخالف في المذهب.
- ٦ — المعول عليه هو كون الراوي صادقا.
- ٧ — رأي الرازي.
- ٨ — رأي ابن حزم.
- ٩ — هل يجب بيان سبب التعديل والتجريح
- ١٠ — السنة تأخذ برواية الشيعة والشيعة تأخذ برواية السنة والعبرة عند الجميع بصدق الراوي.

من أهم أسباب الاختلاف في السنة:

- ١ — بلوغ الحديث أو عدم بلوغه: ٢ — قبول الحديث أو عدم قبوله: (أ) من جهة النظر في السند: (ب) ومن جهة النظر في المتن:
أولاً: بلوغ الحديث أو عدم بلوغه:

١ — كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هم الذين أخذوا منه ورووا عنه، وكانوا متفوتين في حظهم من الأخذ، وفي إقبالهم على الرواية، فكان رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم يُسأل عن المسألة، ويحكم بالحكم، ويأمر بالشيء أو ينهى عنه، ويفعل الشيء أو يعرض عنه، فيعني ذلك من يحضره، ويغيب عن غاب عنه. فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفرق أصحابه في البلاد، فأخذ أهل كل بلد عن لديهم من الأصحاب، وفي ذلك يقول ابن حزم: «فقد حضر المدنيي مالم يحضر البصري، وحضر البصري مالم يحضر الشامي، وحضر الشامي مالم يحضر البصري، وحضر البصري مالم يحضر الكوفي، وحضر الكوفي مالم يحضر المدنيي، كل هذا موجود في الآثار، وفي ضرورة العلم بما قدمنا من مغيب بعضهم عن مجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بعض الأوقات، وحضور غيره، ثم مغيب الذي حضر أمس وحضور الذي غاب، فيدري كل واحد منهم ما حضر، ويفوته ما غاب عنه، هذا معلوم ببديهة العقل، وقد كان علم التيمم عند عمار وغيره، وجهله عمر وابن مسعود فقلاً: لا يتيمم الجنب ولولم يجد الماء شهرين، وكان حكم المسح عند عليّ وحذيفة رضي الله عنهما وغيرهما، وجهلته عائشة وابن عمر وأبو هريرة وهم مدنيون، وكان توريث بنت الابن مع البنت عند ابن مسعود وجهله أبو موسى...»: ١

(١) فن أمثلة ذلك ما أخرجه مسلم من أن ابن عمر كان يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن، فسمعت عائشة بذلك فقالت: يا عجب لابن عمر هذا يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن، أفلا يأمرهن أن يخلقن رؤوسهن. لقد كنت اغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من إناء واحد، وما أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات.

(٢) ومنها ما ذكره الزهري من أن هنداً لم تبلغها رخصة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المستحاضة — وهي التي ينزل عليها الدم بعد أقصى مدة الحيض فكانت تبكي لأنها لا تصلي.

(٣) ومنها ما روي عن رفاع بن رافع قال: بينا أنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، إذ دخل عليه رجل فقال يا أمير المؤمنين، هذا زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد برأيه في الغسل من الجنابة، فقال عمر: عليّ به، فجاء زيد، فلما رآه عمر قال: أي عدوّ نفسه! قد بلغت أن تُفتي الناس برأيك؟ فقال: يا أمير المؤمنين، والله ما فعلت، ولكن سمعت من أعمامي حديثاً فحدثت به من أبي أيوب، ومن أبي بن كعب، ومن رفاع بن رافع، فقال عمر: عليّ برفاعة بن رافع فقال: قد كنتم تفعلون ذلك إذا أصاب

أحدكم المرأة فأكسَل أن يغتسل؟ فقال: قد كنا نفعل ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. لم يأتنا فيه عن الله تحريم، ولم يكن فيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيء، فقال عمر: ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعلم ذلك؟ قال: ما أدري. فأمر عمر بجمع المهاجرين والأنصار، فجمعوا وشاورهم، فشار الناس أن لا يغسل، إلا ما كان من معاذ وعلي، فإنهما قالا: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل، فقال عمر: هذا وأنتم أصحاب بدر قد اختلفتم، فمن بعدكم أشدُّ اختلافاً! فقال علي: يا أمير المؤمنين إنه ليس أحد أعلم بهذا — من شأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم — من أزواجه، فأرسل إلى حفصة، فقالت: لا علم لي، فأرسل إلى عائشة، فقالت: إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال: لا أسمع برجل فعل ذلك إلا أوجعته ضرباً — يريد عدم الاغتسال من الإكسال^١.

٢ — ثم جاء بعد ذلك عصر التابعين فأخذ كلُّ بما علم من رواية من الصحابة، وغاب عن بعضهم كذلك ما علمه غيرهم، ثم أتى بعد التابعين فقهاء الأمصار، كأبي حنيفة، وسفيان، وابن أبي ليلى، وابن جريج، ومالك، وابن الماجشون، وعثمان البتي، وسوار، والأوزاعي، والليث، وزيد بن علي، وجعفر بن محمد، وغيرهم، فمنهم من كان في الكوفة، ومنهم من كان بمكة، ومنهم من كان بالبصرة، ومنهم من كان بالمدينة، ومنهم من كان بالشام، ومنهم من كان بمصر... الخ.

فجروا على تلك الطريقة من أخذ كل واحد منهم عن التابعين من أهل بلده فيما كان عندهم، واجتهادهم فيما لم يجدوه عندهم وهو موجود عند غيرهم^٢.
ثانياً: قبول الحديث أو عدم قبوله:

قد يقبل بعض المجتهدين حديثاً لتوافر شروط القبول في نظره، ويردّه آخر، لعدم توافر شروط القبول عنده، ويقع ذلك على وجوه منها ما يرجع إلى السند، ومنها ما يرجع إلى المتن.

أ — فما يرجع إلى السند:

(١) — ما استدل به الشافعية من حديث مروى عن عبادة بن الصامت حيث قال: «صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصبح فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال: إني أراكم تقرؤون وراء إمامكم، قال قلنا يا رسول الله إبي والله. قال: لا تفعلوا إلا

١ — أعلام الموقعين ص ٦٣، ٦٤ ج ١

٢ — الاحكام لابن حزم ص ١٢٦ — ج ٢

بأم القرآن، فإنه لاصلاة لمن لم يقرأها» رواه أبو داود والترمذي.

وقد استدل الشافعية بهذا الحديث فيما استدلوا به على وجوب قراءة الفاتحة على المأموم، وفي هذا الحديث يقول ابن قدامة المقدسي صاحب «المغني»: حديث عبادة لم يروه غير ابن إسحق ونافع بن محمود بن ربيع، وابن إسحق مدلس، ونافع أدنى حالاً منه. وهذا النوع كثير، وهو أساس هام من أسس الخلاف، ولا سيما بين السنة والإمامية والزيدية، فكل فريق منهم يرى أحاديث ثبتت عنده لا يراها الآخر، بسبب تجريهم من رواها، أو عدم الأخذ عنه لأمر آخر قام لديهم^١.

(٢) ومن ذلك اختلافهم في العمل بالحديث المرسل — وهو قول غير الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — فبعضهم يرى العمل به، وبعضهم لا يرى ذلك. قال ابن الصلاح: الاحتجاج به مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما في طائفة، والشيععة يأخذون بالمرسل إذا علم من حال مرسله أنه لا يرسل عن غير الثقة فينظمونه في سلك الصحاح، كمراسيل محمد بن عمير^٢.

ويقول ابن كثير: إن الاحتجاج به محكي عن الإمام أحمد بن حنبل في رواية، وأما الشافعي فنص على أن مراسلات سعيد بن المسيب، حسان، قالوا: لأنه تتبعها فوجدها مسندة، والذي عول عليه كلامه في «الرسالة» أن مراسيل كبار التابعين حجة إن جاءت من وجه آخر ولو مرسله، أو اعتضدت بقول صحابي أو أكثر العلماء، أو كان المرسل لو سمي لا يسمى إلا ثقة، فحينئذ يكون مرسله حجة ولا ينتهي إلى رتبة المتصل^٣. (٣) وقد يقع في نفس من بلغه الحديث أن راويه قد وهم ولم يحفظ.

وقد نقل مثل هذا عن الصحابة وعمن بعدهم:

ومن أمثلة ذلك على عهد الصحابة: ما فعلته عائشة في الخبر الذي رواه ابن عمر عنه صلى الله عليه وآله وسلم، من أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه، فقضت عائشة عليه بأنه لم يأخذ الحديث على وجهه: مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على يهودية يبكي عليها أهلها فقال: «إنهم يبكون عليها وإنها تعذب في قبرها» فظن العذاب معلولاً للبكاء فجعل الحكم عاماً على كل ميت.

وشبيهه بهذا فيما بعد الصحابة ما رواه ابن ماجه عن إسماعيل بن محمد الطلحي

١ — لنا في هذا الشأن تعقيب سيمربك قرياً.

٢ — الرسالة «الوجيزة» للشيخ بهاء الدين العاملي ص ٣ طبع إيران.

٣ — الباعث الحثيث لابن كثير ص ٣٨—٣٩.

عن ثابت بن موسى العابد الزاهد عن شريك الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار» قال الحكم: «دخل ثابت على شريك وهو يبلي ويقول: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، — وسكت ليكتب المستملي — فلما نظر إلى ثابت قال: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار، وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد فكان يحدث به، وقال ابن حبان: «إنما هو قول شريك قاله عقب حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم» فأدرجه ثابت في الخبر!.

ب— ومما يرجع إلى المتن:

(١) — نقد ابن حزم لحديث قيل إن الحسن رواه عن ابن عباس جاء فيه أنه خطب في آخر رمضان على منبر البصرة فقال: أخرجوا صدقة صومكم، فكأن الناس لم يعلموا فقال: مَنْ ههنا من أهل المدينة؟ فقوموا إلى إخوانكم فعلموهم فإنهم لا يعلمون: فرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الصدقة صاعاً من تمر أو شعير أو نصف صاع من قح على كل حر أو مملوك، ذكر أو أنثى، صغير أو كبير، فلما قدم عليٌّ رأى رخص الشعير. قال قد أوسع الله عليكم فلو جعلتموه صاعاً من كل شيء.

قال ابن حزم: وهذا الحديث قبل كل شيء لا يصح لوجوه ظاهرة.

أولها: أن الكذب والتوليد والوضع فيه ظاهر كالشمس، لأنه لا خلاف بين أحد من أهل العلم بالأخبار أن يوم الجمل كان لعشر خلون من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين ثم أقام عليٌّ بالبصرة في جمادى الآخرة، وخرج راجعاً إلى الكوفة في صدر رجب، وترك ابن عباس بالبصرة أميراً عليها، ولم يرجع علي بعدها إلى البصرة، هذا ما لا خلاف فيه من أحد علم بالأخبار، وفي الخبر المذكور ذكر تعليم ابن عباس أهل البصرة صدقة الفطر، ثم قدم عليٌّ بعد ذلك، وهذا الكذب البحت الذي لا يخفى به، ووجه ثان أن الحسن لم يسمع من ابن عباس أيام ولايته بالبصرة شيئاً، ولا كان الحسن حينئذ بالبصرة، وإنما كان بالمدينة — هذا مما لا خلاف فيه بين أحد من نقلة الحديث، وأيضاً وجه ثالث فإنه حديث مفتعل لا يصح، لأن البصرة فتحها وبنائها — سنة أربع عشرة من الهجرة — عتبة بن غزوان المازني — بدري مدني — ووليها بعده المغيرة بن شعبه، وأبو موسى، وعبدالله بن عامر، وكلهم مدنيون، ونزلها من الصحابة أزيد

من ثلاثمائة رجل، منهم عمران بن الحصين، وأنس بن مالك، وهشام بن عامر، والحكم بن عمرو، وغيرهم، وفتحت أيام عمر بن الخطاب، وتداولها ولاته، إلى أن وليها ابن عباس بعد صدر كبير من سنة ست وثلاثين من الهجرة فلم يكن في هؤلاء من يخبرهم بزكاة الفطر، بل ضيعوا ذلك وأهملوه، واستخفوا به أو جهلوه مدة أزيد من اثنين وعشرين عاماً: مدة خلافة عمر بن الخطاب، وعثمان رضوان الله عنهما، حتى وليهم ابن عباس بعد يوم الجمل. أترى عمر وعثمان ضيغاً إعلام رعيتهما هذه الفريضة؟ أترى أهل البصرة لم يحجوا أيام عمر وعثمان، ولا دخلوا المدينة فغابت عنهم زكاة الفطر إلى ما بعد يوم الجمل؟ إن هذا هو الضلال المبين، والكذب المفتري، ونسبة البلاء إلى الصحابة رضوان الله عليهم، إن هذا الخبر ما يدخل تصحيحه في عقل سليم، وما حدث الحسن — والله أعلم — بهذا الحديث إلا على وجه التكذيب له، لا يجوز غير ذلك^١. ولا شك أن هذا نقد جيد يدل على تعمق في البحث، وطول باع.

ومن ذلك موقف الحنفية من الحديث المعروف بحديث «المُصْرَاءَ»^٢، وهو ما روي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «لَا تُصْرُوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرِ بَعْدَ أَنْ يَجْلِبَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعاً^٣ مِنْ تَمْرٍ».

فقتضى هذا الحديث أن للمشتري أن يرد، وعليه في هذه الحالة أن يدفع للبائع صاعاً من تمر، سواء أكان اللبن قليلاً أم كثيراً، وأن اللبن لا يرد للبائع كأن التمر يرد منه.

وثبتت الخيار بالتصيرية بين الرد والإمسك هو مذهب الجمهور، وبه قال عبدالله بن مسعود، وابن عمر، وأبو هريرة، وأنس، والشافعي، ومالك، والليث، وابن أبي ليلى، وأحمد، وإسحاق، وأبو يوسف، وزفر، أخذاً بهذا الحديث. وقال أبو حنيفة: لا يثبت بذلك خيار، لأن نقصان اللبن ليس بعيب، ولهذا لو وجدها ناقصة اللبن عن أمثالها يثبت له الخيار.

ولذلك يرد كثير من الحنفية هذا الحديث، ولا يثبتون الرد بالتصيرية، ولا

١ — الأحكام لابن حزم ج ٢ ص ١٣٢.

٢ — المصراة: هي الدابة التي ربط ضرعها ليجمع اللبن فيه، من قولك: صريت الماء في الحوض — بتخفيف الراء المفتوحة وتشديدها إذا جمعت — والبائع يفعل ذلك ليوهم المشتري أن لبنها كثير، غشاً له.

٣ — الصاع مكيال قديم قدر بقدرين وثلاث قدح.

يوجبون رد الصاع من التمر، لأن هذا يخالف الأصول الفقهية في نظرهم، من جهات: من جهة أن اللبن ضمن فيه بالتمر— والتمر ليس مثلياً ولا قيمياً للبن، والقاعدة أن ضمان المثليات يكون بمثلها، والقيميات بقيمتها. ومن جهة أن قدر الضمان بالصاع ولم ينظر إلى كمية اللبن، والقاعدة عندهم أن الضمان إنما يكون بقدر التالف. ومن جهة أن اللبن ضمن فيه بالتمر مع بقاءه، والقاعدة أن الأعيان إنما تضمن عند هلاكها^١.

والشيعة الإمامية يرون التصرية من قبيل التديس، وإن لم تكن عيباً، ويقولون: إذا ردها رد معها اللبن الذي احتلبه منها، ولو فقد دفع مثله، ويعتمدون في ذلك على خبر آخر رواه أبو داود في سننه «كتاب البيوع، الباب ٤٦» وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «من ابتاع محمّلة^٢ فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد معها مثل أو مثلي لبنها قحاً» وعلى هذا فقد يزيد الواجب على الصاع من التمر وقد ينقص، وهذا الحديث الأخير هو الذي يوافق قاعدتهم في اعتبار التصرية تديساً يوجب الرد، وفي رد اللبن أو مثله لأنه ملك البائع، وحملوا الحديث الآخر— لو ثبت— على صورة ما إذا تعذر اللبن ومثله مع مساواة الصاع لقيمته. فتحصل أن فريقاً يعدها عيباً ويثبت بها الخيار، على ما جاء في الخبر الأول، وأولئك هم الجمهور، وفريقاً يعدها عيباً وليست بعيب، ويثبتون بها الخيار، واللبن أو قيمته إن لم يكن، وهم الإمامية، وفريقاً لا يعدها عيباً ولا تديساً، وذلك قول أبي حنيفة ومن تبعه.

(٤) وبعضهم يرى عدم العمل بالحديث الذي تركه أهل الفقه والفتوى مع

عدم الطعن في روايته.

ومن يرون ذلك: أبو حنيفة ومالك والشيعة الإمامية، لأن إهمال الفقهاء له وعدم عملهم به مع أنه منهم على مرأى ومسمع يكشف عن وجود قرينة تستدعي الإعراض عن ذلك الحديث بالخصوص، وإن كان الراوي له صادقا^٣، أما الشافعي فإنه

١— راجع: الأوطار للشوكاني ص ٢١٦ ج ٥ طبع المطبعة العثمانية، وأعلام الموقعين لابن قيم الجوزية ص ١٢٥ ج ٢، ثم تذكرة الفقهاء للحلي الإمامي ص ٣٦٦ ج ٧ وفيها رأى الإمامية.

٢— هي المصراة، وسميت محملة لأنه جمع فيها اللبن، ولهذا سمي اجتماع الناس محافل.

٣— كتاب «مع الشيعة الإمامية» لفضيلة الأستاذ الشيخ محمد جواد مغنية رئيس المحكمة العليا ببيروت

يرى العمل به لقوته.

ومثال ذلك حديث القلتين، فإنه حديث صحيح روي بطرق كثيرة، ولكنه لم يظهر في عهد سعيد بن المسيب، والزهري، ولم يمش عليه المالكية ولا الحنفية وعمل به الشافعية^١.

هذه أمثلة أردنا أن نبين بها الاختلاف الراجع إلى العمل ببعض الأحاديث من جانب، وتزكها من جانب آخر، ولم نرد الاستقصاء في الأنواع ولا في الأمثلة.

تحقيق في أساس القبول والرد من حيث السند:

ونود أن نقول هنا كلمة عن رأينا في الخلاف الذي سببه استمساك كل فريق بما جاء عن طريق روايته، ورفضه الأخذ بما جاء عن طريق رواة مخالفه، فنقول: إن هذا النوع من الخلاف لا مبرر له، ولا ينبغي أن يعتد به في الفقه، ونستطيع — نحن معاصر المتأخرين من مختلف المذاهب الإسلامية — أن نتخلص منه ونسير على أساس آخر هو أن ننظر من حيث السند إلى صدق الراوي وضبطه، أو كذبه وغفلته، ولا شأن لنا بكونه يرى كذا في المعارف الكلامية أو في الأمور التي لا تتعلق بأصول الدين، مادام لا يعتقد جواز الكذب لتأييد مذهبه، ونؤيد هذا الرأي بما يأتي:

أولاً: انه لا ارتباط بين ما يعتقد الإنسان وما يتصف به من الصدق أو الكذب أو الضبط أو السهو، فكم من صادق ضابط في روايته، وهو مع ذلك يعتقد شيئاً هو مخطئ فيه، وكم من مصيب فيما يعتقد ولكنه مع ذلك معروف بالكذب أو بالغفلة، ونحن مكلفون بالعمل بما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أي طريق صحيح منضبط، لا من طريق معين دون سواه.

نعم إن العلماء يردون رواية الكافر، وهذا ليس سببه أنهم لا يتصورون الصدق منه، أو يتصورون غلبة الكذب عليه، ولكن يتصورون فيه أن عداوته للمسلمين تحمله على محاولة تضليلهم، وإفساد دينهم، أما المخالف من أهل القبلة ما دام لا يرى الكذب لنصرة مذهبه جائزاً، فإن المحققين من العلماء لا يرون رد روايته لمجرد خلافه، وهذا هو الإنصاف، لأن كلا من المتخالفين متأول في أمر ليس من الأصول التي لا مناص من الإيمان بها، فأحدهما لا يكفر الآخر بمخالفته، فلا يكون منصفاً إلا إذا عذره واحترم حقه في الاجتهاد والنظر، فله أن يقول لصاحبه: أنت مخطئ في رأيك، وليس له أن يقول له: أنت كاذب في روايتك لأنك مخطئ في رأيك.

قال الإمام فخرالدين الرازي: «أجمعت الأمة على أنه لا تقبل رواية كافر، من يهودي أو نصراني — إجماعاً — سواء علم من دينه الاحتراز عن الكذب أو لم يعلم — أي لان مخالفته في الدين يجعله عدواً للمسلم، وتجعل الشأن فيه عدم النصيحة وعدم تحري الصدق — قال: والمخالف من أهل القبلة — إذا كَفَرْتَاهُ كالمجسم وغيره — هل تقبل روايته أم لا؟ والحق أنه إن كان مذهبه جواز الكذب لا تقبل روايته وإلا قبلناها. وهو قول أبي الحسين البصري^١».

هذا كلام الإمام الرازي، ولا شك أنه رأي منصف بل إننا نستطيع أن نصفه بالتسامح، لأنه جعل المجسم ممن تقبل روايته فما بالك بمن لا يصل مذهبه إلى القول بالتجسيم؟.

ولا ين حزم في ذلك كلام جيد قال:

«هل نقبل نقل أهل الأهواء وروايتهم؟ فقولنا في هذا — وبالله تعالى التوفيق — أن من يشهد بقلبه ولسانه أنه لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله وأن كل ما جاء به حق، وأنه بريء من كل دين غير دين محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فهو المؤمن المسلم، ونقله واجب قبوله إذا حفظ ما ينقل، ما لم يمل عن إيمانه إلى كفر أو فسق، وأهل الأهواء، وأهل كل مقالة خالفت الحق، وأهل كل عمل خالف الحق، مسلمون أخطأوا ما لم تقم عليهم الحجة، فلا يكدر شيء من هذا في إيمانهم ولا في عدالتهم، بل هم مأجورون على ما دانوا به من ذلك وعملوه أجراً واحداً، إذا قصدوا به الخير، ولا إثم عليهم في الخطأ، لأن الله تعالى يقول: «وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به، ولكن ما تعمدت قلوبكم» ونقلهم واجب قبوله كما كانوا، وكذلك شهادتهم، حتى إذا قامت على أحد منهم الحجة في ذلك من نص قرآن أو سنة، ما لم تخصص ولا نسخت، فأما تمادى على التدين بخلاف الله عزوجل، أو خلاف رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، أو نطق بذلك: فهو كافر مرتد، لقوله تعالى: «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم» الآية — وإن لم يدن لذلك بقلبه، ولا نطق به لسانه. لكن تمادى على العمل بخلاف القرآن والسنة، فهو فاسق بعمله، مؤمن بعقله وقوله، ولا يجوز قبول نقل كافر ولا فاسق ولا شهادتهما، قال الله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ» الآية، وقد فرق بعض السلف بين الداعية وغير الداعية — يريد الداعية لمذهبه — وهذا خطأ فاحش، وقول

١ — راجع حاشية روضة الناظر المسماة (نزهة خاطر العاطر) للشيخ عبدالقادر أحمد بن مصطفى بدران

الرومي ثم الدمشقي — ص ٢٨١ ج ١ وما بعدها — طبعة المطبعة السلفية بمصر سنة ١٣٤٢.

بلا برهان، ولا يخلو المخالف للحق من أن يكون معذوراً، بأنه لم تقم عليه الحجة، أو غير معذور لأنه قامت عليه الحجة، فإن كان معذوراً، فالداعية وغير الداعية سواء، كلاهما معذور مأجور، وإن كان غير معذور لأنه قد قامت عليه الحجة، فالداعية وغير الداعية سواء وكلاهما إما كافر كما قدمنا، وإما فاسق كما وصفنا وبالله تعالى التوفيق^١.

ويقول الطوفي الحنبلي: إن المحدث إذا كان ناقداً بصيراً في فنه جازله أن يروي عن جماعة من المبتدعة الذين يفسقون ببدعتهم كعباد بن يعقوب— وكان غالباً في التشيع— وحرز بن عثمان— وكان يبغض علياً رضي الله عنه^٢.

ومما يتصل بهذا أن أهل الأصول قد تكلموا في قبول التعديل والتجريح، إذا لم يبين سببها، فالتعديل لا يشترط بيان سببه استصحاباً لحال العدالة، ومن يقول بذلك الإمامان: أحمد بن حنبل والشافعي، وفي ذلك دليل على أن حال المسلم محمول على العدالة الإسلامية، ومذهب أبي حنيفة أن مجهول الحال من المسلمين يعتبر عدلاً وتقبل روايته من حيث العدالة، واستشهدوا لذلك بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل شهادة الأعرابي برؤية الهلال ولم يعرف منه إلا الإسلام، فقد روى عكرمة عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: إني رأيت الهلال — يعني رمضان — فقال: أتشهد أن لا إله إلا الله؟ فقال نعم — رواه أبو داود وغيره وروي أيضاً عن عكرمة مرسلًا بمعناه وقال: فأمر بلالاً فنادى في الناس أن يصوموا وأن يقوموا، وفي رواية النسائي قال: «يا بلال أذن في الناس فليصوموا غدًا».

وأما سبب الجرح فيشترط بيانه، ومن يقول بذلك الشافعي وأحمد في أحد قوليه، وذلك لاختلاف الناس في سبب الجرح، واعتقاد بعضهم مالا يصلح أن يكون سبباً للجرح جارحاً، كشرب النبيذ متأولاً، فإنه يقدح في العدالة عند مالك مثلاً، ولا يقدح عند الحنفية، وكمن يرى إنساناً يبول قائماً فيبادر بجرحه لذلك، ولا ينظر في أنه متأول مخطئ أو معذور، لما في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بال قائماً لعذر كان به، فينبغي بيان سبب الجرح ليكون على ثقة واحترام من الخطأ والغلو فيه، قال الطوفي رحمه الله تعالى. «ولقد رأيت بعض العامة وهو يضرب يداً على يد ويشير إلى رجل ويقول: ما هذا إلا زنديق، ليتني قدرت عليه فأفعل به وأفعل، فقلت ما رأيت

١ — الإحكام لابن حزم ص ٢٣٥، ٢٣٦ ج ٤.

٢ — راجع «نزهة الخاطر» في الموضوع الذي سبق ذكره.

منه؟ فقال رأيته وهو يجهر بالبسملة في الصلاة^١.

ثانياً: انه ليس في المذاهب الستة (المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة والإمامية والزيدية) من يرى جواز الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد صح عنه أنه قال: «من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» وقد جاء هذا الحديث بلفظه أو بمعناه في روايات صحيحة في هذه المذاهب، وقد بلغ من تشديد الشيعة الإمامية في ذلك أنهم يجعلون الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مفسداً للصوم، وأنه إذا وقع عمداً من صائم في رمضان، وجب عليه القضاء والكفارة كما يجبان على من تعمد سائر المفطرات^٢.

ثالثاً: قدينا من قبل أن خلاف هؤلاء جميعاً بعضهم وبعض: ليس من قبيل الخلاف على الاصول التي يكون بها المسلم مسلماً، وبحجودها أو جحود شيء منها يخرج من ربقة الإسلام، واذن فينبغي ألا ينظر في التجريح لمجرد أن الراوي يرى مذهبا من هذه المذاهب، فكما لا يجوز أن يقول ذلك أحد من الشيعة عن مخالفه من شافعي أو مالكي الخ، لا يجوز كذلك أن يقوله السني عن الإمامي أو الزيدي ولا العكس، ولكن المعول عليه هو كون الراوي كاذباً أو ليس بكاذب.

وهذا عند التحقيق ما يعمل به السنة والإمامية والزيدية، وإن تراءى من النظرة العاجلة أن كلاً من الفريقين يرفض ما عند الآخر:

فالشيعة الإمامية مثلاً يشترطون في الحديث الذي يسمونه «الصحيح» أن يكون الرواي امامياً ثبتت عدالته بالطريق الصحيح وفي الحديث الذي يطلقون عليه لفظ «الحسن» أن يكون الرواي إمامياً ممدوحاً، ولم ينص أحد على ذمه أو عدالته، وهذا إنما هو اصطلاح لهم فيما يسمى «الصحيح» وفيما يسمى «الحسن» وليس كون الرواي إمامياً شرطاً في الصحة أو الحسن بالمعنى المفهوم لغة، ويدل على ذلك أي على أن الأمر أمر اصطلاح وتسمية — أنهم يذكرون إلى جانب هذين النوعين حديثاً يسمونه «الموثق» وهو ما رواه مسلم غير شيعي ولكنه ثقة أمين في النقل، ويعملون به كما يعملون بالنوعين الأولين^٣ وقال أحد محققهم: «الموثق هو ما رواه العدل غير الأمامي الموثوق بنقله، المعلوم من حاله التحرز عن الكذب والمواظبة على الحديث على ما هو

١- المصدر السابق ص ٢٩٥.

٢- المراجعات للشيخ شرف الدين الموسوي ص ٥٠ مطبعة العرفان سنة ١٣٧٣ بالمرجعة رقم ١٤.

٣- «مع الشيعة الإمامية» للأستاذ محمد جواد مغنية رئيس المحكمة الجعفرية العليا بيروت ص ٧٢

وراجع في ذلك أيضاً «الرسالة الوجيزة» للشيخ بهاء الدين العاملي ص ٣.

عليه» ثم ذكر المحقق بعضاً ممن عملت الإمامية بروايته وليس بشيعي فقال: «ومن عملت الطائفة بروايته من أهل السنة حفص بن غياث، وغيث بن كلوب، ونوح بن دراج السكوني. الخ. وقال الشيخ محمد حسن الصدر في تعليقه على ذلك بكتابه «الشيعية»^١ «فأنت ترى أن الشيعة كانت — ولا تزال — تأخذ عن السني إذا عرفت منه الصدق وعلمت منه التحفظ، ومن المعلوم أن الشيعة لا تفحص عن الحديث عند ما يرويه المخالف لأنه صادر من غير شيعي، لأن طريقة الفحص تسير عليها الشيعة مع السني والشيعي من غير أي خصوصية».

وقد قبل البخاري وغيره من أصحاب كتب الصحاح التي يعتمدونها أهل السنة كثيراً من الرواة المعروفين بالتشيع، وفي ذلك يقول الشيخ شرف الدين الموسوي الشيعي الإمامي في كتابه (المراجعات)^٢ «تشهد بهذا — يريد احتجاج أهل السنة برواية الشيعة — أسانيد أهل السنة وطرقهم المشحونة بالمشاهير من رجال الشيعة، وتلك صحاحهم الستة وغيرها، تحتج برجال من الشيعة وصمهم الواصمون بالتشيع والانحراف، ونبزوهم بالرفض والخلاف والتنكب عن الصراط، وفي شيوخ البخاري رجال من الشيعة نبزوا بالرفض، ووصموا بالبغض، فلم يقدر ذلك في عدالتهم عند البخاري وغيره، حتى احتجوا بهم في الصحاح، بكل ارتياح».

ثم ذكر الشيخ الموسوي مئة من الرواة الذين أخذ بهم أهل السنة وهم من الشيعة، ونحن نورد بعض ذلك ليتبين للقارى منهج البحث. قال: (*).

أبان بن تغلب بن رباح القاري الكوفي:

ترجمه الذهبي في ميزانه فقال: أبان بن تغلب (م عو) الكوفي شيعي جلد لكنه صدوق، قلنا له صدقه وعليه بدعته، قال: وقد وثقه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم، وأورده ابن عدي وقال: كان غالباً في التشيع، وقال السعدي: زائع مجاهر إلى آخر ما حكاه الذهبي عنهم في أحواله، وعده ممن احتج بهم مسلم وأصحاب السنن الأربعة أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه — حيث وضع على اسمه رموزهم، ودونك حديثه في صحيح مسلم والسنن الأربعة عن الحكم، والأعمش، وفضيل بن عمرو، وروى عنه عند مسلم، سفيان بن عيينة وشعبة وإدريس الأودي — مات رحمه الله سنة

إحدى وأربعين ومئة.


إسماعيل بن زكريا الأسدي الخلقاني الكوفي:


ترجمه الذهبي في الميزان قال: إسماعيل بن زكريا —ع— الخلقاني الكوفي صدوق شيعي، وعده ممن احتج بهم أصحاب الصحاح الستة ودونك حديثه في صحيح البخاري عن محمد بن سوقيه، وعبيد الله بن عمر، وحديثه في صحيح مسلم عن سهيل، ومالك بن مقول، وغير واحد، أما حديثه عن عاصم الأحول فهجود في الصحيحين جميعاً، وروى عنه محمد بن الصباح، وأبو الربيع عندهما، ومحمد بن بكر، عند مسلم، ومات سنة أربع وسبعين ومئة ببغداد، وأمره في التشيع ظاهر معروف... الخ.

جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي الكوفي

ترجمه الذهبي في ميزانه فذكر أنه أحد علماء الشيعة، ونقل عن سفيان القول بأنه سمع جابراً يقول: انتقل العلم الذي كان في النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى علي، ثم انتقل من علي إلى الحسن، ثم لم يزل حتى بلغ جعفرًا (الصادق) وكان في عصره... وكان جابر إذا حدث عن الباقر يقول — كما في ترجمته من ميزان الذهبي — حدثني وصيي الأوصياء، وقال ابن عدي — كما في ترجمة جابر من الميزان — عامة ما قذفوه به أنه كان يؤمن بالرجعة، وأخرج الذهبي في ترجمته من الميزان بالإسناد إلى زائدة، قال: جابر الجعفي رافضي يشتم... ووضع الذهبي على اسمه رمزي أبي داود والترمذي، إشارة إلى كونه من رجال أسانيدهما ونقل عن سفيان القول بكون جابر الجعفي ورعاً في الحديث، وأنه قال ما رأيت أروع منه، وأن شعبة قال: جابر صدوق وأنه قال أيضاً: كان جابر إذا قال أنبأنا وحدثنا وسمعت، فهو أوثق الناس، وأن وكيعاً قال: ما شككتم في شيء فلا تشكوا أن جابراً الجعفي ثقة، وأن ابن عبد الحكم سمع الشافعي يقول: قال سفيان الثوري لشعبة لئن تكلمت في جابر الجعفي لأتكلمن فيك. انتهى كلام الشيخ شرف الدين.

والخلاصة أن المسألة في رأي المحققين، وفيما يجب أن نأخذ به، إنما هي مسألة صدق أو كذب، وضبط أو عدم ضبط. والحق أحق أن يتبع.





PRINCETON
UNIVERSITY
LIBRARY

Princeton University Library

(RECALL)



32101 059171932

BP170

.82

.H38

juz'1

AP

منظمة الاعلام الاسلامي
قسم العلاقات الدولية
طهران- ص.ب. ٢٧٨٢
الجمهورية الاسلامية في ايران

السعر : ٢٠٠ ريال